



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة الشهيد حمّـه لخضر - الوادي-

كلية الآداب و اللغات

قسم اللغة العربية

مقصدية الخبر في الخطاب القرآني

- دراسة تداولية في سورة النور -

مذكرة مكملة لنيل شهادة ليسانس (L.M.D) في اللغة العربية وأدائها

تخصص: دراسات لغوية

إشراف الدكتور:

لخضر سعداني

إعداد الطالبات:

خولة طريلي

آمنة ذهب

الزهرة مياطة

السنة الجامعية: 1437-1438هـ/2016-2017م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال تعالى :

وَقَلِ اعْمَلُوا فَيَسِّرَ اللَّهُ عَمَلَكُمْ

وَرَسُولُهُ ، وَالْمُؤْمِنُونَ وَسِرِّدُونِ

إِلَى عَالَمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُمْ

بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ

الإهداء

الإهداء

إلى بحر الحنان، إلى من ملكت حواسي وملكوت احساسني، إلى من هامت بها نفسي حبا
وأنفاسني، إلى الحبيبة الدائمة، إلى الشمس التي تنير دربي في ظلمات الحياة، إلى الروح التي تسري في

عروقي إلى الأبد إلى الأمهات إلى من قيل فيهم

الأم أستاذة الأساتذة الالى شغلت مأثرهم مدى الأفاق

إلى من زرع فيّ روح الأمل و التحدي والصمود، إلى من علمني الصبر والكفاح، إلى صاحب القلب

العظيم، تاج الزمان و صدر الحنان الدائم ، إلى من قيل فيه

نصحتنا ما احيلى النصح يا أبتي فأنت مدرسة في النصح لاعجباً

إلى الأباء نهدني هذا العمل المتواضع .

إلى نعمت الله في الوجود وسندي في الحياة، الإحوة و الأخوات الأعزاء، إلى كل حبيباتي وزميلاتي

إلى كل من دعا لنا في ظهر الغيب دعوة طيبة .

نهديكم ثمرة جهدنا المتواصلة .

شكر وعرّفان

الحمد لله . . . الحمد لله . . . الحمد لله . . . الذي الهمننا القدرة على الصبر والتوفيق والسداد . . . باسمى

واحلى معاني الشكر والعرّفان تتقدم بها الى كل من مد لنا العون لاتمام هذا العمل وخاصة استاذنا

العزيرز سليم حمدان الذي لم يبخل علينا بالنصح والتوجيه وانه لمن دواعي السرور الاعتراف بجميله

وبفضله ، ويمتد الشكر الى من لم يبخل علينا بكلمة او دعوة طيبة.

مقدمة

كانت اللغة ولازالت محل اهتمام الباحثين والدارسين منذ اقدم العصور وخير دليل على ذلك ما عرفه تاريخ البحث اللساني وما شهدته من اتجاهات متنوعة تراوحت بين التاريخية والجغرافية والنفسية واتجاهات اخرى مختلفة. ومع بداية العصر الحديث ظهرت اللسانيات البنيوية التي احدثت منعرجا حاسما في تاريخ البحث اللساني هذه النظرية التي تمخضت عنها تيارات لسانية اخرى من اهمها التوليدية! الا ان البنيوية والتوليدية لا يعدان التياران الوحيدان بل ان المعرفة الانسانية انتجت تيارات اخرى منها التيار التداولي او ما يعرف بالتداولية وهي تيار لساني ظهر في الولايات المتحدة الامريكية وتطور في السبعينات من القرن العشرين وقد قام على انقاض السلوكية . ويقوم الدرس التداولي على البحث في العلاقة بين النشاط اللغوي ومستعمليه . وطرق استخدام العلامات اللغوية بنجاح ان هدف التداولية هو جعل الخطاب رسالة تواصلية ناجحة واستفاد الدرس التداولي من عدة روافد منها نظرية افعال الكلام التي جاء بها الفيلسوف اوستين وطورها بعده تلميذه سيرل ولقد تعمق اوستين في انجاز فلسفة دلالي تهتم بالمضامين والمقاصد التواصلية لهذا خصصنا دراستنا في هذا الوجه البياني جاعلين عنوان مذكرتنا "مقصدية الخبر في الخطاب القرآني دراسة تداولية في سورة النور". ان المقصدية هي الهدف الرئيسي للتداولية انما تصب في صميم الدرس التداولي باعتبار هذه الاخيرة تبحث عن العلاقة بين التراكيب ومراعاة غرض المتكلم والمقصد العام من الخطاب وتحتل التداولية مكانة هامة بين الدراسات اللغوية في كونها آخر ما وصلت اليه الدراسات اللغوية كذلك ثراء هذه النظرية فهي لسيتم علم لغوي بحث بل جمعت بين بين الفلسفة واللغة والفلسفة ومجالات اخرى . وهذا ما جعلها محل اهتمام من قبل الدارسين والباحثين وهذا سبب اختيارنا لها كموضوع بحث لما في هذا الموضوع من اهمية وتنوع معرفي كذلك الشوق الذي يحدونا لسبر اغوار هذا العلم . ومن هنا نطرح التساؤلات التالية التي يحاول بحثنا الاجابة عنها- :ماهي المقصدية ؟ -وكيف تؤثر المقصدية في الخطاب القرآني من ناحية بلاغة الضرب الادبي ؟ -وماهي الاهداف المتوصل اليها بعد تطبيقها على النص القرآني؟ وللاجابة عن هذه التساؤلات وضعنا خطة ملائمة للموضوع ابدأت بمقدمة ويلها الفصل الاول كانت اللغة ولازالت محل اهتمام الباحثين والدارسين منذ اقدم العصور وخير دليل على ذلك ما عرفه تاريخ البحث اللساني وما شهدته من اتجاهات متنوعة تراوحت بين التاريخية والجغرافية والنفسية

واتجاهات اخرى مختلفة . ومع بداية العصر الحديث ظهرت اللسانيات البنيوية التي احدثت منعرجا حاسما في تاريخ البحث اللساني هذه النظرية التي تمخضت عنها تيارات لسانية اخرى من اهمها التوليدية' الا ان البنيوية والتوليدية لا يعدان التياران الوحيدان بل ان المعرفة الانسانية انتجت تيارات اخرى منها التيار التداولي او ماي عرف بالتداولية وهي تيار لساني ظهر في الولايات المتحدة الامريكية وتطور في السبعينات من القرن العشرين وقد قام على انقراض السلوكية . ويقوم الدرس التداولي على البحث في العلاقة بين النشاط اللغوي ومستعمليه . وطرق استخدام العلامات اللغوية بنجاح ان هدف التداولية هو جعل الخطاب رسالة تواصلية ناجحة واستفاد الدرس التداولي من عدة روافد منها نظرية افعال الكلام التي جاء بها الفيلسوف اوستين وطورها بعده تلميذه سيرل ولقد تعمق اوستين في انجاز فلسفة دلالي تهتم بالمضامين والمقاصد التواصلية لهذا خصصنا دراستنا في هذا الوجه البياني جاعلين عنوان مذكرتنا "مقصدية الخبر في الخطاب القرآني دراسة تداولية في سورة النور". ان المقصدية هي الهدف الرئيسي للتداولية انها تصب في صميم الدرس التداولي باعتبار هذه الاخيرة تبحث عن العلاقة بين التراكيب ومراعاة غرض المتكلم والمقصد العام من الخطاب وتحتل التداولية مكانة هامة بين الدراسات اللغوية في كونها آخر ما وصلت اليه الدراسات اللغوية كذلك ثراء هذه النظرية فهي لسيت علم لغوي بحت بل جمعت بين بين الفلسفة واللغة والفلسفة ومجالات اخرى . وهذا ما جعلها محل اهتمام من قبل الدارسين والباحثين وهذا سبب اختيارنا لها كموضوع بحث لما في هذا الموضوع من اهمية وتنوع معرفي كذلك الشوق الذي يحدونا لسبر اغوار هذا العلم . ومن هنا نطرح التساؤلات التالية التي يحاول بحثنا الاجابة عنها- :ماهي المقصدية ؟ -وكيف تؤثر المقصدية في الخطاب القرآني من ناحية بلاغة الضرب الادبي ؟ -وماهي الاهداف المتوصل اليها بعد تطبيقها على النص القرآني؟ وللاجابة عن هذه التساؤلات وضعنا خطة ملائمة للموضوع ابدأت بمقدمة ويليهما الفصل الاول بعنوان المقصدية والخطاب القرآني ثم الفصل الثاني بعنوان دراسة تطبيقية دراسة تطبيقية في سورة النور واختتمناها في الاخير بخاتمة- .الفصل الاول قسمناه الى الى ثلاث مباحث المبحث الاول: عرفنا فيه مفهوم المقصدية واثرها في التواصل اللغوي اما المبحث الثاني: تطرقنا فيه الى تعريف الخطاب ومفهوم الخطاب القرآني بالاختصاص اما المبحث الثالث: اشرنا فيه الى تعريف الخبر اقسامه

وانواعه- ... والفصل الثاني خصصناه للدراسة التطبيقية اشرفنا فيه بداية الى المناسبة والسياق العام لآيات سورة النور واغراضها ثم تناولنا آياتها بالتطبيق -وقد اقتضت طبيعة الموضوع ان نتبع في دراستنا منهجا وصفيا تحليليا بحيث طبقنا الوصف في الدراسة النظرية والتحليل في الدراسة التطبيقية . وللإحاطة بموضوع البحث اعتمدنا على جملة من المصادر والمراجع اهمها : التداولية عند العلماء العرب لمسعود صحراوي تحليل الخطاب الادبي لإبراهيم صحراوي ومغامرة المعنى من النحو الى التداولية لصابر الحباشة- .واعتمدنا في الدراسة التطبيقية على مجموعة من كتب التفاسير اهمها اضواء البيان للشنقيطي و التحرير والتنوير للطاهر بن عاشور . كما لا يخلو جهد عناء فقد اعترضتنا مجموعة من الصعوبات منها :قلة الدراسات في موضوع المقصدية واختلاف طريقة تناوله وتفريعه كذلك صعوبة تطبيق هذا المنهج في الخطاب القرآني بحيث يستلزم حذرا شديدا ودقة متناهية مع اقدس نص في الوجود وهو القرآن الكريم .وعرفانا منا بالجميل نتوجه بجزيل الشكر الى المشرف :الدكتور لخضر سعداني الذي لم ييخل علينا بالنصح والمساعدة ومد يد العون لإتمام هذا العمل.

مدخل

التداولية في الدرس العربي:

ذهب محمد العمري في كتابة البلاغة العربية إلى تسمية عملية التأثير والمتلقي والإقناع إلى التداولية، والتي تعرف بنظرية التأثير والمقام، ويقول في هذا الصدد بتخطي نظرية التأثير والمقام حالياً بعناية كبيرة في الدراسات السيميائية، ومن ثم الشروع في إعادة الاعتبار إلى البلاغة العربية تحت عنوان جديد هو التداولية.¹

فالبلاغة عند أبو هلال العسكري كل ما تبلغ به من المعنى قلب السامع، فتمكنه في نفسه لتمكنه في نفسك، صورة مقولة ومعرض حسن وتتجلى عند الجاحظ الجذور وكتابة "البيان والتبيين"، الجذور الأولى التداولية من خلا تنفسيه للبيان الثلاث:

يقول الجاحظ أما بعد: يمكن إرجاع وظائف البيان اعتماداً على كل ما سبق إلى ثلاث وظائف أساسية وهي:

(1) الوظيفة الإخبارية: المعرفة التعليمية: (حالة إظهار الأمر على وجه الأخبار قصد الإفهام).

(2) الوظيفة التأثيرية: (حالة الاختلاف تقديم الأمر على وجه الاستمالة وجلب القلوب).

(3) الوظيفة المحجاجة: (حالة الخصام)، إظهار الأمر على وجه الاحتجاج والاضطراب.²

وفي الدراسات المعاصرة تُعدُّ هذه الوظائف جوهرية النظرية التداولية، باعتبارهم بالتواصل والإقناع والتأثير وإيصال المعنى، وتقديم الفائدة، ومنه فإن غايتها منفعية بحتة، وكثيراً ما فصل بين بلاغة الكلام وبلاغة المتكلم.³

¹ محمد العمري، البلاغة العربية، أصولها وامتدادها، إفريقيا الشرق المغرب، (دط) 1999م، ص 214.

² أبو عثمان عمر بن بحر الجاحظ، تحقيق، عبد السلام هارون، البيان والتبيين، مكتبة الجاحظ، مصر، ط 4، 1975م، ص 76.

³ خليفة بوجادي، في اللسانيات التداولية، ص 160.

"إنّ البلاغة على مستوى المتكلم هي أن نفهم المخاطب بقدر فهمه من غير تعب عليك".¹
 أما بلاغة الكلام فمطابقة لمقتضى الحال مع فصاحته²، فبلاغة الكلام، وبلاغة المتكلم، تأتيان لإقناع المخاطب، هذا بالنسبة للجاحظ.

أما حازم القرطجاني " فلا يعتبر الذي لا يعبر على معنى كلاما فهو يشير إلى فكرة القصد، حيث يقول حازم القرطجاني لما كان الكلام أولى الأشياء، بأن تجعل دليلا على المعاني التي احتاج الناس إلى تفاهمها".

إن التفاهم الذي يقصده هو تحقيق التواصل، وقد تعود أول إشارة إلى قضية التواصل الأدبي أو التداولي في التراث العربي القديم إلى ابن قتيبة في كتابه "الشعر والشعراء"، من خلال حديثه على تهيئة المخاطب نفسيا ليتقبل ما يقصده المخاطب، والانفعال له إنفعالا ظاهراً.³
 وهناك عبد القاهر الجرجاني وإحاطة الألفاظ بالمعاني وربطها بالتواصل.⁴

وأشار الخفاجي إلى التداولية الحديثة، وذلك في الحديث عن الفائدة المرجوة من الكلام فهو عنده وظيفة نفعية.⁵

¹ ابن رشيق، تر: محمد عبد القادر أحمد مصطفى، في العمدة ومحاسن الشعر وآدابه، منشورات محمد علي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 2001م، ص574.

² خليفة بوجادي، في اللسانيات التداولية، ص161.

³ راضية خفيف بو بكرى، التداولية وتحليل الخطاب، ص3.

⁴ نواري سعودي أبو زيد، في تداولية الخطاب الأدبي، المبادئ والإجراء، بيت الحكمة للنشر والتوزيع، الجزائر، ط1، دت، ص33.

⁵ راضية خفيف، التداولية وتحليل الخطاب، ص43.

الفصل النظري

المبحث الأول: مفهوم المقصدية

تتحكم المقصدية بكل فعل لغوي، فهي تحدد شكله وتعطيه معناه ، ولم يخل أي تناول لهذا الفعل من التطرق إليها، سواء كان تناولاً نافعاً لجدواها في الدرس اللغوي، أو معنياً من شأنها ودورها فيه.

إنّ أغلب من قرأ النص الأدبي العربي، سواء في القديم أو الحديث، قد عرج على السياق، أو أول خطاب المؤلف للمقصدية نظرية معرفية وطرحا في اللغة والتأويل النقدي، والذي نضج في الغرب، ظلّ قاصراً في أدبنا العربي، وفي هذا المقام يمكن الثناء على جهود محمد مفتاح درسا واعياً استطاع أن يسهم في النظرية، ويقدم لها بعض الإضافات¹.

القصد في اللغة إتيان الشيء، وقصدتُ قصده: نحوت نحوه، وقد سادت نظرية القصد في فكرة فلاسفة العصور الوسطى الأوروبيين، وكان القصد عندهم هو فعل العقل لإدراك الموضوع، أما المقصدية فهي خاصية الشعور في إشارته إلى الموضوع، أو في طريقه لإدراكه ثم طور هورسل هذه النظرية حتى أصبحت أساساً معرفياً لفلسفة الظاهرية، ويقوم مفهوم المقصدية عنده على أنّ كلّ فعل من أفعال الشعور البشري فعل قصدي، أي أن الشعور يقصد المدرك حسيّاً، ويقصده لذاته، فكلّ فعل شعوري لديه مُدركه الخاص، وهو لا يفصح عن نفسه إلا حينما يقصد شيئاً محسوساً، وهو فعل يستخلص معناه من الواقع، ويتم التعبير عنه بكلام الذي كوّن فيه المؤلف أفكاره، ولا يظهر النص في شاكلة واحدة، وإنما في كيفيات متعددة وراءها فيها النص، وجنس هذا النص، وهذه الخلفيات نفسها تؤدي إلى اختلاف إستراتيجية التأويل².

¹ سلطان زغلول، المقصدية نظرية المعرفة وآفاق اللغة والأدب، مجلة الرأي الإلكترونية، تاريخ النشر 2012/04/20م،

12:00

² نفسه.

ويرى "هرش" أن معرفة مقاصد المؤلف هي خطوة أولى للوصول إلى تأويل موضوعي، وتتجلى مقاصد المؤلف بين المعنى والدلالة، فالمعنى الذي يمثله نص ما هو ما يعنيه المؤلف باستعماله متواليه من الأدلة الخاصة، أي أن هذه الأدلة تمثل المعنى، أما الدلالة فتعني العلاقة بين المعنى والشخص أو المفهوم¹.

ويؤكد "سورل" أنّ الموضوعات الاجتماعية والقواعد و سياقات المنطوق تؤدي دوراً أساسياً في تحديد الفعل الكلامي، فليس المعنى حصيلة للمقصدية الفردية فحسب، وإنما هو نتيجة للممارسات الاجتماعية أيضاً، فالقدرة على فعل الكلام تتحقق في عقل المرء، أما إنجاز هذا الفعل فهو تعبير عن المقصدية، وكل من القدرة والإنجاز ممارسة اجتماعية.

تتخذ نظرية "غرايس" و "سورل" الذات منطلقاً لخلق عملية التواصل، وإذا كان "غرايس" يحرص مقاصد المتكلم بتأثيره في المتلقي بناء على ميثاق بينهما، فإنّ "سورل" وسع النظرية لتشمل كثيراً من الظواهر الإنسانية واللغوية، كما أنّ الإشارة إلى المتكلمين ومقاصدهم ذات أهمية بالغة².

المقصدية في التواصل اللغوي:

ميّز "غرايس" الدلالة المقصدية عن الحالات الغير مقصدية، موضحاً ان كل حدث، سواء أكان لغوياً أم غير لغوي، إنما أنّ يكون محتوي على نية الدلالة أولاً يكون ذلك، فتراكم الغمام يدل على أن السماء قد تمطر، وهو حدث له دلالة ليس وراءها قصد، أما قولنا لأحد الناس: (اقرأ)، أو (أغلق الباب)، فهو قول ذو دلالة مقصدية واضحة لكن المرسل قد تخفي قصده كي يؤوّل المستقبل مقصداً ضمناً، ليس هو مقصده الحقيقي، مثل تقطيب الجبين للإبهام بأنّه مشغول، والحال أنه ليس كذلك، وتفرض عملية التواصل المقصدية وجود طرفين إنسانيين: مرسل ومتلقي، حيث تتحكم المقصدية بالفعل الكلامي.

¹ سلطان زغلول، المرجع السابق.

² نفسه.

المعنى الضمني:

ولعلنا نقف على أهمية المعنى الضمني إذا ما عرفنا أنه أحد مفاهيم ثلاثة متجاورة: (الضمني limplicite ، والمقتضي Le presuppose ، والمضمر Le sous_entendn)، وهي تمثل ثالثا رئيسيا عند تحليل الدلالة.

وإذا كان الحذف بابا في الاقتصاد الكمي للألفاظ، فإنه ضرب من ضروب الإثراء الدلالي ، ولا نغتر بأن ما يسمى في بعض النظريات النحوية المعاصرة حجيا (Ocallif)، أو ما تظاهر على تسميته النحاة والبلاغيون حذفاً (مع الإقناع التام بالفرق الجلي بين الاصطلاحيين ومدلوليهما)، هو ظاهرة منعزلة عما يدرسه التداوليون في باب الضمني، بل لعمرى تقوم ونتائج بين ذلك المفهومين وهذا المفهوم ، على أن زاوية المقاربة هي تختلف، فإذا كان مصطلح "الحجب" تركيباً بنيوياً بالأساس ومصطلح الحذف بلاغياً نحويًا¹.

المبحث الثاني: الخبر وأقسامه وخروجه عن مقتضى الظاهر

تعريف الخبر لغة:

لغة: الخَبْرُ، محرّكة النّبأ، جمع أخبارٌ، جج: أخابيّرٌ، ورجل خابِرٌ وخبِيرٌ وخبرٌ، ككْتَفٍ وحُجْرٍ: عالمٌ به، وأخْبَرُهُ خبرُهُ: أنبأه ما عنده.

والخَبْرَةُ: بكسرهما وبضمّان، والمخْبَرَةُ والمخْبُرَةُ، العلم بالشيء، كالاختبار والتخبر.

وقد خَبِرَ، ككْرَمٍ، والخَبْرُ، المَزَادَةُ العظيمة، كالخَبْرَاءِ، والناقاة الغزيرة اللبن، ويكسر فيهما ج: حُبُورٌ، وة بشيراز، منها الفضل بن حماد صاحب المسند، وة باليمين، والزَّرْعُ، ومَنْقَعُ المَاءِ في الجبل، والسَدْرُ، كالخَبْرِ، ككْتَفٍ.²

والخَبْرُ، بالتحريك: واحد الأخبار والخبر: ما أتاك من نبأ عمّن تستخبر.

1 صابر الحباشة، مغامرة المعنى من النحو إلى التداولية، دار الصحفات للنشر والتوزيع، سورية، دمشق، ط1، 2011م.

2 الفيروز آبادي، القاموس المحيط، ط8، بيروت، لبنان، مادة الخَبْر.

ابن سيده: الحَبْرُ النَبَأُ، والجمع أخبارٌ، وأخبارٌ جمع الجمع، فأما قوله تعالى: ﴿يَوْمَئِذٍ تُحَدِّثُ أَخْبَارَهَا﴾ فمعناه يوم تزلزل تُخْبِرُ بما عَمِلَ عليها، وخبرةً بكذا و أخبره نبأه واستخبره: سأله عن الخبر وطلب أن يُخْبِرَهُ، ويقال تخبرتُ الحَبْرَ واستخبرته، ومثله نَضَعْتُ الرجل واستَضَفْتُهُ، وتخبّرتُ الجواب واستخبرته، والاستخبارُ والتخبُّرُ السؤال عن الخبر، وفي حديث الحديبية: أنه بعث عنيا من حُزاعة يتخبّر له حَبْرَ قريش، أي يتعرّف، يقال تخبّر الحَبْرَ واستخبر إذا سأل عن الأخبار ليعرفها.¹

(خبر) الخاء والباء والراء أصلان: فالأول العلم، والثاني يدل على لين و رخاوة وعُزْرٍ.

فالأول الحَبْرُ: العلم بالشيء: تقول: لي بفلان حُبْرَةٌ وحُبْرٌ، والله تعالى الخبير، أي العالم بكل شيء، وقال

الله تعالى: ﴿وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ﴾

والأصل الثاني الخبراء، وهي الأرض اللينة، قال عبيد يصف فرشا:

سَدِكًا بِالطَّعْنِ ثَبْتًا فِي الحَبَارِ

والخبير: الأكار، وهو من هذا، لأنه يصلح الأرض ويدمئها ويلينها، وعلى هذا يجري هذا الباب كله،

فإنهم يقولون الخبير الأكار، لأنه يؤاكرها، فأما المخابرة التي نهي عنها المزارعة بالنصف لها (أو) الثلث، أو الأقل من ذلك²، أو الأكثر، ويقال له للخبر، أيضا وقال قوم: المخابرة مشتق من أمم خبير.

ومن الذي ذكرناه من العُزْر قولهم للناقة الغزيرة، خيرٌ، وكذلك المزايدة العظيمة حَبْرٌ، والجمع خبور.

ومن الذي ذكرناه من اللين تسميتهم الزبد³ خبيراً، والخبير: النبات اللين، وفي الحديث: نستجلب

الخبير".⁴

¹ ابن منظور، لسان العرب، دار صا، بيروت، لبنان، مادة الحَبْرُ.

² معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، ج2، 1399هـ/1997م، ص139.

³ نفسه، ص239.

⁴ نفسه، ص239.

والخبير: الوَبر: قال الراجز:

حتى إذا ما طار من خبيرها¹

ويقال مكان خَبْرٍ: إذ كان دفيئاً كثير الشجر والماء²، وقد خبرت الأرض، وهو قياس الباب.

ومما شذ عن الأصل الخُبْرَةُ وهي الشاة يشتريها القوم يذبحونها للحمها، قال:

إذا ما جعلت الشاة للقوم خُبْرَةً فشانك إني ذاهبٌ لشؤوني.

تعريف الخبر اصطلاحاً:

يقولون أهل النظر: الخبر ما جاز تصديق قائله أو تكذيبه، وهو إفادة المخاطب أمراً في ماضٍ من

الزمان، أو مستقل أو دائم، نحو "قام زيد"، و"يقوم زيد" و"قائم زيد"، ثم يكون واجباً وجائزاً وممتنعاً.

فالواجب قولنا (النار محرقة)، والجائز قولنا (لقي زيد عمراً)، والممتنع قولنا (حملت الجبل).

والمعاني التي يحتملها لفظ "الخبر" كثيرة، فمنها التعجب نحو: "ما أحسن زيداً" والتمني نحو "وددتك

عندنا"، والإذكار "ماله علي حق"، والنفي "لا بأس عليك" والأمر قوله جل ثناؤه ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ

يَتَرَبَّصْنَ﴾، والدعاء نحو: "عفا الله عنه"، والوعد نحو قوله عز وجل ﴿سُنُّيْهِمْ آيَاتِنَا فِي الْأَفَاقِ﴾.

والوعيد نحو قوله تعالى: ﴿وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾، والإنكار والتبكيك نحو عز وجل ثناؤه: ﴿ذُقْ إِنَّكَ

أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ﴾.

ربما كان اللفظ خبراً والمعنى شرط وجزاء نحو قوله: ﴿إِنَّا كَاشِفُو الْعَذَابِ قَلِيلًا إِنَّكُمْ عَائِدُونَ﴾،

فظاهره خبر، والمعنى: إنا إن كشف عنكم العذاب وتعودوا، ومثله ﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ﴾، والمعنى: من طلق

¹ نفسه، ص240.

² معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، ج2، 1399هـ/1997م، ص240.

إمرأته مرتين فليمسكها بعدها بمعروف أو يسرحها بإحسان، والذي ذكرناه في قوله تعالى ﴿ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ﴾، فهو تبكيت، وقد جاء في الشعر مثله، قال شاعر يهجو جريرا:

أبلغ جريرا و أبلغ من يبلغه أني الأغر وأني زهرة اليمن؟

ويكون اللفظ خبراً، والمعنى دعاء وطلب وقد مرّ في الجملة ونحوه: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾، معناه: فأعنا على عبادتك ويقو القائل "أستغفر الله" والمعنى: أعفر، قال عز وجل ثناؤه ﴿تَثْرِيْبٌ عَلَيْكُمْ الْيَوْمَ يَغْفِرُ اللَّهُ لَكُمْ﴾.

ويقول الشاعر:

استغفر الله ذنبا لست محصيه ربّ العباد إليه الوجه والعمل.¹

و الخبر هو ما يحتمل الصدق أو الكذب لذاته.²

وإن شئت فقل: الخبر هو ما يتحقق مدلوله في الخارج بدون النطق به نحو: العلم نافع، فقد أثبتنا صفة النفع للعلم، وتلك الصفة ثابتة له (سواء تلفظت بالجملة السابقة أم لم تلفظ، لأن نفع العلم أمرٌ حاصل في الحقيقة والواقع، وإنما تحكي ما اتفق عليه الناس قاطبة، وقضت به الشرائع وهدت إليه العقول بدون النظر إلى إثبات جديد.

والمراد بصدق الخبر مطابقته للواقع ونفس الأمر، والمراد بكذبه عدم مطابقته له، فجملة العلم نافع إن كانت نسبه الكلامية (وهي ثبوت النفع للعلم) المفهومة من تلك الجملة مطابقة للنسبة الخارجية، أي موافقة لما في الخارج والواقع، "صدق: وإلا "كذب" نحو "الجهل نافع" فنسبه الكلامية ليست مطابقة وموافقة للنسبة الخارجية.³

¹ الصحابي في فقه اللغة العربية، أحمد بن فارس بن زكريا، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1997م، ص134.

² أحمد الهاشمي، جواهر البلاغة، بيروت، ص53.

³ نفسه.

وكذلك الحال في المثال الثاني، فغن المخاطب خالي الذهن من الحكم الذي تضمنه قوله تعالى: ﴿إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ﴾ يوسف 53، غير أن هذا الحكم لما كان مسبوقاً بجملة أخرى وهي قوله تعالى: ﴿وَمَا أُبْرِئُ نَفْسِي﴾ وهي تشير إلى أن النفس محكوم عليها بشيء غير محبوب، أصبح المخاطب متشرفاً متطلعاً إلى نوع هذا الحكم، فنزل من أجل ذلك منزلة الطالب المتردد و ألقى إليه الخبر مؤكداً.¹

انظر إلى المثال الثالث، تجد المخاطبين غير منكرين الحكم الذي تضمنه قوله تعالى: ﴿ثُمَّ إِنَّكُمْ بَعَدَ ذَلِكَ لَمُتِّبُونَ﴾، المؤمنون 10، فما السبب إذا في إلقاء الخبر إليهم مؤكداً؟ السبب ظهور أمارات الإنكار عليهم، فإن غفلتهم عن الموت وعدم استعدادهم له بالعمل، بالعمل الصالح يُعدّان من علامات الإنكار، ومن أجل ذلك نزلوا منزلة المنكرين وألقى إليه مؤكداً المؤكدين.²

وكذلك الحال في قول حَجَل بن نضلة، فإن شقيفا لا ينكر رماح بني عمه، ولكن مجيئه عارضا رماحه من غير تهيؤ للقتال ولا استعداد له، دليل على عدم إكترائه، وعلى أنه يعتقد أن بني عمه عزل لا سلاح معهم، فلذلك أنزل منزلة المنكر، فأكد له الخبر وخوطب خطاب المنكر، فقيل له: (إن بني عمك فيهم رماح).

انظر إلى المثال الخامس، ترى أن الله سبحانه يخاطب المنكرين الذين يجحدون وحدانيته، ولكنه ألقى إليهم الخبر خالياً من التوكيد كما يلقي لغير المنكرين فقال تعالى: ﴿وَاللَّهُكُمْ وَاحِدٌ﴾ العنكبوت 46، فما وجه ذلك؟

الوجه أن بين أيدي هؤلاء من البراهين الساطعة والحجج القاطعة ما تأملوه لوجدوا فيه نهاية الإقناع؛ وذلك لم يقيم الله لهذا الإنكار وزناً، ولم يعتد به توجيه الخطاب إليهم.³

¹ أحمد الهاشمي، جواهر البلاغة، ص 152.

² نفسه.

³ نفسه.

وكذلك الحال في المثال الأخير، فإن لدى المخاطب من الدلائل على ضرر الجهل، ما لو تأمله لا رتدغ عن إنكاره، ولذلك ألقى إليه الخبر خاليا من التوكيد.¹

إذا إلقى الخبر خاليا من التوكيد لخالي الذهن، ومؤكدا استحسانا للسائل التردد، ومؤكدا وجوبا للمنكر، كان ذلك الخبر جاريا على مقتضى الظاهر.

وقد يجري الخبر على خلاف ما يقتضيه الظاهر لاعتبارات يلحظها المتكلم، ومن ذلك ما يأتي:

أ. أن ينزل خالي الذهن منزلة السائل المتردد إذا تقدم في الكلام ما يشير إلى حكم الخبر.

ب. أن يجعل غير المنكر كالمنكر لظهور أمارات الإنكار عليه.

ج. أن يجعل المنكر كغير إن كان لديه دلائل وشواهد لو تأملها لأرتدغ عن إنكاره.

للمخاطب ثلاث حالات:

أ. أن يكون خالي الذهن من الحكم، وفي هذه الحال يلقي إليه الخبر خاليا من أدوات التوكيد، ويسمى هذا الضرب من الخبر ابتدائيا.²

ب. أن يكون مترددا في الحكم طلبا أن يصل إلى اليقين في معرفته، وفي هذه الحال يحسن توكيده له ليتمكن من نفسه، ويسمى هذا الضرب طلبيا.

ج. أن يكون منكرا له، وفي هذه الحال يجب أن يؤكد الخبر بمؤكد أو أكثر، على حسب إنكار قوة وضعفا، ويسمى هذا الضرب إنكاريا.

لتوكيد الخبر أدوات كثيرة منها إنّ وأنّ والقسم ولا الابتداء ونونا التوكيد، وأحرف التنبيه، والحروف الزائدة، وقد وأما الشرطية.

¹ نفسه.

² أحمد الهاشمي، جواهر البلاغة، ص144.

الفصل النظري

النموذج في تعيين الخبر وأدوات التوكيد:

1. قال أبو العتاهية:

إني رأيت عواقب الدنيا فتركت ما أهوى لما أخشى

2. قال أبو الطيب المتنبي:

عَلَى قَدْرِ الْكِرَامِ الْمَكَارِمِ	قَدَّرِ أَهْلَ الْعَزْمِ تَأْتِي الْعَزَائِمُ
عُرِّ فِي عَيْنِ الْعَظِيمِ الْعَظَائِمُ	لُمُ فِي عَيْنِ الصَّغِيرِ صِغَارُهَا

3. وقال حسان بن ثابت رضي الله عنه:

وإني لخلو تعتريني مرارة وإني لتراك لما لم أعوّد

4. قال الأرجاني:

إنما لفي زمن ملأ من فتن فلا يعاب به ملأ من فوق

5. وقال لبيد:

ولقد علمت لتأتين منيتي إن المنايا لا تطيش سهامها

6. وقال النابغة الذبياني:

وَلَسْتَ بِمُسْتَبَقٍ أَخَا لَا تُلَمُّهُ عَلَى شَعَثِ أَيُّ الرِّجَالِ الْمَهْدَبُ¹

¹ أحمد الهاشمي ، المرجع السابق، ص145.

تصنيف أولى عام للدرس اللغوي عند الأصوليين:

نوضح أنه لا تعيننا في هذا المقام المباحث الفقهية والأصولية لذاتها، ولكن تممنا الاعتبارات اللغوية التداولية، التي اتخذها الأصوليون المسلمون أداة ومدخلا لتوجيه دلالة من الدلالات في نصوص القرآن والسنة أو تأسيس قاعدة من قواعد استنباط الأحكام، ولما كانت الاعتبارات اللغوية عند الأصوليين كثيرة متعددة المناحي فقد رأينا أن نصنفها مبدئيا في ثلاث أنواع:

النوع الأول:

وهو الذي يتناول الخفايا الدلالية الصريحة في كتب الأصوليين، وأمر هذا النوع يسير لوضوحه ولتعبير العلماء عنه صراحة، وعقدتهم له فصولا في أمهات الكتب الأصولية، ويتمحور هذا النوع حول القضايا الدلالية المتعلقة بألفاظ القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة، كالبحث فيما يدل عليه سياق الخطاب من إيماء وإشارة وتنبية، وفحوى ومفهوم وأمثال ذلك من المسائل التي فاتت علم النحو، وحفل بها علماء المعاني والأصول، ويضاف إلى ذلك الظواهر والعلاقات الدلالية في نصوص القرآن والسنة، والتي يحكمها قانون التقابل، كتلك التي وضعوها تحت عناوين: العام والخاص، والمقيد والمطلق، والمحكم والمشابهة، والمجمل والمفضل... إلخ، وهذا النوع من البحث اللغوي هو أقرب ما يكون في مثواه الإجرائي إلى المنهج البنوي الحديث .

النوع الثاني:

ويشمل القضايا والمسائل النحوية كما تصورها الأصوليون، وخالفوا بها آراء النحاة والمعتادة أو وافقوها، واهتدوا إلى كثير من الحلول الموفقة والناضجة لبعض المسائل النحوية، ولا سيما تلك التي فاتت النحاة، وقد اعتبر بعضهم نحو الأصوليين هذا نحو دلال¹، وقد بحث فيها

¹ أحمد الهاشمي، المرجع السابق.

بعض المعاصرين، من أبرزهم د/مصطفى جمال الدين.¹

النوع الثالث:

والذي قلما يعني به الدارسون، وهو ما يمكن تسميته "المنحى التداولي في البحث الأصولي" ونعني به كيفية استثمارهم للمفاهيم والمقولات المقاصدية التي صارت تسمى في عصرنا "تداولية" كظاهرة "الأفعال الكلامية"، التي بحثوها ضمن ظواهر "الخبر والإنشاء"، أثناء بحثهم عن الطرائق التي يتخذها النص لإفادة معنى أو لصناعة أفعال دينية - فردية كانت أو جماعية - بالكلمات وكيفية تعاطيهم للأساليب اللغوية والأغراض الإبلاغية التواصلية المنتقبة عنها، وقد توصل الأصوليين إلى "اكتشاف" و "وضع" أفعال كلامية فرعية جديدة منتقبة عن الأفعال الكلامية الأصلية، كما قلنا أنفاً، لم يتعرض لها المعاصرون، ومن هذه الجهة التداولية قد استثاروا بالبحث فيما فرط فيه كثير من النحاة، وذلك من خلال فهمهم لطرائق تأليف الكلام وأوجه استعمالته وإدراك مقاصده وأغراضه، وما يطرأ عليه من تغيير ليؤدي معاني متعددة، ومن ذلك بحثهم في ظاهرة الأفعال الكلامية ضمن نظرية معاني والإنشاء، وكمراعاة قصد المتكلم وغرضه، وكمراعاة السياق اللغوي والغير لغوي، وتحكيمه في الدلالات.... بل إن البحث الأصولي قد يفصل في بعض جوانبه ما قدمه علم المعاني.

الأفعال الكلامية المنتقبة عن الخبر:

سنعرف في الفقرات الآتية كيف استثمر الأصوليون (وبعض المتكلمين) مفهوم (الأفعال الكلامية)، ضمن الأسلوب الخبري، في تحليلهم للنصوص الدينية، فنشأت عن هذا التفاعل بين البعد النظري والبعد التطبيقي، ظواهر أخرى من تلك الأفعال منتقبة عن الأسلوب الخبري، فربطوا بين الخبر وبين غيره من الأغراض والتجليات السلوية المنكشفة في مجال بحثهم الخاص، مثل الشهادة والرواية، والدعوى والإقرار، والوعد والوعيد...

¹ أحمد الهاشمي، جواهر البلاغة، المرجع السابق.

وهي الظواهر الخبرية التي لخصها شهاب الدين القرافي (ت684هـ) في قوله: (الشهادة خبر، والرواية خبر، والدعوى خبر، والإقرار خبر، والمقدمة خبر، والنتيجة خبر، فما الفرق بين هذه الخبر؟)¹.

ومن ثم طبقوا عليها قوانين "الخبر"، كما بحث في حقل علم المعاني مع مراعاة سياقاتها وأغراضها المختلفة، وكان القاضي عبد الجبار المعتزلي (ت سنة 415هـ)، قد ذكر أصناف أخرى من الأفعال الكلامية أهمها، "الوعد والوعيد"²، مع ملاحظة أنهم سلكوا مسلكا تداوليا في تحليل هذه المسائل ومناقشتها، وبيان هذا البعد الدراسي في دراستهم من أهم ما تركز عليه هذا البحث، ولم يكن استثمار الأسلوب الخبري مقتصرًا على هذه الجوانب بل تعداها إلى التقسيم فأثر في بعض التقسيمات التي أتى بها الفقهاء والأصوليين في بحثهم للنصوص والقضايا الشرعية، كتقسيم سيف الدين الآمدي الآتي:

تقسيم الآمدي:

تأثر سيف الدين الآمدي (ت631هـ)، بقسمة العلماء المتقدمين عليه للخبر، فقد قسم الجاحظ (ت255هـ) الخبر على قسمين حسبما أورده سعد الدين التفتازاني، وقد ذكرناه في موضوع آخر، ورأى أن كلا منهما ينقسم إلى ثلاثة أقسام بحسب معيار تصنيفي مزدوج إعتد الجاحظ هو:

● مطابقة الواقع

● واعتقاد المختبر (أو قصده):

ما نريد إضافته إلى ذلك أن سيف الدين الآمدي قد تأثر بقسمة الجاحظ الثلاثية وإستدال بها على تقسيماته لبعض الأحكام محددًا هويتها ومراعتها الشرعية، ولكنه لم يتمأ معها ولم يقلدها تقليدا مطلقا، بل إنطلق من نفس الاعتبارات التداولية، وأسس عليها أنواعا من التقسيمات الجديدة، فجنح في بحث معنوي مطوّل، إلى تقسيم الأخبار "المتعلقة بالآثار النبوية الشريفة"،

¹ المرجع السابق.

² نفسه.

ثلاث قسم:

— **القسمة الأولى:** الخبر الصادق هو المطابق للواقع ، والكاذب غير مطابق.

أهم الظواهر الكلامية المنبثقة عن الخبر: أوردنا في فقرة سابقة نص شهاب الدين القرافي، الذي صرح بأصناف كلامية كثيرة، "متشابهة أسلوبياً"، للخبر ولكنها مختلفة عنه في "الغرض والمقصد".

وذلك في قوله: (الشهادة خبر، والرواية خبر، والدعوى خبر، والإقرار خبر، والمقدمة خبر، والنتيجة خبر)¹، وقد أدت به ملاحظته الدقيقة على التمييز بين هذه الأصناف تمييزاً يقوم على أساس تداولي في معظم الأحيان، قلما نجده عند غيره من العلماء، وبيان ذلك فيما يلي:

أ. فقد أعتبر بعض الأصوليين — وخصوصاً شهاب الدين القرافي، نقلاً عن المازري (ت536، 453هـ)، وهو أحد الفقهاء المالكية — كلاً من "الشهادة" و "الرواية" خبراً ولكنهما يفرقان بينهما بصرامة تداولية ملحوظة، بل إن القرافي يرى أن الضرورة داعية لتمييزها.²

والفرق بينهما عند هذين الفقهيين من جهتين:

❖ **جهة (المخبر عنه)،** فإن كان (المخبر عنه) أمراً عاماً لا يختص بمعين فهو "رسالة"، وإن كان معنياً خاصاً فهو "شهادة".³

❖ **جهة السياق الاجتماعي العام** "الرسمي" أو "غير رسمي"، فإذا كان في مقام غير رسمي فهو رواية، أما إذا كان في هيئة رسمية فهو رواية، أما إذا كان في هيئة رسمية مأن يكون أمام القاضي، مثلاً فهو شهادة، ويرى القرافي أنّ الشهادة "يشترط فيها الذكورة والحرية وعدد معين ن الشهود، بخلاف الرواية".⁴

¹ حافظ اسماعيل علوي، دار كنوز المعرفة للنشر والتوزيع عمان الاردن ، 2013.

² نفسه .

³ نفسه.

⁴ نفسه.

وتأسيساً عليه يقرر القرآني، نقلاً عن المازري أن الخبر في تموقعه بين الرواية والشهادة¹، يتقلب بين أصناف من الأفعال الكلامية:

1. رواية مخصصة كالأحاديث النبوية الشريفة.

2. شهادة مخصصة كأخبار الشهود عن الحقوق على المعنيين عند الحكم.

3. مركب من الشهادة والرواية وله صور عديدة منها (الإخبار عن رؤية هلال رمضان..).

__ الكلامية يصنف في أحد النمطين الأسلوبيين بالضرورة، إذ ليس لهما ثالث وهو اصطلاح لم ينفرد به القرآني، بل وجدنا من العلماء العرب من يتعاملون مثل هذا الاصطلاح على صنف من الأفعال الكلامية (وهي عندهم مقاصد وإفادات وأغراض إنجازه)، فلقد وجدنا الدسوقي، مثلاً يصرح بأن هناك فعلاً آخر سماه، "إخبار عن الثمني"، وهو خبر وكذلك يقال في "الإخبار عن الاستفهام"، فهو خبر، أما "إنشاء الخبر"، فهو إنشاء لأنه إيجاد لبنية خارجية بواسطة البنية اللغوية، ومن ثم يكون بين التعبيرين فلاق بناء على "قصد" المتكلم... وقد كان العلماء العرب عموماً محكومين بـ "الرؤية المقاصدية" في ترميزهم للجملة العربية وبيان أغراضها التواصلية الانجازية.

وقد بنى القرآني رؤيته هذه على تصوره للفروق بين الخبر والإنشاء والتي بلغت عنده أربعة وجوه نكتفي منها بوجهين:

الأول: أن الإنشاء سبب لمدلوله والخبر ليس سبباً لمدلوله، فإن "العقود" سبب لمدلولاتها بخلاف الأخبار.

الثاني: أن الإنشاءات تتبعها مدلولاتها والأخبار تتبع مدلولاتها.

وتبعية مدلولات الإنشاء للإنشاء تحمل على أن بعض الأفعال الكلامية كالطلاق والملكية، مثلاً إنما يقعان بعد صدور صيغة الطلاق والبيع، وأما الخبر تابع لمخبره... فقولنا: "قام زيد" تبع لقيامه في الزمن الماضي وقولنا "هو قائم" تبع لقيامه في الوجود، وقولنا "سيقوم" ويوضح القرآني أن هذه التبعية ليست

¹ نفسه .

تبعية في الوجود" وإلا لما صدق ذلك إلا للماضي فقط، فإن الحاضر مقارن فلا تبعية لحصول المساواة والمستقبل وجوده بعد الخبر فكان متبوعا لا تابعا".¹

وتكون حصيلة هذا الإيضاح النظري أن مصداق الخبر في الواقع الخارجي سابق عليه، وأن مصداق لإنشاء في الواقع الخارجي لاصق له، ولا شك في أن هذه الرؤية تتفق مع معيار من معايير التمييز بين الأسلوبين، وهو ما نسميه تبعا لعلمائنا القدامى معيار "إيجاد الإنشاء لنسبته الخارجية دون الخبر".

— أن الصيغة اللغوية لا تكون في كل السياقات معياراً للتمييز بين الإنشاء والخبر"، بحكم اختلاف الصيغة بين الأخبار نفسها فيما بينها من جهة وبين الإنشاءات نفسها فيما بينها من جهة أخرى، وبذلك اختلفت العربية عن غيرها من اللغات الأوروبية كاللغة الإنجليزية مثلا.

— إن القراني بوصفه نموذجا متميزا لعلماء الفقه والأصول، يعتبر التلفظ بلفظ البيع (بصيغة مخصوصة) "إنشاء للبيع" والتلفظ بلفظ الطلاق (بصيغة مخصوصة) "إنشاء الطلاق" والتلفظ بغير شهادة (بصيغة مخصوصة)، إنشاء للشهادة، فتصير الشهادة من ألفاظ العقود والإيقاعات، والتي تصنف بناء على آراء كثير من علماء التراث وعبر هذا المنظور الوظيفي التداولي متقلبة بين "الخبر" والإنشاء الغير طلبي"، بحسب السياقات والمقامات المختلفة، إذ لم يدع أحد أنها الإنشاء الطلبي.

— إن صيغة "الفعل الكلامي" هي "بعتك" بصيغة الماضي، و لا نصح بالمضارع، ولا بصيغة "فاعل" ولو نطق البائع بإحدهما ما تميز الصيغتين لكان وعدا بالبيع لا بيعا، أو لكان مخبرا عن بيع تم في الماضي.

— إن صيغة "الفعل الكلامي الشهادة" هي "الشهد"، بصيغة المضارع ولا تصح بالماضي ولو نطق لكانت "خبرا" فالشهادة من هذا المنظور الإنجازي إنشاء ولا يصح أداؤها بالخبر.

— لم يتحدث القراني عن الشهادة بصيغة "فاعل" أو "فعل" (شاهد شهد)، وهذا المسكوت عنه جدير بالبحث، ويبدو أن فعل الشهادة "ب هذه الصيغة ينعقد في التصور الأصولي، فيندرج ضمن" الأفعال الكلامية" ويصنف ضمن "الإيقاعات" بمفهوم سيرل.

¹ نفسه.

وبمصطلح سيرل يكون " فعل الشهادة" كما تصور القراني والمازري، فعلا كلاميا أيضا حتى وإن أخرجناه من خير الخبر، وأدخلاه في حيز "الإشياء" فهو فعل كلامي لا يفقد هذه الهوية سواء أكان خبرا أو إنشاء غير أنه يندرج في صنف "الإيقاعات" بطبيعته، ويكون حينئذ مكافئا لإنجازيا لفعلي الطلاق أو البيع، وإن اختلفت عنهما من بعض الجهات، كالصيغة اللغوية.

غير أننا نرى أن "فعل الشهادة النموذجي" أي الذي توفرت له كل الظروف الإنجازية أو الشروط التحضيرية*، وهو ما خبر عنخ القراني بقوله: (إنشاء الشهادة في الحال هو فعل كلامي أصيل ولا بد أن يصنف حينئذ ضمن الإيقاعات** لا غير، ولا يجوز أن يصنف في غيرها.

ب. الدعوى والإقرار:

وكتفرقتهم بين "الشهادة" و"الرواية" و"الخبر" فرق المتكلمون والأصوليون العرب المسلمون بين "الدعوى والإقرار" الدعوى خبر عن حق يتعلق بالمخبر على غيره¹، أما الإقرار فهو خبر يتعلق بالمخبر عن حق يتعلق بالمخبر ويضربه وحده²، وبمعايير سيرل تعود التفرقة بين الأمرين هنا أيضا إلى مبدأ "نحو الإنجاز" كما هو ظاهر، ويلاحظ شدة الشبه بين "الإقرار" و"الشهادة"، إذ أن الإقرار أيضا شهادة، والفرق بينهما أن الإقرار شهادة على النفس وأن الشهادة على الغير.

ج. الوعد والوعيد:

وقد اعتبر القاضي عبد الجبار المعتزلي أن (الوعد) و (الوعيد) كليهما من الإخبار و(الوعد) عنده هو كل خبر يتضمن إيصال النفع إلى الغير أو دفع ضرر عنه في المستقبل وأما الوعيد فهو كل خبر يتضمن إيصال ضرر إلى الغير أو تترتب نفع عنه في المستقبل³

¹ نفسه.

² نفسه.

³ نفسه.

وقد أصر السيوطي أيضا بان من أقسام (خبر) الوعد و الوعيد) ولكنه أشار إلى أن في كلام ابن قشيبه حايوهم انه إنشاء¹ وكذلك صرح البكي ولكنه أضاف بأنه " أن كان من الإنشاء فهو من الإنشاء غير الطلب² فتلاحظ عدم مجادلة البكي لابن قتيبه وترك مناقشة له مما يرى بأنه لا يعارض في أن يكون الوعد إنشاء لكنه يصر على انه نوع الإنشاء غير طلب ويبدو أن القاضي عبد الجبار هو تزعم أقول بعد (الوعد والوعيد) من الإخبار ثم تبعه بعض المتكلمين وهذا إن الأسلوبان يتفقان عنده أن فعل مستقبلي للتكلم ، ويفترقان في النتائج والآثار المترتبة على كل منهما أن الفعل الأول فيه نفع للخطاب والثاني فيه ضرر له .

وكتفرقة القرافي، قبل حين بين الخبر والشهادة نجده أيضا يفرق بين الوعد والشهادة موضحا أن أوجه الفرق بينهما انه لو قال الشاهد للقاضي إن أخبرك أيها القاضي بان لزيد عند عمرو دينارا عن يمين مني وعلم في ذلك ولم تكن هذه شهادة بل هذا وعد من الشهادة للقاضي انه سيخبره بذلك عن يقين فلا يجوز اعتماد القاضي على هذا الوعد .

ومن المخالفين للقاضي عبد الجبار في " خصائص الوعد" ومفارقه للخبر العادي- غير ابن قشيبه وبهاء الدين السيكي في احد رأيه شهاب الدين القرافي، ففي سياق المفضلة بين الأقوال المختلفة يرى أن الكذب يختص بالماضي والحاضر والوعد، إنما يتعلق بالمستقبل فلا يدخله الكذب لكننا نجد في كلامه غموضا أن لم نقل تناقضا فقد وجدناه يؤكد أن وعد الشرائع ووعيدها "مما يقبل الصدق والكذب" وهي دائما صادقة لان الله تعالى يخبر عن معلوم وكل ما تعلق به العلم تجب مطابقتها فيكون الوعد بما خبرا صادقا

أما وعد البشر فأمرها يختلف فالوعد "إنما ألزم نفسه أن يفعل... مع تجويز أن يقع ذلك منه وان لا يقع ... فلا تكون المطابقة وعدمها معلومتان عنده ولا متوافقتان. فنتقي (الصدق والكذب) بالكلية وقت الإخبار فمن جهة نراه يصرح بعدم قول الوعد والوعيد للصدق والكذب ونراه من جهة ثانية ينسب جواز الصدق والكذب للوعد الإلهية والبشرية على السواء .

¹ نفسه.

² نفسه.

وأما بمعايير سيرل فيكون الفرق بين الوعد والخبر ليس في شرط المحتوى القضوي ولكن في الغرض المتضمن في القول وأما الفرق بين الوعد العادي الذي يشبه الكلام الخبري كما أوضح القاضي عبد الجبار بأنه يخبر عن وقوع الفعل منه مستقبلا لا عن إيقاع الفعل منه مستقبلا " قلت الفرق بينهما بمعايير سيرل هو معيار 'درجة الشدة للغرض المتضمن في القول.

الكذب والخلق:

وكما فرق القاضي عبد الجبار بين الوعد والوعيد فرق أيضا بين الكذب والخلق فالكذب هو " كل خبر لو كان له مخبر لكان مخبره لا على ما هو به " أما الخلق فهو " أن يخبر انه يفعل فعلا في المستقبل ثم لا يفعله " . وعلى هذا التحدي يكون "الخلق" متعلق بالوعد و أما الكذب فخبر عادي لا يطابق خبره

الأمر الصريح والأمر الغير الصريح عند الشطابي:

قسم الشطابي " الأمر " إلى صريح وغير صريح

1-والصريح نوعان:

أحدهما : مجرد لا يعتبر فيه علة مقصديه ويجري مع مجرد الصيغة مجرى التعبد من غير تعليل ومثل قوله تعالى : ﴿وَذَرُوا الْبَيْعَ﴾ الجمعة.9 وقوله : ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ البقرة42.

الثاني: من حيث ينظر إلى مقصده الشرعي بحسب الاستقراء وما يقترن من القرائن الحالية أو المقاليه الدالة على أعيان المصالح في المأمورات والمفاسد في المنهيات ومثل بان قول تعالى ﴿فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ الجمعة 9 .

فالآية مقصودها الخص على إقامة الجمعة وعدم التفريط فيها لا أمر بالسعي إليها فقط وقوله تعالى ﴿وَذَرُوا الْبَيْعَ﴾ جار مجارى التوكيد والنهي عن ملابسة الشغل... ويرى إن هذا النظر يعضده الاستقراء. ويميل الشطابي إليه .

أما الأمر الغير صريح :

فهو على ضربين أيضا

- ما جاء مجيء الإخبار عن تقرير الحكم مثل ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ﴾..البقرة 183 وبقوله: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ﴾ البقرة 233.

- ما جاء له لفاعله (أو ذما له أو لفاعله في النهي)

- ما يتوقف عليه المطلوب (كون المباح مأمور به)

- ويتضمن هذا التصور بعض الاعتبارات التداولية وتتمثل في:

- إن تطبيق مبدأ (القصدية) في الأوامر الشرعية كان معيار صالحا و دقيقا لتصنيفها عن الشاطبي.

- إن قوة انجازيه ما تحملها هذه الأصناف الكلامية مثل ' تقرير الأمر تقرير النهي إنشاء الذم .. " وقد شعر الشاطبي بقوتها الانجازية فجعلها أساس لـ " الأمرات".

أولا: تعريف الخطاب

إن تحديد المصطلحات والمفاهيم وتقديم صياغات دقيقة لها عملية بالغة الصعوبة، ولاسيما في مجال الآداب والفنون الإنسانية بوجه عام و"الخطاب" احد هذه المصطلحات التي وجد الباحثون مشكلة في أدراك الأبعاد المضطربة التي يدور حولها مفهومه، خاصة بعد تعدية حدود اللسانيات إلى آفاق أخرى.

تعريف الخطاب لغة:

يطلق الخطاب في اللغة العربية على "مراجعة الكلام، وقد خاطبة بالكلام مخاطبة وخطابا وهما يتخاطبان" كما جاء في لسان العرب لابن منظور¹.

أما الخطاب في المعجم الوسيط فهو بمعنى الكلام والرسالة² دون تقييد لنوع هذا الكلام أو أي إشارة إلى التطور دلالة هذه الكلمة في العربية المعاصرة.

ذكر عن ابن عباس رضي الله عنهما أن الخطاب هو المحاورة وعليه فالخطاب يشمل المراجعة والمحاورة والمواجهة³.

وجاء في ترتيل العزيز ﴿وَأَتَيْنَاهُ الْحِكْمَةَ وَفَصَّلَ الْخُطَابِ﴾⁴.

باختلاف أهل التأويل في معنى فصل الخطاب وقال بعضهم هو الكلام البين الذي يفهمه من يخاطبه.

وقال مجاهد: يعني أصابه القضاء وفهمه وقال القرطبي: البيان الفاصل بين الحق والباطل وقال تعالى ﴿فَقَالَ أَكْفَلْنِيهَا وَعَزَّنِي فِي الْخُطَابِ﴾ الخطاب هنا بمعنى الكلام وعزني في الخطاب أي غلبني في الخصومة وشدد في القول وأغلظ⁵.

يظهر المعنى اللغوي للخطاب اقتصر على مفهومه على اللغة المنطوقة في حالة المحاورة وعلى اللغة المكتوبة في حالة المراسلة وكان التواصل أمر أساسي تحقيق معنى هذه الكلمة.

¹ ابن منظور، جمال الدين بن مكرم الأنصاري، لسان العرب، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والأنباء والنشر، الدار المصرية للتأليف والترجمة، ج1، ص348.

² إبراهيم أنيس وعبد الحليم وآخرون، المعجم الوسيط، جار الأمواج، بيروت، ط2، 1990م، ص243.

³ عبد الباقي محمد فؤاد، المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، دار الجليل، بيروت، ط3، 1988م، ص47.

⁴ سورة ص، الآية20.

⁵ محمد علي الصابوني، صفوة التفاسير، المكتبة العصرية، بيروت، شركة أبناء شريف الأنصاري للطباعة والنشر والتوزيع، ط1، 2007م، ص1046-1047.

تعريف الخطاب اصطلاحاً:

الخطاب عند هاريس (1952): هو " ملفوظ طويل أو متتالية من الجمل تكون مجموعة مغلقة يمكن من خلاله معاينة بنية سلسلة من العناصر بواسطة المنهجية التوزيعية وبشكل يجعلنا نظل في مجال لساني محصن".¹

والخطاب حسب بنفست " هو كل مقول يفترض متكلماً ومستمعاً، تكون لدى الأول نية التأثير في الثاني بصورة ما"².

وهذا التعريف يضعنا أمام تعدد وتنوع الخطابات الشعرية التي تشمل المخاطبة اليومية وتمتد إلى الخطاب الأكثر متعة وزخرفة .

وقد فرنسوا رستيه "تصور تحت عنوان": من اجل تحليل الخطاب طرحت فيه ثلاثة مقاربات للخطاب

- اختزل الخطاب إلى موضوع اللسانيات وتحديده كتقاطع بسيط وخطي للجمل.
- إن تبعد الخطاب على إن يكون موضوعاً للسانيات بل مرتبط بالكلام.
- وضع علم للخطابات يكون موازياً للسانيات ويكون موضوعه فعلي الواحد وموضوعه المعرفي مختلفاً أو انطلق دراستيه في التصور للخطاب من مقارنة الثالثة وقريباً من تعريف راشتيه أعطى أصحاب " معجم اللسانيات" سنة 1973 ثلاثة تحديات للخطاب فهو:
- مراد الكلام بتحديد "دوسوسير".

يتكون من متتالية مرسله لها بداية ونهاية وهو هنا مراد للملفوظ.

¹ سعيد يقطين، تحليل الخطاب الروائي، المركز الثقافي العربي، بيروت، ط1، 1997م، ص17.

² إبراهيم صحراوي، تحليل الخطاب الأدبي، دار الآفاق، الجزائر، ط1، 1999م، ص10.

- كل ملفوظ يتعدى الجملة منظورا إليه من جهة قواعد تسلسل متتاليات الجمل¹ أما " موشلر (1958) فسعى إلى إقامة تحليل تداوله إلى الخطاب وحصر فيه مجالات تحليل الخطاب في ثلاثة :

في فرنسا : اهتم تحليل الخطاب بالمعنى التقليدي السويسري وتدخل في ذلك آثار الكلام والآثار السياقية والإيديولوجية ن وبين كون التحليل الخطاب اعتمد على المقارنة المعجمية أو الدلالية أو حول التأويل الاجتماعي السياسي للخطاب.

في التقليد التوليدي: يتعرض تحليل الخطاب وتحليل الجملة من نفس المنطلقات التي تحددها التوليدية.

في التقليد الأنجلو: ساكسوني يرتبط تحليل الخطاب بنمط صعب في تحليل الحوار (المخاطبة) انطلاقا من التفاعلات بين المعلم والتلميذ.²

ونلاحظ الاضطراب والالتباس حاصل بين مفهومي (الخطاب / Discours) و النص (Text) ونجد أن من يراهم مترادفين يقول روجر فاوهر " إن كل نص خطاب " فعل لغة من لدن مؤلف ضمني له تصميم محدد لقارئ ضمني محدد الهوية

ويقول جوليا كرسطينا :النص الأدبي خطاب يحترف حاليا وجه العلم والإيديولوجية والسياسي واعترف ميخائيل استويس بوجود اختلاف ضئيل بينهما وذلك بغلبة المنطوق والتفاعل على الخطاب في حين أن النص مكتوب وغير تفاعلي .³

وقد حدد محمد العبد في كتابه (النص والخطاب والاتصال) فروق أولية بين الخطاب والنص أهمها:

- النص هو البنية مترابطة تكون وحدة دلالية والخطاب هو موقف ينبغي للغة فيه أن تعمل على مطابقته

* خطاب أوسع من النص فهو بنية بالضرورة ولكنه يتسع للغرض ملابسات إنتاجها وتلقيها وتأويلها

¹ تحليل الخطاب الروائي، ص21.

² تحليل الخطاب الروائي، ص24.

³ محمد العبد، النص والخطاب، الأكاديمية الحديثة للكتاب الجامعي، ط1، 1426هـ/2005م، ص8-9.

* النص في الأصل هو النص المكتوب والخطاب في الأصل هو الكلم المنطوق ولكنه يتلبس بصورة الآخر على التوسع.

* يتميز الخطاب عادة بالطول أما النص فيقصر ويطول .

* يرتبط ميل الخطاب عادة إلى طول والامتداد والجوارية ، بخلاف النص¹.

* النص يحتوي على التماسك السطحي والخطاب يحتوي على التماسك الجذري² ويمكن تصنيف الخطابات بحسب:

- الهدف التواصلية والبنية البلاغية ، أو البنية في إحداث أثرها

- التوعية التي تنجم عنها استعمال اللغة

- العلاقات السياقية والتشكيل اللغوي والموقف التواصلية المحدد من جراء ذلك وبصورة عامة فالأثر الذي يحدثه الخطاب يكون حسب الإمكانيات الأسلوبية والبنوية والوظيفية لهذا الخطاب³.

ومما تقدم اذكره فمن الواجب القول أن اللبس لازال ضاربا طنابة فوق الخطاب ولذلك فلا بد للباحث أن يكون حذرا في مقارنته للمصطلح الخطاب وان يتبين منذ البداية المقصود به في التداول المعرفي الخاص به وإلا وقع في اضطراب مصطلحات واضطراب علمي يؤدي إلى نتائج معلومة .

وكما قال لسعيد يقطين : " لتحديد الخطاب وتحليله علينا أن نحدد الاتجاه الذي ينتمي إليه والمجال الذي تشتغل فيه وفق أسئلة استيمولوجية محددة وتجب من خلالها على هذه الأسئلة لماذا هذا التعريف؟ ما هي الأدوات والإجراءات المناسبة؟ إلى ماذا ينبغي الوصول وكيف؟....."

¹ النص والاتصال والخطاب، ص120.

² عصام خلف كامل، مفهوم الخطاب في الدراسات اللغوية والأدبية المعاصرة، دار فرحة للنشر والتوزيع، ط1، 1996م، ص11.

³ تحليل الخطاب الروائي، ص26.

في النهاية لابد من تحديد أي مفهوم للخطاب نعمل به في الجانب التطبيقي مع تحليل الاختيار الذي نعمل به.

ثالثا : تعريف الخطاب القرآني :

معنى الخطاب القرآني ان القران الكريم نص في العربية ليس كمثل نص صيغ صياغة لم يرق لها نص فهو الذي تحدى أرباب الفصاحة في العربية فأقروا بتفوقه وسموه تفوق وسموا لجأهم إلى الإقرار بأنه ليس قول بشر مع ما كانوا احرص على إبطاله وإبطال رسالة النبي الذي به تنزيلا من لدن حكيم حميد

وهذا النص القرآني جاء مؤلفا ذلك التأليف الذي جعل منه نصا فريدا ليكون منهاج حياة وخطة مسيرة

للإنسان على طول الزمان وعرض المكان واختلاف البيئات ومن هنا كان اختيار الكلمات فيه ، ثم تركيبها بعضها إلى جانب بعض ، وتغليب بعضها ببعض تعليق نسميه النظم أو التأليف قدر وعي فيه يكون على نحو تحقق تلك الصلاحية المستطيلة المستعرضة المتعمقة ليصدق عليه ما قال عن الرسول الكريم حين قال " فيه نبأ ما قبلكم وحكم ما بينكم "

- وهو أيضا: خطاب جاءت كلمات متداخلة اثر بعضها البعض ومحكمة أحكام قويا، ودواله مدلولات متوافقة يقنا ومعنويا مما جعل من هذا الخطاب أرقى المستويات التعبير اللغوي الفني العربي على الإطلاق .

﴿ لئن أشركت ليحبطنَّ عملك ﴾ وقوله عز وجل ﴿ وَلئن اتبعت أهواءهم ﴾ فالتحقيق في كل مرة هذا نحوه

انه مذهب خطاب عموم المؤمنين من غير قصد النبي صلى الله عليه وسلم.

خطاب الاعتبار : كقوله تعالى حاكيا عن صالح عليه السلام لما هلك قومه فتولى عنهم ، " وقال يا قوم لقد

أبلغتكم رسالة ربي ونصحت لكم ولكن لا تحبون الناصحين " خاطبهم بعد هلاك الاعتبار.

رابعاً : مظاهر واقعية الخطاب القرآني :

وتتجلى واقعية الخطاب القرآني في المظاهر الآتية :

1-الخطاب بحدود والممكنة :

وهذا يعني القرآن الكريم قد خاطب الناس فأمرهم ، ونهاهم، بحسب ما يستعطون القيام به، ونصوص القرآن شاهدة على ذلك كقوله تعالى : ﴿ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾ وقوله أيضا ﴿ مَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ﴾ وقوله ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمْ الْعُسْرَ ﴾ وهذا ابتعاد عن المثالية النظرية التي لا يستطيع الإنسان الرقي إليها وهذا ما يتطلب من الواعظ والخطيب والداعية إلى الله أن ينظر في قدرات الناس وإمكانياتهم ليخاطبهم على قدر ما عندهم من إمكانيات وطاقة .

2- الخطاب بحدود معقولة:

سادسا الخطاب القرآني من خلال تركيبه ودلالته اللغوية :

إن أصناف الخطاب القرآني تبدي من خلال نصوصها أصناف ارتكزت أساسا على المعطيات اللغوية في توجيه آلية التأويل نحو الدلالة الراجحة ، كما انبت تلك الأصناف على تعيين مقصودية الخطاب من خلال إجراء الوصل بين النصوص المتباعدة المواضيع وهي السعي إلى تبيان انسجام الخطاب القرآني في سورة وآياته وإحكامه في التعبير عن الواقع أو في تشكيله للواقع الجديد ومن ذلك نذكر:

الخطاب القرآني من خلال تركيبه ودلالته اللغوية

3-الخطاب القرآني والتركيب :

إن علاقة الخطاب بالتركيب أهمية قصوى في التأويل الدلالة واستنباط الحكم وقد أسس علماء الأصول نظريتهم في النصوص الشرعية باعتمادها عملية التفكيك للنسق اللغوي للخطاب والوقوف على حداته في مستواها التركيبي التداولي ، بل أن ربط الدلالة المعجمية للوحدة لمفرداته ، بالدلالة العامة للخطاب

، وقد شكل قراءة ثانية للموروثات في حقل أصول الفقه فالخطاب لتجميع وحدات معجمية داله بمركز ثقله الدلالي على مفردة تغدو ومفتاح للتأويل وأداة لترجيح المعنى وهو فحوى من النص الشرعي ويمتد تركيب الخطاب أفقيا أو يتقلص بحسب وجوده أو عدمه للآليات الاستبدال لدى المتلقي عموما أي أن الخطاب يتراوح من الكلمة المفردة لواردة في سياق تخاطب معين إلى النص كمجموعة من الكلمات المتسقة فإذا كان محصول المتلقي حول وحدة الخطاب المفردة وافر جنح التركيب إلى إيجاز بيانه واختصار لغته لان تشكيلات الخطاب الأخرى يؤسسها المتلقي بمعرفته فهناك إذن أصناف من الخطاب بالقرآني يمكن حصرها في :

أ- الخطاب الموجز: هو خطاب يشغل على نسق اللغة في تشكيلها للتركيب، إذا تغدو للدلالة في حجمها المؤدي غير ذات أهمية كما هو شأن التعبير الذي صيغته ضمنه فيحدث أن يتخلص التركيب اللغوي لتوفير آليات الاستبدال لدى المتلقي، إذا إنتفح الجملة النواة أو المفردة النوى ، على قائمة كبيرة من الجمل أو المفردات التي تقع معها في نفس المحور الاستبدال، فحين يعبر الله تعالى في سورة الفلق ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ﴾ تأتي مفردة " الفلق" في هذه الآية مركز اهتمام المتلقي لكونها مفردة إسناد أو ينفثح محور الاستبدال للمسند والمسند إليه معا " رب الفلق".

على الشكل النحو والدلالي مثل : خالق الحب والنوى، خالق السماء والأرض ، خالق الإصباح بل أن المحو الاستبدالي إلا في طبيعة الخط الاستبدالي بمصطلح الألسنة لا يقع في تواز ايجابي

دوما من الخط الركني والحوادث المستبدلة بحيث تنتمي معا إلى فئة نفسها التي تنتمي إليها المفردة النواة او الجملة النواة مثل الركن الاسمي والركن الفعلي ففي سورة الفلق تقع جملة " رب الفلق" وهي جملة نواة في الخط الركني مع الفئة نفسها التي حددناها في الخط الاستبدالي.

أما في غير طبيعة الوحدات المستبدلة فيمكن الخط الاستبدالي أن يقع من تواز سلمي للدلالة مع الخط الركني ولنسق في ﴿إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا﴾ فالخطاب القرآني فسق الراوي من جهة وضرورة التحقق من الرواية من جهة ثانية فان الحقائق الطرف الأول تحقق الطرف الثاني كما هو شأن الجملة الشرطية ولذلك فالخطاب القرآني أوجز بيانه لتوفير هذا الانعقاد الجدلي بين طرفي التركيب ويغدو نفي الدلالة الظاهرة بتغيير

وجهة الدلالة من إيجاب إلى السلب باستعمال الخط الاستبدالي إلى الذي يؤدي إلى تنامي الخطاب عموماً على النحو التالي كقوله تعالى: ﴿إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا﴾ ويقابلها على المحور الاستبدالي " غير//فلا//بحيث أدت عناصر التحويل إلى الخطاب آخر يقول " أبو عبد الله العجلي الأصفهاني " معلق مع هذا سياق التخريج كان عدم الفسق شرط جواز الرواية فوجب أن يكون العام به شرطاً لجواز الرواية... وهو صريح في المنع من قبول رواية الفاسق¹ وهو استنباط الحكم مخالف الحكم النص الظاهر وما عرف تسميته في حقل أصول الفقه " دلالة المخالفة" كما أن الخطاب الموجز يعتمد الإيصال لدلالته لمراعاة السياق اللغوي فقدير: الخطاب ليؤدي دلالة يطلبها المقام إنما انه إذا اتسع المقام اتسع السياق اللغوي لتتسع معه دائرة التأويل ومن ذلك تأويل الآية للدلالة على طلب بدل الدلالة على الخبر كما ينص عليه ظاهرها ويقول تعالى في سورة البقرة ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا﴾ فالخطاب كما تضمنه تركيب الآية " وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا " خطاب طلبي إلا انه ورد بصيغة العطف ليتحول إلى تأويلاً (لا تعبدون إلا الله) إلى خطاب طلبي هو خطاب خبري بتركيب (لا تعبدون إلا الله) ذلك أن السياق اللغوي اقتضى الخبر الوارد ضمن هذه الآية الأخيرة يحمل بمعنى الطلب².

فالخطاب إذا جاءت وحداته قليلة فهو ادخل إيجاز قول تعالى : ﴿وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا﴾ إلا أن تشكيل دلالة هذه الآية لا يحصل إلا ضمن مراعاة اتساق الخطاب العام اتساق نحويًا واتساق بلاغي معنويًا وهو حرف وصل يشير إلى علاقة الترابط والدلالي بين الفعلين (تعبدون) و (قولوا) تحيل في الوقت ذاته إلى التركيب الأخير في الآية ليست تركيب منقطعاً وأنا هو تركيب متصل ذلك إن الآية باعتبارها جملة تحمل بعداً تركيبياً على أن الاتصال بين أجزاءها وارتباط هذه الأجزاء بأدوات الوصل يحمل بعداً دلاليان تأويلياً

¹ محمد بن محمود العجلي، الكشاف عن المحصول في علم الأصول، دار الكتب العلمية للنشر، بيروت، لبنان، 1998م، ج6، ص63.

² محمد الخطابي، لسانيات النص، مدخل إلى انسجام الخطاب، المركز الثقافي العربي، بيروت، لبنان، ط1، 2006م، ص118.

وقد تبنا عملة التأويل في الخطاب القرآني تتم عبر ثلاث طرق :

عند طريق الإلحاق كإلحاق غير المعبر عنه لوقوعها معاني نفس الحقل الدلالي والمفهومي .

عن طريق الاستبدال : وهو فتح المفردة النواة أو الجملة على قائمة من المفردات والجمل ويمكن أن تستبدل بها في سياق معين يقتضي هذه القائمة أو تلك.

عن طريق الوصل : وصل الجمل بعضها ببعض إتخاذها في المعنى وان كان الشكل النحوي مختلفا وذلك بتحقيق انسجام الخطاب واتساقه.

الخطاب المسهب : هو خطاب يلاحق المعنى للقبض على الدلالة أو يضع القرائن اللفظية والعقلية ليتسع الخطاب إلى أصناف أخرى من النصوص المستنبطة حسب حاجيات السياق الاجتماعي العام ويغدوا والخطاب المسهب ، سلسلة من الإجراءات الكلامية المتصل بحيث لا يمكن إحداث فصل بينهما وإلا إذا اختل ذلك بانسجام النص بل يمكن تغيير موضع جزء من أجزائه وترتيبها ويوظف الخطاب المسهب ماتوا ففيه حقل المجازي من صور التعبير والتخيل.

يقول تعالى ﴿ إِنَّمَا مَثَلُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَاءٍ أَنْزَلْنَاهُ مِنَ السَّمَاءِ فَاخْتَلَطَ بِهِ نَبَاتُ الْأَرْضِ مِمَّا يَأْكُلُ النَّاسُ وَالْأَنْعَامُ حَتَّى إِذَا أَخَذَتِ الْأَرْضُ زُخْرُفَهَا وَازَّيَّنَتْ وَظَنَّ أَهْلُهَا أَنَّهُمْ قَادِرُونَ عَلَيْهَا أَتَاهَا أَمْرُنَا لَيْلًا أَوْ نَهَارًا فَجَعَلْنَاهَا حَصِيدًا كَأَن لَّمْ تَغْنَ بِالْأَمْسِ كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ .

ومضمونها أن الزوج إذا قذف زوجته بالزنى ولم يكن له شاهد غير نفسه والمعنى انه لم يقدر على الإتيان بينه شهد له على الزنى الذي رماها به فانه يشهد أربع شهادات يقول في كل واحد منها : اشهد بالله أني لصادق فيبرأ من الزنى ، ثم يقول يقول في الخامسة : على لعنة الله أن كنت كاذبا عليها فيمار متها به ويرتفع عنه الجلد و عدم قول الشهادة والفسق بهذه الشهادات وتشهد هي أربع شهادات بالله تقول في كل واحدة منها اشهد بالله انه لكاذب فيما رماني به من زنى كما واضح من النص الآية.

الجهة الثالثة: إن الله يبين منا حكم عقوبة من رمى المحصنات في الدنيا ولم بني ما أعدله في الآخرة ولكنه

يبين في هذه السورة الكريمة ما أعدله في الدنيا والآخرة من عذاب الله وذلك في قوله ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ
الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لَعُنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ * يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ
وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ * يُؤْمِنُ اللَّهُ دِينَهُمُ الْحَقَّ وَيَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ﴾ وقد زاد في هذه
الآية الأخيرة كونهن مؤمنات غافلات لإيضاح صفاتهن الكريمة.¹

¹ أضواء البيان، ص 87.



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة الشهيد حمّـه لخضر - الوادي-

كلية الآداب و اللغات

قسم اللغة العربية

مقصدية الخبر في الخطاب القرآني

- دراسة تداولية في سورة النور -

مذكرة مكملة لنيل شهادة ليسانس (L.M.D) في اللغة العربية وأدائها

تخصص: دراسات لغوية

إشراف الدكتور:

لخضر سعداني

إعداد الطالبات:

خولة طريلي

آمنة ذهب

الزهرة مياطة

السنة الجامعية: 1437-1438هـ/2016-2017م



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة الشهيد حمّـه لخضر - الوادي-

كلية الآداب و اللغات

قسم اللغة العربية

مقصدية الخبر في الخطاب القرآني

- دراسة تداولية في سورة النور -

مذكرة مكملة لنيل شهادة ليسانس (L.M.D) في اللغة العربية وأدائها
تخصص: دراسات لغوية

إشراف الدكتور:

لخضر سعداني

إعداد الطالبات:

خولة طريلي

آمنة ذهب

الزهرة مياطة

السنة الجامعية: 1437-1438هـ/2016-2017م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال تعالى :

وَقَلِ اعْمَلُوا فَيَسِّرَ اللَّهُ عَمَلَكُمْ

وَرَسُولُهُ ، وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَيُرَدُّونَ

إِلَى عَالَمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُمْ

بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ

الإهداء

الإهداء

إلى بحر الحنان، إلى من ملكت حواسي وملكوت احساسي، إلى من هامت بها نفسي حبا
وأنفاسي، إلى الحبيبة الدائمة، إلى الشمس التي تنير دربي في ظلمات الحياة، إلى الروح التي تسري في

عروقي إلى الأبد إلى الأمهات إلى من قيل فيهم

الأم أستاذة الأساتذة الالى شغلت مأثرهم مدى الأفاق

إلى من زرع فيّ روح الأمل و التحدي والصمود، إلى من علمني الصبر والكفاح، إلى صاحب القلب

العظيم، تاج الزمان و صدر الحنان الدائم ، إلى من قيل فيه

نصحتنا ما احيلى النصح يا أبتي فأنت مدرسة في النصح لاعجباً

إلى الأباء تهدي هذا العمل المتواضع .

إلى نعمت الله في الوجود وسندي في الحياة، الإحوة و الأخوات الأعزاء، إلى كل حبيباتي وزميلاتي

إلى كل من دعا لنا في ظهر الغيب دعوة طيبة .

تهديكم ثمرة جهدنا المتواصلة .

شكر وعرّفان

الحمد لله . . . الحمد لله . . . الحمد لله . . . الذي الهمننا القدرة على الصبر والتوفيق والسداد . . . باسمى

واحلى معاني الشكر والعرّفان تتقدم بها الى كل من مد لنا العون لاتمام هذا العمل وخاصة استاذنا

العزيرز سليم حمدان الذي لم يبخل علينا بالنصح والتوجيه وانه لمن دواعي السرور الاعتراف بجميله

وبفضله ، ويمتد الشكر الى من لم يبخل علينا بكلمة او دعوة طيبة.

مقدمة

كانت اللغة ولازالت محل اهتمام الباحثين والدارسين منذ اقدم العصور وخير دليل على ذلك ما عرفه تاريخ البحث اللساني وما شهدته من اتجاهات متنوعة تراوحت بين التاريخية والجغرافية والنفسية واتجاهات اخرى مختلفة. ومع بداية العصر الحديث ظهرت اللسانيات البنيوية التي احدثت منعرجا حاسما في تاريخ البحث اللساني هذه النظرية التي تمخضت عنها تيارات لسانية اخرى من اهمها التوليدية! الا ان البنيوية والتوليدية لا يعدان التياران الوحيدان بل ان المعرفة الانسانية انتجت تيارات اخرى منها التيار التداولي او ما يعرف بالتداولية وهي تيار لساني ظهر في الولايات المتحدة الامريكية وتطور في السبعينات من القرن العشرين وقد قام على انقاض السلوكية . ويقوم الدرس التداولي على البحث في العلاقة بين النشاط اللغوي ومستعمليه . وطرق استخدام العلامات اللغوية بنجاح ان هدف التداولية هو جعل الخطاب رسالة تواصلية ناجحة واستفاد الدرس التداولي من عدة روافد منها نظرية افعال الكلام التي جاء بها الفيلسوف اوستين وطورها بعده تلميذه سيرل ولقد تعمق اوستين في انجاز فلسفة دلالي تهتم بالمضامين والمقاصد التواصلية لهذا خصصنا دراستنا في هذا الوجه البياني جاعلين عنوان مذكرتنا "مقصدية الخبر في الخطاب القرآني دراسة تداولية في سورة النور". ان المقصدية هي الهدف الرئيسي للتداولية انما تصب في صميم الدرس التداولي باعتبار هذه الاخيرة تبحث عن العلاقة بين التراكيب ومراعاة غرض المتكلم والمقصد العام من الخطاب وتحتل التداولية مكانة هامة بين الدراسات اللغوية في كونها آخر ما وصلت اليه الدراسات اللغوية كذلك ثراء هذه النظرية فهي لسيتم علم لغوي بحث بل جمعت بين بين الفلسفة واللغة والفلسفة ومجالات اخرى . وهذا ما جعلها محل اهتمام من قبل الدارسين والباحثين وهذا سبب اختيارنا لها كموضوع بحث لما في هذا الموضوع من اهمية وتنوع معرفي كذلك الشوق الذي يحدونا لسبر اغوار هذا العلم . ومن هنا نطرح التساؤلات التالية التي يحاول بحثنا الاجابة عنها- :ماهي المقصدية ؟ -وكيف تؤثر المقصدية في الخطاب القرآني من ناحية بلاغة الضرب الادبي ؟ -وماهي الاهداف المتوصل اليها بعد تطبيقها على النص القرآني؟ وللاجابة عن هذه التساؤلات وضعنا خطة ملائمة للموضوع ابدأت بمقدمة ويلها الفصل الاول كانت اللغة ولازالت محل اهتمام الباحثين والدارسين منذ اقدم العصور وخير دليل على ذلك ما عرفه تاريخ البحث اللساني وما شهدته من اتجاهات متنوعة تراوحت بين التاريخية والجغرافية والنفسية

واتجاهات اخرى مختلفة . ومع بداية العصر الحديث ظهرت اللسانيات البنيوية التي احدثت منعرجا حاسما في تاريخ البحث اللساني هذه النظرية التي تمخضت عنها تيارات لسانية اخرى من اهمها التوليدية' الا ان البنيوية والتوليدية لا يعدان التياران الوحيدان بل ان المعرفة الانسانية انتجت تيارات اخرى منها التيار التداولي او ماي عرف بالتداولية وهي تيار لساني ظهر في الولايات المتحدة الامريكية وتطور في السبعينات من القرن العشرين وقد قام على انقاض السلوكية . ويقوم الدرس التداولي على البحث في العلاقة بين النشاط اللغوي ومستعمليه . وطرق استخدام العلامات اللغوية بنجاح ان هدف التداولية هو جعل الخطاب رسالة تواصلية ناجحة واستفاد الدرس التداولي من عدة روافد منها نظرية افعال الكلام التي جاء بها الفيلسوف اوستين وطورها بعده تلميذه سيرل ولقد تعمق اوستين في انجاز فلسفة دلالي تهتم بالمضامين والمقاصد التواصلية لهذا خصصنا دراستنا في هذا الوجه البياني جاعلين عنوان مذكرتنا "مقصدية الخبر في الخطاب القرآني دراسة تداولية في سورة النور". ان المقصدية هي الهدف الرئيسي للتداولية انها تصب في صميم الدرس التداولي باعتبار هذه الاخيرة تبحث عن العلاقة بين التراكيب ومراعاة غرض المتكلم والمقصد العام من الخطاب وتحتل التداولية مكانة هامة بين الدراسات اللغوية في كونها آخر ما وصلت اليه الدراسات اللغوية كذلك ثراء هذه النظرية فهي لسيت علم لغوي بحت بل جمعت بين بين الفلسفة واللغة والفلسفة ومجالات اخرى . وهذا ما جعلها محل اهتمام من قبل الدارسين والباحثين وهذا سبب اختيارنا لها كموضوع بحث لما في هذا الموضوع من اهمية وتنوع معرفي كذلك الشوق الذي يحدونا لسبر اغوار هذا العلم . ومن هنا نطرح التساؤلات التالية التي يحاول بحثنا الاجابة عنها- :ماهي المقصدية ؟ -وكيف تؤثر المقصدية في الخطاب القرآني من ناحية بلاغة الضرب الادبي ؟ -وماهي الاهداف المتوصل اليها بعد تطبيقها على النص القرآني؟ وللاجابة عن هذه التساؤلات وضعنا خطة ملائمة للموضوع ابدأت بمقدمة ويليهما الفصل الاول بعنوان المقصدية والخطاب القرآني ثم الفصل الثاني بعنوان دراسة تطبيقية دراسة تطبيقية في سورة النور واختتمناها في الاخير بخاتمة- .الفصل الاول قسمناه الى الى ثلاث مباحث المبحث الاول: عرفنا فيه مفهوم المقصدية واثرها في التواصل اللغوي اما المبحث الثاني: تطرقنا فيه الى تعريف الخطاب ومفهوم الخطاب القرآني بالاختصاص اما المبحث الثالث: اشرنا فيه الى تعريف الخبر اقسامه

وانواعه- ... والفصل الثاني خصصناه للدراسة التطبيقية اشرفنا فيه بداية الى المناسبة والسياق العام
لآيات سورة النور واغراضها ثم تناولنا آياتها بالتطبيق -وقد اقتضت طبيعة الموضوع ان نتبع في دراستنا
منهجنا وصفيا تحليليا بحيث طبقنا الوصف في الدراسة النظرية والتحليل في الدراسة التطبيقية .
ولالإحاطة بموضوع البحث اعتمدنا على جملة من المصادر والمراجع اهمها : التداولية عند العلماء
العرب لمسعود صحراوي تحليل الخطاب الادبي لإبراهيم صحراوي ومغامرة المعنى من النحو الى
التداولية لصابر الحباشة- .واعتمدنا في الدراسة التطبيقية على مجموعة من كتب التفاسير اهمها اضواء
البيان للشنقيطي و التحرير والتنوير للطاهر بن عاشور . كما لا يخلو جهد عناء فقد اعترضتنا
مجموعة من الصعوبات منها :قلة الدراسات في موضوع المقصدية واختلاف طريقة تناوله وتفريره
كذلك صعوبة تطبيق هذا المنهج في الخطاب القرآني بحيث يستلزم حذرا شديدا ودقة متناهية مع
اقدس نص في الوجود وهو القرآن الكريم .وعرفانا منا بالجميل نتوجه بجزيل الشكر الى المشرف
:الدكتور لخضر سعداني الذي لم ييخل علينا بالنصح والمساعدة ومد يد العون لإتمام هذا العمل.

مدخل

التداولية في الدرس العربي:

ذهب محمد العمري في كتابة البلاغة العربية إلى تسمية عملية التأثير والمتلقي والإقناع إلى التداولية، والتي تعرف بنظرية التأثير والمقام، ويقول في هذا الصدد بتخطي نظرية التأثير والمقام حالياً بعناية كبيرة في الدراسات السيميائية، ومن ثم الشروع في إعادة الاعتبار إلى البلاغة العربية تحت عنوان جديد هو التداولية.¹

فالبلاغة عند أبو هلال العسكري كل ما تبلغ به من المعنى قلب السامع، فتمكنه في نفسه لتمكنه في نفسك، صورة مقولة ومعرض حسن وتتجلى عند الجاحظ الجذور وكتابة "البيان والتبيين"، الجذور الأولى التداولية من خلا تنفسيه للبيان الثلاث:

يقول الجاحظ أما بعد: يمكن إرجاع وظائف البيان اعتماداً على كل ما سبق إلى ثلاث وظائف أساسية وهي:

(1) الوظيفة الإخبارية: المعرفة التعليمية: (حالة إظهار الأمر على وجه الأخبار قصد الإفهام).

(2) الوظيفة التأثيرية: (حالة الاختلاف تقديم الأمر على وجه الاستمالة وجلب القلوب).

(3) الوظيفة المحجاجة: (حالة الخصام)، إظهار الأمر على وجه الاحتجاج والاضطراب.²

وفي الدراسات المعاصرة تُعدُّ هذه الوظائف جوهرية النظرية التداولية، باعتبارهم بالتواصل والإقناع والتأثير وإيصال المعنى، وتقديم الفائدة، ومنه فإن غايتها منفعية بحتة، وكثيراً ما فصل بين بلاغة الكلام وبلاغة المتكلم.³

¹ محمد العمري، البلاغة العربية، أصولها وامتدادها، إفريقيا الشرق المغرب، (دط) 1999م، ص 214.

² أبو عثمان عمر بن بحر الجاحظ، تحقيق، عبد السلام هارون، البيان والتبيين، مكتبة الجاحظ، مصر، ط 4، 1975م، ص 76.

³ خليفة بوجادي، في اللسانيات التداولية، ص 160.

"إنّ البلاغة على مستوى المتكلم هي أن نفهم المخاطب بقدر فهمه من غير تعب عليك".¹
 أما بلاغة الكلام فمطابقة لمقتضى الحال مع فصاحته²، فبلاغة الكلام، وبلاغة المتكلم، تأتيان
 لإقناع المخاطب، هذا بالنسبة للجاحظ.

أما حازم القرطجاني " فلا يعتبر الذي لا يعبر على معنى كلاما فهو يشير إلى فكرة القصد،
 حيث يقول حازم القرطجاني لما كان الكلام أولى الأشياء، بأن تجعل دليلا على المعاني التي احتاج
 الناس إلى تفاهمها".

إن التفاهم الذي يقصده هو تحقيق التواصل، وقد تعود أول إشارة إلى قضية التواصل الأدبي أو
 التداولي في التراث العربي القديم إلى ابن قتيبة في كتابه "الشعر والشعراء"، من خلال حديثه على تهيئة
 المخاطب نفسيا ليتقبل ما يقصده المخاطب، والانفعال له إنفعالا ظاهراً.³
 وهناك عبد القاهر الجرجاني وإحاطة الألفاظ بالمعاني وربطها بالتواصل.⁴

وأشار الخفاجي إلى التداولية الحديثة، وذلك في الحديث عن الفائدة المرجوة من الكلام فهو
 عنده وظيفة نفعية.⁵

¹ ابن رشيق، تر: محمد عبد القادر أحمد مصطفى، في العمدة ومحاسن الشعر وآدابه، منشورات محمد علي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 2001م، ص574.

² خليفة بوجادي، في اللسانيات التداولية، ص161.

³ راضية خفيف بو بكرى، التداولية وتحليل الخطاب، ص3.

⁴ نواري سعودي أبو زيد، في تداولية الخطاب الأدبي، المبادئ والإجراء، بيت الحكمة للنشر والتوزيع، الجزائر، ط1، دت، ص33.

⁵ راضية خفيف، التداولية وتحليل الخطاب، ص43.

الفصل النظري

المبحث الأول: مفهوم المقصدية

تتحكم المقصدية بكل فعل لغوي، فهي تحدد شكله وتعطيه معناه ، ولم يخل أي تناول لهذا الفعل من التطرق إليها، سواء كان تناولاً نافعاً لجدواها في الدرس اللغوي، أو معنياً من شأنها ودورها فيه.

إنّ أغلب من قرأ النص الأدبي العربي، سواء في القديم أو الحديث، قد عرج على السياق، أو أول خطاب المؤلف للمقصدية نظرية معرفية وطرحا في اللغة والتأويل النقدي، والذي نضج في الغرب، ظلّ قاصراً في أدبنا العربي، وفي هذا المقام يمكن الثناء على جهود محمد مفتاح درسا واعيا استطاع أن يسهم في النظرية، ويقدم لها بعض الإضافات¹.

القصد في اللغة إتيان الشيء، وقصدتُ قصده: نحوت نحوه، وقد سادت نظرية القصد في فكرة فلاسفة العصور الوسطى الأوروبيين، وكان القصد عندهم هو فعل العقل لإدراك الموضوع، أما المقصدية فهي خاصية الشعور في إشارته إلى الموضوع، أو في طريقه لإدراكه ثم طور هورسل هذه النظرية حتى أصبحت أساساً معرفياً لفلسفية الظاهرية، ويقوم مفهوم المقصدية عنده على أنّ كلّ فعل من أفعال الشعور البشري فعل قصدي، أي أن الشعور يقصد المدرك حسيّاً، ويقصده لذاته، فكل فعل شعوري لديه مُدركه الخاص، وهو لا يفصح عن نفسه إلا حينما يقصد شيئاً محسوساً، وهو فعل يستخلص معناه من الواقع، ويتم التعبير عنه بكلام الذي كوّن فيه المؤلف أفكاره، ولا يظهر النص في شاكلة واحدة، وإنما في كيفيات متعددة وراءها فيها النص، وجنس هذا النص، وهذه الخلفيات نفسها تؤدي إلى اختلاف إستراتيجية التأويل².

¹ سلطان زغلول، المقصدية نظرية المعرفة وآفاق اللغة والأدب، مجلة الرأي الإلكترونية، تاريخ النشر 2012/04/20م،

12:00

² نفسه.

ويرى "هرش" أن معرفة مقاصد المؤلف هي خطوة أولى للوصول إلى تأويل موضوعي، وتتجلى مقاصد المؤلف بين المعنى والدلالة، فالمعنى الذي يمثله نص ما هو ما يعنيه المؤلف باستعماله متواليه من الأدلة الخاصة، أي أن هذه الأدلة تمثل المعنى، أما الدلالة فتعني العلاقة بين المعنى والشخص أو المفهوم¹.

ويؤكد "سورل" أنّ الموضوعات الاجتماعية والقواعد و سياقات المنطوق تؤدي دوراً أساسياً في تحديد الفعل الكلامي، فليس المعنى حصيلة للمقصدية الفردية فحسب، وإنما هو نتيجة للممارسات الاجتماعية أيضاً، فالقدرة على فعل الكلام تتحقق في عقل المرء، أما إنجاز هذا الفعل فهو تعبير عن المقصدية، وكل من القدرة والإنجاز ممارسة اجتماعية.

تتخذ نظرية "غرايس" و "سورل" الذات منطلقاً لخلق عملية التواصل، وإذا كان "غرايس" يحرص مقاصد المتكلم بتأثيره في المتلقي بناء على ميثاق بينهما، فإنّ "سورل" وسع النظرية لتشمل كثيراً من الظواهر الإنسانية واللغوية، كما أنّ الإشارة إلى المتكلمين ومقاصدهم ذات أهمية بالغة².

المقصدية في التواصل اللغوي:

ميّز "غرايس" الدلالة المقصدية عن الحالات الغير مقصدية، موضحاً ان كل حدث، سواء أكان لغوياً أم غير لغوي، إنما أنّ يكون محتوي على نية الدلالة أولاً يكون ذلك، فتراكم الغمام يدل على أن السماء قد تمطر، وهو حدث له دلالة ليس وراءها قصد، أما قولنا لأحد الناس: (اقرأ)، أو (أغلق الباب)، فهو قول ذو دلالة مقصدية واضحة لكن المرسل قد تخفي قصده كي يؤوّل المستقبل مقصداً ضمناً، ليس هو مقصده الحقيقي، مثل تقطيب الجبين للإبهام بأنّه مشغول، والحال أنه ليس كذلك، وتفرض عملية التواصل المقصدية وجود طرفين إنسانيين: مرسل ومتلقي، حيث تتحكم المقصدية بالفعل الكلامي.

¹ سلطان زغلول، المرجع السابق.

² نفسه.

المعنى الضمني:

ولعلنا نقف على أهمية المعنى الضمني إذا ما عرفنا أنه أحد مفاهيم ثلاثة متجاورة: (الضمني limplicite ، والمقتضي Le presuppose ، والمضمر Le sous_entendn)، وهي تمثل ثالوثا رئيسيا عند تحليل الدلالة.

وإذا كان الحذف بابا في الاقتصاد الكمي للألفاظ، فإنه ضرب من ضروب الإثراء الدلالي ، ولا نغتر بأن ما يسمى في بعض النظريات النحوية المعاصرة حجيا (Ocallif)، أو ما تظاهر على تسميته النحاة والبلاغيون حذفاً (مع الإقناع التام بالفرق الجلي بين الاصطلاحيين ومدلوليهما)، هو ظاهرة منعزلة عما يدرسه التداوليون في باب الضمني، بل لعمرى تقوم ونتائج بين ذلك المفهومين وهذا المفهوم ، على أن زاوية المقاربة هي تختلف، فإذا كان مصطلح "الحجب" تركيباً بنويماً بالأساس ومصطلح الحذف بلاغياً نحوي¹.

المبحث الثاني: الخبر وأقسامه وخروجه عن مقتضى الظاهر

تعريف الخبر لغة:

لغة: الخَبْرُ، محرّكة النّبأ، جمع أخبارٌ، جج: أخابيّرٌ، ورجل خابِرٌ وخبيّرٌ وخبرٌ، ككتفٍ وحجرٍ: عالمٌ به، وأخبره خبره: أنبأه ما عنده.

والخَبْرَةُ: بكسرهما وبضمان، والمخْبَرَةُ والمخْبُرَةُ، العلم بالشيء، كالاختبار والتخبر.

وقد خبرٌ، ككريمٍ، والخَبْرُ، المَزَادَةُ العظيمة، كالخبراء، والناقاة الغزيرة اللبن، ويكسر فيهما ج: خُبُورٌ، وة بشيراز، منها الفضل بن حماد صاحب المسند، وة باليمين، والزَّرْعُ، وَمَنْقَعُ المَاءِ فِي الجبلِ، والسَدْرُ، كالخبر، ككتف.²

والخَبْرُ، بالتحريك: واحد الأخبار والخبر: ما أتاك من نبأ عمّن تستخبر.

1 صابر الحباشة، مغامرة المعنى من النحو إلى التداولية، دار الصحفات للنشر والتوزيع، سورية، دمشق، ط1، 2011م.

2 الفيروز آبادي، القاموس المحيط، ط8، بيروت، لبنان، مادة الخبر.

ابن سيده: الحَبْرُ النبأ، والجمع أخبارٌ، وأخبارٌ جمع الجمع، فأما قوله تعالى: ﴿يَوْمَئِذٍ تُحَدِّثُ أَخْبَارَهَا﴾ فمعناه يوم تزلزل تُخبر بما عمل عليها، وخبرة بكذا و أخبره نبأه واستخبره: سأله عن الخبر وطلب أن يُخبره، ويقال تخبرتُ الخبرَ واستخبرته، ومثله نَضَعْتُ الرجلَ واستَضَفْتُهُ، وتخبرتُ الجوابَ واستخبرته، والاستخبارُ والتخبرُ السؤال عن الخبر، وفي حديث الحديبية: أنه بعث عنيا من خزاعة يتخبر له حَبْرَ قريش، أي يتعرّف، يقال تخبرَ الخبرَ واستخبر إذا سأل عن الأخبار ليعرفها.¹

(خبر) الخاء والباء والراء أصلان: فالأول العلم، والثاني يدل على لين و رخاوة وعُزْرٍ.

فالأول الحَبْرُ: العلم بالشيء: تقول: لي بفلان حُبْرَةٌ وحُبْرٌ، والله تعالى الخبير، أي العالم بكل شيء، وقال

الله تعالى: ﴿وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ﴾

والأصل الثاني الخبراء، وهي الأرض اللينة، قال عبيد يصف فرشا:

سَدِكًا بِالطَّعْنِ ثَبْتًا فِي الْحَبَارِ

والخبير: الأكار، وهو من هذا، لأنه يصلح الأرض ويدمئها ويلينها، وعلى هذا يجري هذا الباب كله،

فإنهم يقولون الخبير الأكار، لأنه يؤاكرها، فأما المخابرة التي نهي عنها المزارعة بالنصف لها (أو) الثلث، أو الأقل من ذلك²، أو الأكثر، ويقال له للخبر، أيضا وقال قوم: المخابرة مشتق من أمم خبير.

ومن الذي ذكرناه من العُزْر قولهم للناقة الغزيرة، خيرٌ، وكذلك المزادة العظيمة حَبْرٌ، والجمع خبور.

ومن الذي ذكرناه من اللين تسميتهم الزبد³ خبيراً، والخبير: النبات اللين، وفي الحديث: نستجلب

الخبير".⁴

¹ ابن منظور، لسان العرب، دار صا، بيروت، لبنان، مادة الحَبْرُ.

² معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، ج2، 1399هـ/1997م، ص139.

³ نفسه، ص239.

⁴ نفسه، ص239.

والخبير: الوَبر: قال الراجز:

حتى إذا ما طار من خبيرها¹

ويقال مكان خَبْرٍ: إذ كان دفيئاً كثير الشجر والماء²، وقد خبرت الأرض، وهو قياس الباب.

ومما شذ عن الأصل الخُبْرَةُ وهي الشاة يشتريها القوم يذبحونها للحمها، قال:

إذا ما جعلت الشاة للقوم خُبْرَةً فشانك إني ذاهبٌ لشؤوني.

تعريف الخبر اصطلاحاً:

يقولون أهل النظر: الخبر ما جاز تصديق قائله أو تكذيبه، وهو إفادة المخاطب أمراً في ماضٍ من

الزمان، أو مستقل أو دائم، نحو "قام زيد"، و"يقوم زيد" و"قائم زيد"، ثم يكون واجباً وجائزاً وممتنعاً.

فالواجب قولنا (النار محرقة)، والجائز قولنا (لقي زيد عمراً)، والممتنع قولنا (حملت الجبل).

والمعاني التي يحتملها لفظ "الخبر" كثيرة، فمنها التعجب نحو: "ما أحسن زيداً" والتمني نحو "وددتك

عندنا"، والإذكار "ماله علي حق"، والنفي "لا بأس عليك" والأمر قوله جل ثناؤه ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ

يَتَرَبَّصْنَ﴾، والدعاء نحو: "عفا الله عنه"، والوعد نحو قوله عز وجل ﴿سُنُّيْهِمْ آيَاتِنَا فِي الْأَفَاقِ﴾.

والوعيد نحو قوله تعالى: ﴿وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾، والإنكار والتبكيك نحو عز وجل ثناؤه: ﴿ذُقْ إِنَّكَ

أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ﴾.

ربما كان اللفظ خبراً والمعنى شرط وجزاء نحو قوله: ﴿إِنَّا كَاشِفُو الْعَذَابِ قَلِيلًا إِنَّكُمْ عَائِدُونَ﴾،

فظاهره خبر، والمعنى: إنا إن كشف عنكم العذاب وتعودوا، ومثله ﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ﴾، والمعنى: من طلق

¹ نفسه، ص240.

² معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، ج2، 1399هـ/1997م، ص240.

إمرأته مرتين فليمسكها بعدها بمعروف أو يسرحها بإحسان، والذي ذكرناه في قوله تعالى ﴿ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ﴾، فهو تبكيت، وقد جاء في الشعر مثله، قال شاعر يهجو جريرا:

أبلغ جريرا و أبلغ من يبلغه أني الأغر وأني زهرة اليمن؟

ويكون اللفظ خبراً، والمعنى دعاء وطلب وقد مرّ في الجملة ونحوه: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾، معناه: فأعنا على عبادتك ويقو القائل "أستغفر الله" والمعنى: أعفر، قال عز وجل ثناؤه ﴿تَثْرِبَ عَلَيْكُمْ الْيَوْمَ يَغْفِرُ اللَّهُ لَكُمْ﴾.

ويقول الشاعر:

استغفر الله ذنبا لست محصيه ربّ العباد إليه الوجه والعمل.¹

و الخبر هو ما يحتمل الصدق أو الكذب لذاته.²

وإن شئت فقل: الخبر هو ما يتحقق مدلوله في الخارج بدون النطق به نحو: العلم نافع، فقد أثبتنا صفة النفع للعلم، وتلك الصفة ثابتة له (سواء تلفظت بالجملة السابقة أم لم تلفظ، لأن نفع العلم أمرٌ حاصل في الحقيقة والواقع، وإنما تحكي ما اتفق عليه الناس قاطبة، وقضت به الشرائع وهدت إليه العقول بدون النظر إلى إثبات جديد.

والمراد بصدق الخبر مطابقته للواقع ونفس الأمر، والمراد بكذبه عدم مطابقته له، فجملة العلم نافع إن كانت نسبه الكلامية (وهي ثبوت النفع للعلم) المفهومة من تلك الجملة مطابقة للنسبة الخارجية، أي موافقة لما في الخارج والواقع، "صدق: وإلا "كذب" نحو "الجهل نافع" فنسبه الكلامية ليست مطابقة وموافقة للنسبة الخارجية.³

¹ الصحابي في فقه اللغة العربية، أحمد بن فارس بن زكريا، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1997م، ص134.

² أحمد الهاشمي، جواهر البلاغة، بيروت، ص53.

³ نفسه.

وكذلك الحال في المثال الثاني، فغن المخاطب خالي الذهن من الحكم الذي تضمنه قوله تعالى: ﴿إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ﴾ يوسف 53، غير أن هذا الحكم لما كان مسبوqa بجملة أخرى وهي قوله تعالى: ﴿وَمَا أُبْرِئُ نَفْسِي﴾ وهي تشير إلى أن النفس محكوم عليها بشيء غير محبوب، أصبح المخاطب متشرفا متطلعا إلى نوع هذا الحكم، فنزل من أجل ذلك منزلة الطالب المتردد و ألقى إليه الخبر مؤكداً.¹

انظر إلى المثال الثالث، تجد المخاطبين غير منكرين الحكم الذي تضمنه قوله تعالى: ﴿ثُمَّ إِنَّكُمْ بَعَدَ ذَلِكَ لَمُتِّبُونَ﴾، المؤمنون 10، فما السبب إذا في إلقاء الخبر إليهم مؤكداً؟ السبب ظهور أمارات الإنكار عليهم، فإن غفلتهم عن الموت وعدم استعدادهم له بالعمل، بالعمل الصالح يُعدّان من علامات الإنكار، ومن أجل ذلك نزلوا منزلة المنكرين وألقى إليه مؤكداً المؤكدين.²

وكذلك الحال في قول حَجَل بن نضلة، فإن شقيفا لا ينكر رماح بني عمه، ولكن مجيئه عارضا رماحه من غير تهيؤ للقتال ولا استعداد له، دليل على عدم إكترائه، وعلى أنه يعتقد أن بني عمه عزل لا سلاح معهم، فلذلك أنزل منزلة المنكر، فأكد له الخبر وخوطب خطاب المنكر، فقليل له: (إن بني عمك فيهم رماح).

انظر إلى المثال الخامس، ترى أن الله سبحانه يخاطب المنكرين الذين يجحدون وحدانيته، ولكنه ألقى إليهم الخبر خاليا من التوكيد كما يلقي لغير المنكرين فقال تعالى: ﴿وَاللَّهُكُمْ وَاحِدٌ﴾ العنكبوت 46، فما وجه ذلك؟

الوجه أن بين أيدي هؤلاء من البراهين الساطعة والحجج القاطعة ما تأملوه لوجدوا فيه نهاية الإقناع؛ وذلك لم يقيم الله لهذا الإنكار وزنا، ولم يعتد به توجيه الخطاب إليهم.³

¹ أحمد الهاشمي، جواهر البلاغة، ص 152.

² نفسه.

³ نفسه.

وكذلك الحال في المثال الأخير، فإن لدى المخاطب من الدلائل على ضرر الجهل، ما لو تأمله لا رتدغ عن إنكاره، ولذلك ألقى إليه الخبر خاليا من التوكيد.¹

إذا إلقى الخبر خاليا من التوكيد لخالي الذهن، ومؤكّد استحسنانا للسائل التردد، ومؤكّدا وجوبا للمنكر، كان ذلك الخبر جاريا على مقتضى الظاهر.

وقد يجري الخبر على خلاف ما يقتضيه الظاهر لاعتبارات يلحظها المتكلم، ومن ذلك ما يأتي:

أ. أن ينزل خالي الذهن منزلة السائل المتردد إذا تقدم في الكلام ما يشير إلى حكم الخبر.

ب. أن يجعل غير المنكر كالمنكر لظهور أمارات الإنكار عليه.

ج. أن يجعل المنكر كغير إن كان لديه دلائل وشواهد لو تأملها لأرتدغ عن إنكاره.

للمخاطب ثلاث حالات:

أ. أن يكون خالي الذهن من الحكم، وفي هذه الحال يلقي إليه الخبر خاليا من أدوات التوكيد، ويسمى هذا الضرب من الخبر ابتدائيا.²

ب. أن يكون مترددا في الحكم طلبا أن يصل إلى اليقين في معرفته، وفي هذه الحال يحسن توكيده له ليتمكن من نفسه، ويسمى هذا الضرب طلبيا.

ج. أن يكون منكرا له، وفي هذه الحال يجب أن يؤكد الخبر بمؤكّد أو أكثر، على حسب إنكار قوة وضعفا، ويسمى هذا الضرب إنكاريا.

لتوكيد الخبر أدوات كثيرة منها إنّ وأنّ والقسم ولا الابتداء ونونا التوكيد، وأحرف التنبيه، وأحرف الزائدة، وقد وأما الشرطية.

¹ نفسه.

² أحمد الهاشمي، جواهر البلاغة، ص144.

الفصل النظري

النموذج في تعيين الخبر وأدوات التوكيد:

1. قال أبو العتاهية:

إني رأيت عواقب الدنيا فتركت ما أهوى لما أخشى

2. قال أبو الطيب المتنبي:

عَلَى قَدْرِ الْكِرَامِ الْمَكَارِمِ	قَدَّرِ أَهْلَ الْعَزْمِ تَأْتِي الْعَزَائِمُ
عُرِّ فِي عَيْنِ الْعَظِيمِ الْعَظَائِمُ	لَمْ فِي عَيْنِ الصَّغِيرِ صِغَارُهَا

3. وقال حسان بن ثابت رضي الله عنه:

وإني لحلو تعتريني مرارة وإني لتراك لما لم أعوّد

4. قال الأرجاني:

إنما لفي زمن ملأ من فتن فلا يعاب به ملأ من فوق

5. وقال لبيد:

ولقد علمت لتأتين منيتي إن المنايا لا تطيش سهامها

6. وقال النابغة الذبياني:

وَلَسْتَ بِمُسْتَبَقٍ أَخَا لَا تُلَمُّهُ عَلَى شَعَثِ أَيُّ الرِّجَالِ الْمَهْدَبُ¹

¹ أحمد الهاشمي ، المرجع السابق، ص145.

تصنيف أولى عام للدرس اللغوي عند الأصوليين:

نوضح أنه لا تعيننا في هذا المقام المباحث الفقهية والأصولية لذاتها، ولكن تممنا الاعتبارات اللغوية التداولية، التي اتخذها الأصوليون المسلمون أداة ومدخلا لتوجيه دلالة من الدلالات في نصوص القرآن والسنة أو تأسيس قاعدة من قواعد استنباط الأحكام، ولما كانت الاعتبارات اللغوية عند الأصوليين كثيرة متعددة المناحي فقد رأينا أن نصنفها مبدئيا في ثلاث أنواع:

النوع الأول:

وهو الذي يتناول الخفايا الدلالية الصريحة في كتب الأصوليين، وأمر هذا النوع يسير لوضوحه ولتعبير العلماء عنه صراحة، وعقدتهم له فصولا في أمهات الكتب الأصولية، ويتمحور هذا النوع حول القضايا الدلالية المتعلقة بألفاظ القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة، كالبحث فيما يدل عليه سياق الخطاب من إيماء وإشارة وتنبية، وفحوى ومفهوم وأمثال ذلك من المسائل التي فاتت علم النحو، وحفل بها علماء المعاني والأصول، ويضاف إلى ذلك الظواهر والعلاقات الدلالية في نصوص القرآن والسنة، والتي يحكمها قانون التقابل، كتلك التي وضعوها تحت عناوين: العام والخاص، والمقيد والمطلق، والمحكم والمشابهة، والمجمل والمفضل... إلخ، وهذا النوع من البحث اللغوي هو أقرب ما يكون في مثواه الإجرائي إلى المنهج البنوي الحديث .

النوع الثاني:

ويشمل القضايا والمسائل النحوية كما تصورها الأصوليون، وخالفوا بها آراء النحاة والمعتادة أو وافقوها، واهتدوا إلى كثير من الحلول الموفقة والناضجة لبعض المسائل النحوية، ولا سيما تلك التي فاتت النحاة، وقد اعتبر بعضهم نحو الأصوليين هذا نحو دلال¹، وقد بحث فيها

¹ أحمد الهاشمي، المرجع السابق.

بعض المعاصرين، من أبرزهم د/مصطفى جمال الدين.¹

النوع الثالث:

والذي قلما يعني به الدارسون، وهو ما يمكن تسميته "المنحى التداولي في البحث الأصولي" ونعني به كيفية استثمارهم للمفاهيم والمقولات المقاصدية التي صارت تسمى في عصرنا "تداولية" كظاهرة "الأفعال الكلامية"، التي بحثوها ضمن ظواهر "الخبر والإنشاء"، أثناء بحثهم عن الطرائق التي يتخذها النص لإفادة معنى أو لصناعة أفعال دينية - فردية كانت أو جماعية - بالكلمات وكيفية تعاطيهم للأساليب اللغوية والأغراض الإبلاغية التواصلية المنتقبة عنها، وقد توصل الأصوليين إلى "اكتشاف" و "وضع" أفعال كلامية فرعية جديدة منتقبة عن الأفعال الكلامية الأصلية، كما قلنا أنفاً، لم يتعرض لها المعاصرون، ومن هذه الجهة التداولية قد استثاروا بالبحث فيما فرط فيه كثير من النحاة، وذلك من خلال فهمهم لطرائق تأليف الكلام وأوجه استعمالته وإدراك مقاصده وأغراضه، وما يطرأ عليه من تغيير ليؤدي معاني متعددة، ومن ذلك بحثهم في ظاهرة الأفعال الكلامية ضمن نظرية معاني والإنشاء، وكمراعاة قصد المتكلم وغرضه، وكمراعاة السياق اللغوي والغير لغوي، وتحكيمه في الدلالات.... بل إن البحث الأصولي قد يفصل في بعض جوانبه ما قدمه علم المعاني.

الأفعال الكلامية المنتقبة عن الخبر:

سنعرف في الفقرات الآتية كيف استثمر الأصوليون (وبعض المتكلمين) مفهوم (الأفعال الكلامية)، ضمن الأسلوب الخبري، في تحليلهم للنصوص الدينية، فنشأت عن هذا التفاعل بين البعد النظري والبعد التطبيقي، ظواهر أخرى من تلك الأفعال منتقبة عن الأسلوب الخبري، فربطوا بين الخبر وبين غيره من الأغراض والتجليات السلوية المنكشفة في مجال بحثهم الخاص، مثل الشهادة والرواية، والدعوى والإقرار، والوعد والوعيد...

¹ أحمد الهاشمي، جواهر البلاغة، المرجع السابق.

وهي الظواهر الخبرية التي لخصها شهاب الدين القرافي (ت684هـ) في قوله: (الشهادة خبر، والرواية خبر، والدعوى خبر، والإقرار خبر، والمقدمة خبر، والنتيجة خبر، فما الفرق بين هذه الخبر؟)¹.

ومن ثم طبقوا عليها قوانين "الخبر"، كما بحث في حقل علم المعاني مع مراعاة سياقاتها وأغراضها المختلفة، وكان القاضي عبد الجبار المعتزلي (ت سنة 415هـ)، قد ذكر أصناف أخرى من الأفعال الكلامية أهمها، "الوعد والوعيد"²، مع ملاحظة أنهم سلكوا مسلكا تداوليا في تحليل هذه المسائل ومناقشتها، وبيان هذا البعد الدراسي في دراستهم من أهم ما تركز عليه هذا البحث، ولم يكن استثمار الأسلوب الخبري مقتصرًا على هذه الجوانب بل تعداها إلى التقسيم فأثر في بعض التقسيمات التي أتى بها الفقهاء والأصوليين في بحثهم للنصوص والقضايا الشرعية، كتقسيم سيف الدين الآمدي الآتي:

تقسيم الآمدي:

تأثر سيف الدين الآمدي (ت631هـ)، بقسمة العلماء المتقدمين عليه للخبر، فقد قسم الجاحظ (ت255هـ) الخبر على قسمين حسبما أورده سعد الدين التفتازاني، وقد ذكرناه في موضوع آخر، ورأى أن كلا منهما ينقسم إلى ثلاثة أقسام بحسب معيار تصنيفي مزدوج إعتد الجاحظ هو:

● مطابقة الواقع

● واعتقاد المختبر (أو قصده):

ما نريد إضافته إلى ذلك أن سيف الدين الآمدي قد تأثر بقسمة الجاحظ الثلاثية وإستدال بها على تقسيماته لبعض الأحكام محددًا هويتها ومراعتها الشرعية، ولكنه لم يتمأ معها ولم يقلدها تقليدا مطلقا، بل إنطلق من نفس الاعتبارات التداولية، وأسس عليها أنواعا من التقسيمات الجديدة، فجنح في بحث معنوي مطوّل، إلى تقسيم الأخبار "المتعلقة بالآثار النبوية الشريفة"،

¹ المرجع السابق.

² نفسه.

ثلاث قسم:

— **القسمة الأولى:** الخبر الصادق هو المطابق للواقع ، والكاذب غير مطابق.

أهم الظواهر الكلامية المنبثقة عن الخبر: أوردنا في فقرة سابقة نص شهاب الدين القرافي، الذي صرح بأصناف كلامية كثيرة، "متشابهة أسلوبياً"، للخبر ولكنها مختلفة عنه في "الغرض والمقصد".

وذلك في قوله: (الشهادة خبر، والرواية خبر، والدعوى خبر، والإقرار خبر، والمقدمة خبر، والنتيجة خبر)¹، وقد أدت به ملاحظته الدقيقة على التمييز بين هذه الأصناف تمييزاً يقوم على أساس تداولي في معظم الأحيان، قلما نجده عند غيره من العلماء، وبيان ذلك فيما يلي:

أ. فقد أعتبر بعض الأصوليين — وخصوصاً شهاب الدين القرافي، نقلاً عن المازري (ت536، 453هـ)، وهو أحد الفقهاء المالكية — كلاً من " الشهادة" و "الرواية" خبراً ولكنهما يفرقان بينهما بصرامة تداولية ملحوظة، بل إن القرافي يرى أن الضرورة داعية لتمييزها.²

والفرق بينهما عند هذين الفقهيين من جهتين:

❖ **جهة (المخبر عنه)**، فإن كان (المخبر عنه) أمراً عاماً لا يختص بمعين فهو "رسالة"، وإن كان معنياً خاصاً فهو "شهادة".³

❖ **جهة السياق الاجتماعي العام** "الرسمي" أو "غير رسمي"، فإذا كان في مقام غير رسمي فهو رواية، أما إذا كان في هيئة رسمية فهو رواية، أما إذا كان في هيئة رسمية مأن يكون أمام القاضي، مثلاً فهو شهادة، ويرى القرافي أنّ الشهادة " يشترط فيها الذكورة والحرية وعدد معين ن الشهود، بخلاف الرواية".⁴

¹ حافظ اسماعيل علوي، دار كنوز المعرفة للنشر والتوزيع عمان الاردن ، 2013.

² نفسه .

³ نفسه.

⁴ نفسه.

وتأسيساً عليه يقرر القرآني، نقلاً عن المازري أن الخبر في تموقعه بين الرواية والشهادة¹، يتقلب بين أصناف من الأفعال الكلامية:

1. رواية مخصصة كالأحاديث النبوية الشريفة.

2. شهادة مخصصة كأخبار الشهود عن الحقوق على المعنيين عند الحكم.

3. مركب من الشهادة والرواية وله صور عديدة منها (الإخبار عن رؤية هلال رمضان..).

__ الكلامية يصنف في أحد النمطين الأسلوبيين بالضرورة، إذ ليس لهما ثالث وهو اصطلاح لم ينفرد به القرآني، بل وجدنا من العلماء العرب من يتعاملون مثل هذا الاصطلاح على صنف من الأفعال الكلامية (وهي عندهم مقاصد وإفادات وأغراض إنجازه)، فلقد وجدنا الدسوقي، مثلاً يصرح بأن هناك فعلاً آخر سماه، "إخبار عن الثمني"، وهو خبر وكذلك يقال في "الإخبار عن الاستفهام"، فهو خبر، أما "إنشاء الخبر"، فهو إنشاء لأنه إيجاد لبنية خارجية بواسطة البنية اللغوية، ومن ثم يكون بين التعبيرين فلاق بناء على "قصد" المتكلم... وقد كان العلماء العرب عموماً محكومين بـ "الرؤية المقاصدية" في ترميزهم للجملة العربية وبيان أغراضها التواصلية الانجازية.

وقد بنى القرآني رؤيته هذه على تصوره للفروق بين الخبر والإنشاء والتي بلغت عنده أربعة وجوه نكتفي منها بوجهين:

الأول: أن الإنشاء سبب لمدلوله والخبر ليس سبباً لمدلوله، فإن "العقود" سبب لمدلولاتها بخلاف الأخبار.

الثاني: أن الإنشاءات تتبعها مدلولاتها والأخبار تتبع مدلولاتها.

وتبعية مدلولات الإنشاء للإنشاء تحمل على أن بعض الأفعال الكلامية كالطلاق والملكية، مثلاً إنما يقعان بعد صدور صيغة الطلاق والبيع، وأما الخبر تابع لمخبره... فقولنا: "قام زيد" تبع لقيامه في الزمن الماضي وقولنا "هو قائم" تبع لقيامه في الوجود، وقولنا "سيقوم" ويوضح القرآني أن هذه التبعية ليست

¹ نفسه .

تبعية في الوجود" وإلا لما صدق ذلك إلا للماضي فقط، فإن الحاضر مقارن فلا تبعية لحصول المساواة والمستقبل وجوده بعد الخبر فكان متبوعاً لا تابعاً¹.

وتكون حصيلة هذا الإيضاح النظري أن مصداق الخبر في الواقع الخارجي سابق عليه، وأن مصداق لإنشاء في الواقع الخارجي لاصق له، ولا شك في أن هذه الرؤية تتفق مع معيار من معايير التمييز بين الأسلوبين، وهو ما نسميه تبعاً لعلمائنا القدامى معيار "إيجاد الإنشاء لنسبته الخارجية دون الخبر".

— أن الصيغة اللغوية لا تكون في كل السياقات معياراً للتمييز بين الإنشاء والخبر"، بحكم اختلاف الصيغة بين الأخبار نفسها فيما بينها من جهة وبين الإنشاءات نفسها فيما بينها من جهة أخرى، وبذلك اختلفت العربية عن غيرها من اللغات الأوروبية كاللغة الإنجليزية مثلاً.

— إن القراني بوصفه نموذجاً متميزاً لعلماء الفقه والأصول، يعتبر التلفظ بلفظ البيع (بصيغة مخصوصة) "إنشاء للبيع" والتلفظ بلفظ الطلاق (بصيغة مخصوصة) "إنشاء الطلاق" والتلفظ بغير شهادة (بصيغة مخصوصة)، إنشاء للشهادة، فتصير الشهادة من ألفاظ العقود والإيقاعات، والتي تصنف بناءً على آراء كثير من علماء التراث وعبر هذا المنظور الوظيفي التداولي متقلبة بين "الخبر" والإنشاء الغير طلبي"، بحسب السياقات والمقامات المختلفة، إذ لم يدع أحد أنها الإنشاء الطلبي.

— إن صيغة "الفعل الكلامي" هي "بعثك" بصيغة الماضي، ولا نصح بالمضارع، ولا بصيغة "فاعل" ولو نطق البائع بإحدهما ما تميز الصيغتين لكان وعدا بالبيع لا بيعاً، أو لكان مخبراً عن بيع تم في الماضي.

— إن صيغة "الفعل الكلامي الشهادة" هي "الشهد"، بصيغة المضارع ولا تصح بالماضي ولو نطق لكانت "خبراً" فالشهادة من هذا المنظور الإنجازي إنشاء ولا يصح أداؤها بالخبر.

— لم يتحدث القراني عن الشهادة بصيغة "فاعل" أو "فعل" (شاهد شهد)، وهذا المسكوت عنه جدير بالبحث، ويبدو أن فعل الشهادة "ب هذه الصيغة ينعقد في التصور الأصولي، فيندرج ضمن" الأفعال الكلامية" ويصنف ضمن "الإيقاعات" بمفهوم سيرل.

¹ نفسه.

وبمصطلح سيرل يكون " فعل الشهادة" كما تصور القراني والمازري، فعلا كلاميا أيضا حتى وإن أخرجناه من خير الخبر، وأدخلاه في حيز "الإشياء" فهو فعل كلامي لا يفقد هذه الهوية سواء أكان خبرا أو إنشاء غير أنه يندرج في صنف "الإيقاعات" بطبيعته، ويكون حينئذ مكافئا لإنجازيا لفعلي الطلاق أو البيع، وإن اختلفت عنهما من بعض الجهات، كالصيغة اللغوية.

غير أننا نرى أن "فعل الشهادة النموذجي" أي الذي توفرت له كل الظروف الإنجازية أو الشروط التحضيرية*، وهو ما خبر عنخ القراني بقوله: (إنشاء الشهادة في الحال هو فعل كلامي أصيل ولا بد أن يصنف حينئذ ضمن الإيقاعات** لا غير، ولا يجوز أن يصنف في غيرها.

ب. الدعوى والإقرار:

وكتفرقتهم بين "الشهادة" و"الرواية" و"الخبر" فرق المتكلمون والأصوليون العرب المسلمون بين "الدعوى والإقرار" الدعوى خبر عن حق يتعلق بالمخبر على غيره¹، أما الإقرار فهو خبر يتعلق بالمخبر عن حق يتعلق بالمخبر ويضربه وحده²، وبمعايير سيرل تعود التفرقة بين الأمرين هنا أيضا إلى مبدأ "نحو الإنجاز" كما هو ظاهر، ويلاحظ شدة الشبه بين "الإقرار" و"الشهادة"، إذ أن الإقرار أيضا شهادة، والفرق بينهما أن الإقرار شهادة على النفس وأن الشهادة على الغير.

ج. الوعد والوعيد:

وقد اعتبر القاضي عبد الجبار المعتزلي أن (الوعد) و (الوعيد) كليهما من الإخبار و(الوعد) عنده هو كل خبر يتضمن إيصال النفع إلى الغير أو دفع ضرر عنه في المستقبل وأما الوعيد فهو كل خبر يتضمن إيصال ضرر إلى الغير أو تترتب نفع عنه في المستقبل³

¹ نفسه.

² نفسه.

³ نفسه.

وقد أصر السيوطي أيضا بان من أقسام (خبر) الوعد و الوعيد) ولكنه أشار إلى أن في كلام ابن قشيبه حايوهم انه إنشاء¹ وكذلك صرح البكي ولكنه أضاف بأنه " أن كان من الإنشاء فهو من الإنشاء غير الطلب² فتلاحظ عدم مجادلة البكي لابن قتيبه وترك مناقشة له مما يرى بأنه لا يعارض في أن يكون الوعد إنشاء لكنه يصر على انه نوع الإنشاء غير طلب ويبدو أن القاضي عبد الجبار هو تزعم أقول بعد (الوعد والوعيد) من الإخبار ثم تبعه بعض المتكلمين وهذا إن الأسلوبان يتفقان عنده أن فعل مستقبلي للتكلم ، ويفترقان في النتائج والآثار المترتبة على كل منهما أن الفعل الأول فيه نفع للخطاب والثاني فيه ضرر له .

وكتفرقة القرافي، قبل حين بين الخبر والشهادة نجده أيضا يفرق بين الوعد والشهادة موضحا أن أوجه الفرق بينهما انه لو قال الشاهد للقاضي إن أخبرك أيها القاضي بان لزيد عند عمرو دينارا عن يمين مني وعلم في ذلك ولم تكن هذه شهادة بل هذا وعد من الشهادة للقاضي انه سيخبره بذلك عن يقين فلا يجوز اعتماد القاضي على هذا الوعد .

ومن المخالفين للقاضي عبد الجبار في " خصائص الوعد" ومفارقتة للخبر العادي- غير ابن قشيبه وبهاء الدين السيكي في احد رأيه شهاب الدين القرافي، ففي سياق المفضلة بين الأقوال المختلفة يرى أن الكذب يختص بالماضي والحاضر والوعد، إنما يتعلق بالمستقبل فلا يدخله الكذب لكننا نجد في كلامه غموضا أن لم نقل تناقضا فقد وجدناه يؤكد أن وعد الشرائع ووعيدها "مما يقبل الصدق والكذب" وهي دائما صادقة لان الله تعالى يخبر عن معلوم وكل ما تعلق به العلم تجب مطابقتها فيكون الوعد بما خبرا صادقا

أما وعد البشر فأمرها يختلف فالوعد "إنما ألزم نفسه أن يفعل... مع تجويز أن يقع ذلك منه وان لا يقع ... فلا تكون المطابقة وعدمها معلومتان عنده ولا متوافقتان. فنتقي (الصدق والكذب) بالكلية وقت الإخبار فمن جهة نراه يصرح بعدم قول الوعد والوعيد للصدق والكذب ونراه من جهة ثانية ينسب جواز الصدق والكذب للوعد الإلهية والبشرية على السواء .

¹ نفسه.

² نفسه.

وأما بمعايير سيرل فيكون الفرق بين الوعد والخبر ليس في شرط المحتوى القضوي ولكن في الغرض المتضمن في القول وأما الفرق بين الوعد العادي الذي يشبه الكلام الخبري كما أوضح القاضي عبد الجبار بأنه يخبر عن وقوع الفعل منه مستقبلا لا عن إيقاع الفعل منه مستقبلا " قلت الفرق بينهما بمعايير سيرل هو معيار 'درجة الشدة للغرض المتضمن في القول.

الكذب والخلق:

وكما فرق القاضي عبد الجبار بين الوعد والوعد فرق أيضا بين الكذب والخلق فالكذب هو " كل خبر لو كان له مخبر لكان مخبره لا على ما هو به " أما الخلق فهو " أن يخبر انه يفعل فعلا في المستقبل ثم لا يفعله " . وعلى هذا التحدي يكون "الخلق" متعلق بالوعد و أما الكذب فخبر عادي لا يطابق خبره

الأمر الصريح والأمر الغير الصريح عند الشطابي:

قسم الشطابي " الأمر " إلى صريح وغير صريح

1-والصريح نوعان:

أحدهما : مجرد لا يعتبر فيه علة مقصديه ويجري مع مجرد الصيغة مجرى التعبد من غير تعليل ومثل قوله تعالى : ﴿وَذَرُوا الْبَيْعَ﴾ الجمعة.9 وقوله : ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ البقرة42.

الثاني: من حيث ينظر إلى مقصده الشرعي بحسب الاستقراء وما يقترن من القرائن الحالية أو المقاليه الدالة على أعيان المصالح في المأمورات والمفاسد في المنهيات ومثل بان قول تعالى ﴿فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ﴾ الجمعة 9 .

فالآية مقصودها الخص على إقامة الجمعة وعدم التفريط فيها لا أمر بالسعي إليها فقط وقوله تعالى ﴿وَذَرُوا الْبَيْعَ﴾ جار مجارى التوكيد والنهي عن ملابسة الشغل... ويرى إن هذا النظر يعضده الاستقراء. ويميل الشطابي إليه .

أما الأمر الغير صريح :

فهو على ضروب أيضا

- ما جاء مجيء الإخبار عن تقرير الحكم مثل ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ﴾..البقرة 183 وبقوله: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ﴾ البقرة 233.

- ما جاء له لفاعله (أو ذما له أو لفاعله في النهي)

- ما يتوقف عليه المطلوب (كون المباح مأمور به)

- ويتضمن هذا التصور بعض الاعتبارات التداولية وتتمثل في:

- إن تطبيق مبدأ (القصدية) في الأوامر الشرعية كان معيار صالحا و دقيقا لتصنيفها عن الشاطبي.

- إن قوة انجازيه ما تحملها هذه الأصناف الكلامية مثل ' تقرير الأمر تقرير النهي إنشاء الذم .. " وقد شعر الشطابي بقوتها الانجازية فجعلها أساس لـ " الأمرات".

أولا: تعريف الخطاب

إن تحديد المصطلحات والمفاهيم وتقديم صياغات دقيقة لها عملية بالغة الصعوبة، ولاسيما في مجال الآداب والفنون الإنسانية بوجه عام و"الخطاب" احد هذه المصطلحات التي وجد الباحثون مشكلة في أدراك الأبعاد المضطربة التي يدور حولها مفهومه، خاصة بعد تعدية حدود اللسانيات إلى آفاق أخرى.

تعريف الخطاب لغة:

يطلق الخطاب في اللغة العربية على "مراجعة الكلام، وقد خاطبة بالكلام مخاطبة وخطابا وهما يتخاطبان" كما جاء في لسان العرب لابن منظور¹.

أما الخطاب في المعجم الوسيط فهو بمعنى الكلام والرسالة² دون تقييد لنوع هذا الكلام أو أي إشارة إلى التطور دلالة هذه الكلمة في العربية المعاصرة.

ذكر عن ابن عباس رضي الله عنهما أن الخطاب هو المحاورة وعليه فالخطاب يشمل المراجعة والمحاورة والمواجهة³.

وجاء في ترتيل العزيز ﴿وَأَتَيْنَاهُ الْحِكْمَةَ وَفَصَّلَ الْخُطَابِ﴾⁴.

باختلاف أهل التأويل في معنى فصل الخطاب وقال بعضهم هو الكلام البين الذي يفهمه من يخاطبه.

وقال مجاهد: يعني أصابه القضاء وفهمه وقال القرطبي: البيان الفاصل بين الحق والباطل وقال تعالى ﴿فَقَالَ أَكْفَلْنِيهَا وَعَزَّنِي فِي الْخُطَابِ﴾ الخطاب هنا بمعنى الكلام وعزني في الخطاب أي غلبني في الخصومة وشدد في القول وأغلظ⁵.

يظهر المعنى اللغوي للخطاب اقتصر على مفهومه على اللغة المنطوقة في حالة المحاورة وعلى اللغة المكتوبة في حالة المراسلة وكان التواصل أمر أساسي تحقيق معنى هذه الكلمة.

¹ ابن منظور، جمال الدين بن مكرم الأنصاري، لسان العرب، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والأنباء والنشر، الدار المصرية للتأليف والترجمة، ج1، ص348.

² إبراهيم أنيس وعبد الحليم وآخرون، المعجم الوسيط، جار الأمواج، بيروت، ط2، 1990م، ص243.

³ عبد الباقي محمد فؤاد، المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، دار الجليل، بيروت، ط3، 1988م، ص47.

⁴ سورة ص، الآية20.

⁵ محمد علي الصابوني، صفوة التفاسير، المكتبة العصرية، بيروت، شركة أبناء شريف الأنصاري للطباعة والنشر والتوزيع، ط1، 2007م، ص1046-1047.

تعريف الخطاب اصطلاحاً:

الخطاب عند هاريس (1952): هو " ملفوظ طويل أو متتالية من الجمل تكون مجموعة مغلقة يمكن من خلاله معاينة بنية سلسلة من العناصر بواسطة المنهجية التوزيعية وبشكل يجعلنا نظل في مجال لساني محصن".¹

والخطاب حسب بنفست " هو كل مقول يفترض متكلما ومستمعا ، تكون لدى الأول نية التأثير في الثاني بصورة ما"².

وهذا التعريف يضعنا أمام تعدد وتنوع الخطابات الشعرية التي تشمل المخاطبة اليومية وتمتد إلى الخطاب الأكثر متعة وزخرفة .

وقد فرنسوا رستيه "تصور تحت عنوان": من اجل تحليل الخطاب طرحت فيه ثلاثة مقاربات للخطاب

- اختزل الخطاب إلى موضوع اللسانيات وتحديده كتقاطع بسيط وخطي للجمل.
- إن تبعد الخطاب على إن يكون موضوعا للسانيات بل مرتبط بالكلام.
- وضع علم للخطابات يكون موازيا للسانيات ويكون موضوعه فعلي الواحد وموضوعه المعرفي مختلفا أو انطلق دراستيه في التصور للخطاب من مقارنة الثالثة وقريبا من تعريف راشتيه أعطى أصحاب " معجم اللسانيات" سنة 1973 ثلاثة تحديرات للخطاب فهو:
- مراد الكلام بتحديد "دوسوسير".

يتكون من متتالية مرسله لها بداية ونهاية وهو هنا مراد للملفوظ.

¹ سعيد يقطين، تحليل الخطاب الروائي، المركز الثقافي العربي، بيروت، ط1، 1997م، ص17.

² إبراهيم صحراوي، تحليل الخطاب الأدبي، دار الآفاق، الجزائر، ط1، 1999م، ص10.

- كل ملفوظ يتعدى الجملة منظورا إليه من جهة قواعد تسلسل متتاليات الجمل¹ أما " موشلر (1958) فسعى إلى إقامة تحليل تداوله إلى الخطاب وحصر فيه مجالات تحليل الخطاب في ثلاثة :

في فرنسا : اهتم تحليل الخطاب بالمعنى التقليدي السويسري وتدخل في ذلك آثار الكلام والآثار السياقية والإيديولوجية ن وبين كون التحليل الخطاب اعتمد على المقارنة المعجمية أو الدلالية أو حول التأويل الاجتماعي السياسي للخطاب.

في التقليد التوليدي: يتعرض تحليل الخطاب وتحليل الجملة من نفس المنطلقات التي تحددها التوليدية.

في التقليد الأنجلو: ساكسوني يرتبط تحليل الخطاب بنمط صعب في تحليل الحوار (المخاطبة) انطلاقا من التفاعلات بين المعلم والتلميذ.²

ونلاحظ الاضطراب والالتباس حاصل بين مفهومي (الخطاب / Discours) و النص (Text) ونجد أن من يراهم مترادفين يقول روجر فاوهر " إن كل نص خطاب " فعل لغة من لدن مؤلف ضمني له تصميم محدد لقارئ ضمني محدد الهوية

ويقول جوليا كرسطينا :النص الأدبي خطاب يحترف حاليا وجه العلم والإيديولوجية والسياسي واعترف ميخائيل استويس بوجود اختلاف ضئيل بينهما وذلك بغلبة المنطوق والتفاعل على الخطاب في حين أن النص مكتوب وغير تفاعلي.³

وقد حدد محمد العبد في كتابه (النص والخطاب والاتصال) فروق أولية بين الخطاب والنص أهمها:

- النص هو البنية مترابطة تكون وحدة دلالية والخطاب هو موقف ينبغي للغة فيه أن تعمل على مطابقته

* خطاب أوسع من النص فهو بنية بالضرورة ولكنه يتسع للغرض ملابسات إنتاجها وتلقيها وتأويلها

¹ تحليل الخطاب الروائي، ص21.

² تحليل الخطاب الروائي، ص24.

³ محمد العبد، النص والخطاب، الأكاديمية الحديثة للكتاب الجامعي، ط1، 1426هـ/2005م، ص8-9.

* النص في الأصل هو النص المكتوب والخطاب في الأصل هو الكلم المنطوق ولكنه يتلبس بصورة الآخر على التوسع.

* يتميز الخطاب عادة بالطول أما النص فيقصر ويطول .

* يرتبط ميل الخطاب عادة إلى طول والامتداد والجوارية ، بخلاف النص¹.

* النص يحتوي على التماسك السطحي والخطاب يحتوي على التماسك الجذري² ويمكن تصنيف الخطابات بحسب:

- الهدف التواصلية والبنية البلاغية ، أو البنية في إحداث أثرها

- التوعية التي تنجم عنها استعمال اللغة

- العلاقات السياقية والتشكيل اللغوي والموقف التواصلية المحدد من جراء ذلك وبصورة عامة فالأثر الذي يحدثه الخطاب يكون حسب الإمكانيات الأسلوبية والبنوية والوظيفية لهذا الخطاب³.

ومما تقدم اذكره فمن الواجب القول أن اللبس لازال ضاربا طنابة فوق الخطاب ولذلك فلا بد للباحث أن يكون حذرا في مقارنته للمصطلح الخطاب وان يتبين منذ البداية المقصود به في التداول المعرفي الخاص به وإلا وقع في اضطراب مصطلحات واضطراب علمي يؤدي إلى نتائج معلومة .

وكما قال لسعيد يقطين : " لتحديد الخطاب وتحليله علينا أن نحدد الاتجاه الذي ينتمي إليه والمجال الذي تشتغل فيه وفق أسئلة استيمولوجية محددة وتجب من خلالها على هذه الأسئلة لماذا هذا التعريف؟ ما هي الأدوات والإجراءات المناسبة؟ إلى ماذا ينبغي الوصول وكيف؟....."

¹ النص والاتصال والخطاب، ص120.

² عصام خلف كامل، مفهوم الخطاب في الدراسات اللغوية والأدبية المعاصرة، دار فرحة للنشر والتوزيع، ط1، 1996م، ص11.

³ تحليل الخطاب الروائي، ص26.

في النهاية لابد من تحديد أي مفهوم للخطاب نعمل به في الجانب التطبيقي مع تحليل الاختيار الذي نعمل به.

ثالثا : تعريف الخطاب القرآني :

معنى الخطاب القرآني ان القران الكريم نص في العربية ليس كمثل نص صيغ صياغة لم يرق لها نص فهو الذي تحدى أرباب الفصاحة في العربية فأقروا بتفوقه وسموه تفوق وسموا لجأهم إلى الإقرار بأنه ليس قول بشر مع ما كانوا احرص على إبطاله وإبطال رسالة النبي الذي به تنزيلا من لدن حكيم حميد

وهذا النص القرآني جاء مؤلفا ذلك التأليف الذي جعل منه نصا فريدا ليكون منهاج حياة وخطة مسيرة

للإنسان على طول الزمان وعرض المكان واختلاف البيئات ومن هنا كان اختيار الكلمات فيه ، ثم تركيبها بعضها إلى جانب بعض ، وتغليب بعضها ببعض تعليق نسميه النظم أو التأليف قدر وعي فيه يكون على نحو تحقق تلك الصلاحية المستطيلة المستعرضة المتعمقة ليصدق عليه ما قال عن الرسول الكريم حين قال " فيه نبأ ما قبلكم وحكم ما بينكم "

- وهو أيضا: خطاب جاءت كلمات متداخلة اثر بعضها البعض ومحكمة أحكام قويا، ودواله مدلولات متوافقة يقنا ومعنويا مما جعل من هذا الخطاب أرقى المستويات التعبير اللغوي الفني العربي على الإطلاق .

﴿ لئن أشركت ليحبطنَّ عملك ﴾ وقوله عز وجل ﴿ وَلئن اتبعت أهواءهم ﴾ فالتحقيق في كل مرة هذا نحوه

انه مذهب خطاب عموم المؤمنين من غير قصد النبي صلى الله عليه وسلم.

خطاب الاعتبار : كقوله تعالى حاكيا عن صالح عليه السلام لما هلك قومه فتولى عنهم ، " وقال يا قوم لقد

أبلغتكم رسالة ربي ونصحت لكم ولكن لا تحبون الناصحين " خاطبهم بعد هلاك الاعتبار.

رابعاً : مظاهر واقعية الخطاب القرآني :

وتتجلى واقعية الخطاب القرآني في المظاهر الآتية :

1-الخطاب بحدود والممكنة :

وهذا يعني القرآن الكريم قد خاطب الناس فأمرهم ، ونهاهم، بحسب ما يستعطون القيام به، ونصوص القرآن شاهدة على ذلك كقوله تعالى : ﴿ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾ وقوله أيضا ﴿ مَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ﴾ وقوله ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمْ الْعُسْرَ ﴾ وهذا ابتعاد عن المثالية النظرية التي لا يستطيع الإنسان الرقي إليها وهذا ما يتطلب من الواعظ والخطيب والداعية إلى الله أن ينظر في قدرات الناس وإمكانياتهم ليخاطبهم على قدر ما عندهم من إمكانيات وطاقة .

2- الخطاب بحدود معقولة:

سادسا الخطاب القرآني من خلال تركيبه ودلالته اللغوية :

إن أصناف الخطاب القرآني تبدي من خلال نصوصها أصناف ارتكزت أساسا على المعطيات اللغوية في توجيه آلية التأويل نحو الدلالة الراجحة ، كما انبت تلك الأصناف على تعيين مقصودية الخطاب من خلال إجراء الوصل بين النصوص المتباعدة المواضيع وهي السعي إلى تبيان انسجام الخطاب القرآني في سورة وآياته وإحكامه في التعبير عن الواقع أو في تشكيله للواقع الجديد ومن ذلك نذكر:

الخطاب القرآني من خلال تركيبه ودلالته اللغوية

3-الخطاب القرآني والتركيب :

إن علاقة الخطاب بالتركيب أهمية قصوى في التأويل الدلالة واستنباط الحكم وقد أسس علماء الأصول نظريتهم في النصوص الشرعية باعتمادها عملية التفكيك للنسق اللغوي للخطاب والوقوف على حداته في مستواها التركيبي التداولي ، بل أن ربط الدلالة المعجمية للوحدة لمفرداته ، بالدلالة العامة للخطاب

، وقد شكل قراءة ثانية للموروثات في حقل أصول الفقه فالخطاب لتجميع وحدات معجمية داله بمركز ثقله الدلالي على مفردة تغدو ومفتاح للتأويل وأداة لترجيح المعنى وهو فحوى من النص الشرعي ويمتد تركيب الخطاب أفقيا أو يتقلص بحسب وجوده أو عدمه للآليات الاستبدال لدى المتلقي عموما أي أن الخطاب يتراوح من الكلمة المفردة لواردة في سياق تخاطب معين إلى النص كمجموعة من الكلمات المتسقة فإذا كان محصول المتلقي حول وحدة الخطاب المفردة وافر جنح التركيب إلى إيجاز بيانه واختصار لغته لان تشكيلات الخطاب الأخرى يؤسسها المتلقي بمعرفته فهناك إذن أصناف من الخطاب بالقرآني يمكن حصرها في :

أ- الخطاب الموجز: هو خطاب يشغل على نسق اللغة في تشكيلها للتركيب، إذا تغدو للدلالة في حجمها المؤدي غير ذات أهمية كما هو شان التعبير الذي صيغته ضمنه فيحدث أن يتخلص التركيب اللغوي لتوفير آليات الاستبدال لدى المتلقي، إذا إنتفح الجملة النواة أو المفردة النوى ، على قائمة كبيرة من الجمل أو المفردات التي تقع معها في نفس المحور الاستبدال، فحين يعبر الله تعالى في سورة الفلق ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ﴾ تأتي مفردة " الفلق" في هذه الآية مركز اهتمام المتلقي لكونها مفردة إسناد أو ينفتح محور الاستبدال للمسند والمسند إليه معا " رب الفلق".

على الشكل النحو والدلالي مثل : خالق الحب والنوى، خالق السماء والأرض ، خالق الإصباح بل أن المحو الاستبدالي إلا في طبيعة الخط الاستبدالي بمصطلح الألسنة لا يقع في تواز ايجابي

دوما من الخط الركني والحوادث المستبدلة بحيث تنتمي معا إلى فئة نفسها التي تنتمي إليها المفردة النواة او الجملة النواة مثل الركن الاسمي والركن الفعلي ففي سورة الفلق تقع جملة " رب الفلق" وهي جملة نواة في الخط الركني مع الفئة نفسها التي حددناها في الخط الاستبدالي.

أما في غير طبيعة الوحدات المستبدلة فيمكن الخط الاستبدالي أن يقع من تواز سلمي للدلالة مع الخط الركني ولنسق في ﴿إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا﴾ فالخطاب القرآني فسق الراوي من جهة وضرورة التحقق من الرواية من جهة ثانية فان الحقائق الطرف الأول تحقق الطرف الثاني كما هو شان الجملة الشرطية ولذلك فالخطاب القرآني أوجز بيانه لتوفير هذا الانعقاد الجدلي بين طرفي التركيب ويغدو نفي الدلالة الظاهرة بتغيير

وجهة الدلالة من إيجاب إلى السلب باستعمال الخط الاستبدالي إلى الذي يؤدي إلى تنامي الخطاب عموماً على النحو التالي كقوله تعالى: ﴿إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا﴾ ويقابلها على المحور الاستبدالي " غير//فلا//بحيث أدت عناصر التحويل إلى الخطاب آخر يقول " أبو عبد الله العجلي الأصفهاني " معلق مع هذا سياق التخريج كان عدم الفسق شرط جواز الرواية فوجب أن يكون العام به شرطاً لجواز الرواية... وهو صريح في المنع من قبول رواية الفاسق¹ وهو استنباط الحكم مخالف الحكم النص الظاهر وما عرف تسميته في حقل أصول الفقه " دلالة المخالفة" كما أن الخطاب الموجز يعتمد الإيصال لدلالته لمراعاة السياق اللغوي فقدير: الخطاب ليؤدي دلالة يطلبها المقام إنما انه إذا اتسع المقام اتسع السياق اللغوي لتتسع معه دائرة التأويل ومن ذلك تأويل الآية للدلالة على طلب بدل الدلالة على الخبر كما ينص عليه ظاهرها ويقول تعالى في سورة البقرة ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا﴾ فالخطاب كما تضمنه تركيب الآية " وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا " خطاب طلبي إلا انه ورد بصيغة العطف ليتحول إلى تأويلاً (لا تعبدون إلا الله) إلى خطاب طلبي هو خطاب خبري بتركيب (لا تعبدون إلا الله) ذلك أن السياق اللغوي اقتضى الخبر الوارد ضمن هذه الآية الأخيرة يحمل بمعنى الطلب².

فالخطاب إذا جاءت وحداته قليلة فهو ادخل إيجاز قول تعالى : ﴿وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا﴾ إلا أن تشكيل دلالة هذه الآية لا يحصل إلا ضمن مراعاة اتساق الخطاب العام اتساق نحويًا واتساق بلاغي معنويًا وهو حرف وصل يشير إلى علاقة الترابط والدلالي بين الفعلين (تعبدون) و (قولوا) تحيل في الوقت ذاته إلى التركيب الأخير في الآية ليست تركيب منقطعاً وأنا هو تركيب متصل ذلك إن الآية باعتبارها جملة تحمل بعداً تركيبياً على أن الاتصال بين أجزاءها وارتباط هذه الأجزاء بأدوات الوصل يحمل بعداً دلاليان تأويلياً

¹ محمد بن محمود العجلي، الكشاف عن المحصول في علم الأصول، دار الكتب العلمية للنشر، بيروت، لبنان، 1998م، ج6، ص63.

² محمد الخطابي، لسانيات النص، مدخل إلى انسجام الخطاب، المركز الثقافي العربي، بيروت، لبنان، ط1، 2006م، ص118.

وقد تبنا عملة التأويل في الخطاب القرآني تتم عبر ثلاث طرق :

عند طريق الإلحاق كإلحاق غير المعبر عنه لوقوعها معاني نفس الحقل الدلالي والمفهومي .

عن طريق الاستبدال : وهو فتح المفردة النواة أو الجملة على قائمة من المفردات والجمل ويمكن أن تستبدل بها في سياق معين يقتضي هذه القائمة أو تلك.

عن طريق الوصل : وصل الجمل بعضها ببعض إتخاذها في المعنى وان كان الشكل النحوي مختلفا وذلك بتحقيق انسجام الخطاب واتساقه.

الخطاب المسهب : هو خطاب يلاحق المعنى للقبض على الدلالة أو يضع القرائن اللفظية والعقلية ليتسع الخطاب إلى أصناف أخرى من النصوص المستنبطة حسب حاجيات السياق الاجتماعي العام ويغدوا والخطاب المسهب ، سلسلة من الإجراءات الكلامية المتصل بحيث لا يمكن إحداث فصل بينهما وإلا إذا اختلف ذلك بانسجام النص بل يمكن تغيير موضع جزء من أجزائه وترتيبها ويوظف الخطاب المسهب ماتوا ففيه حقل المجازي من صور التعبير والتخيل.

يقول تعالى ﴿ إِنَّمَا مَثَلُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَاءٍ أَنْزَلْنَاهُ مِنَ السَّمَاءِ فَاخْتَلَطَ بِهِ نَبَاتُ الْأَرْضِ مِمَّا يَأْكُلُ النَّاسُ وَالْأَنْعَامُ حَتَّى إِذَا أَخَذَتِ الْأَرْضُ زُخْرُفَهَا وَازَّيَّنَتْ وَظَنَّ أَهْلُهَا أَنَّهُمْ قَادِرُونَ عَلَيْهَا أَتَاهَا أَمْرُنَا لَيْلًا أَوْ نَهَارًا فَجَعَلْنَاهَا حَصِيدًا كَأَن لَّمْ تَغْنَ بِالْأَمْسِ كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ .

ومضمونها أن الزوج إذا قذف زوجته بالزنى ولم يكن له شاهد غير نفسه والمعنى انه لم يقدر على الإتيان بينه شهد له على الزنى الذي رماها به فانه يشهد أربع شهادات يقول في كل واحد منها : اشهد بالله أني لصادق فيبرأ من الزنى ، ثم يقول يقول في الخامسة : على لعنة الله أن كنت كاذبا عليها فيمار متها به ويرتفع عنه الجلد و عدم قول الشهادة والفسق بهذه الشهادات وتشهد هي أربع شهادات بالله تقول في كل واحدة منها اشهد بالله انه لكاذب فيما رماني به من زنى كما واضح من النص الآية.

الجهة الثالثة: إن الله يبين منا حكم عقوبة من رمى المحصنات في الدنيا ولم بني ما أعدله في الآخرة ولكنه

يبين في هذه السورة الكريمة ما أعدله في الدنيا والآخرة من عذاب الله وذلك في قوله ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ
الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لَعُنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ * يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ
وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ * يُؤْمِنُ اللَّهُ دِينَهُمُ الْحَقَّ وَيَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ﴾ وقد زاد في هذه
الآية الأخيرة كونهن مؤمنات غافلات لإيضاح صفاتهن الكريمة.¹

¹ أضواء البيان، ص 87.

الفصل التطبيقي

التعريف بالسورة :

السياق العام الآيات:


سميت هذه السورة "سورة النور" من عهد النبي صل الله عليه وسلم روي عن المجاهد قال رسول الله : (علموا نسائكم سورة النور) ولم أقف على إسناده. وعن حارثة بن مضرة " كتب إلينا عمر بن الخطاب إن تعلموا سورة النساء والأحزاب والنور) . وهذه تسميتها في المصاحف وكتب التفسير والسنة، ولا يعرف لها اسم آخر ، ووجه التسمية إن فيها آية ﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ . وهي مدنية باتفاق أهل العلم ولا يعرف مخالف في ذلك وقد وقع في نسخ تفسير القرطبي عند قوله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَيْسَ أَذْنُكُمْ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ﴾ الآية في مسألة الرابعة كلمة (وهي مكية) يعني الآية، فنسب الخفاجي في حاشيته على التفسير البيضاوي وتعبه الألوسي إلى القرطبي إن تلك الآية المكية مع انه سبب نزولها الذي ذكره القرطبي صريح في أنها نزلت بالمدينة كيف وقد قال القرطبي في أول هذه السورة " مدينة الإجماع" ولعل تحريفا طرا على النسخ مع تفسير القرطبي وان صواب الكلمة (وهي محكمه) أي غير منسوخ حكمها فقد وقعت هذه العبارة في التفسير ابن عطية قال ((وهي محكم قال ابن عباس: تركها الناس)) . وسيأتي سبب نزول قول الله تعالى ﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً﴾ الآية قضية مرثد ابن أبي مرثد مع عناق، ومرثد بن أبي مرثد استشهد في صفر سنة ثلاث، والأقرب أن يكون في أواخر السنة الأولى أو أوائل السنة الثانية أيام كانوا المسلمون يتلاحقون للهجرة وكان المشركون جعلوهم كالأسرى ومن آياتها آيات قصة إلا فك وهي نازلة عقب غزوة بني المطلق من خزاعة. والأصح إن غزوة بني المطلق كانت سنة أربع فإنها قبل غزوة الخندق.¹

¹ طاهر بن عاشور، تفسير التحرير والتنوير، الدار التونسية للنشر، تونس، ج الثامن عشر، ص 155.

أغراض هذه السورة:

- شملت من الأغراض كثير من الأحكام معايشة الرجال للنساء ومن إذا الخلطة والزيارة.
- وأول ما نزلت بسببه قضية التزوج بامرأة اشتهرت بالزنا وصدر ذلك البيان حد الزنى.
- وعقاب الذين يقذفون المحصنات.
- حكم اللعان.
- والتعرض إلى براءة عائشة رضي الله عنها مما ارجف عليها أهل النفاق، وعقابهم والذين شاركوهم في التحدث به.
- والزجر عن حب إشاعة الفواحش بين المؤمنين والمؤمنات.
- والأمر بالصفح عن الأذى مع الإشارة إلى قضية مسطح بن اثاثه .
- وإحكام الاستئذان في الدخول إلى البيوت الناس المسكونة، ودخول البيوت الغير مسكونة.
- وآداب المسلمين والمسلمات في المخالطة .
- والتحريض على الترويح العبيد والإماء.
- والتحريض على مكاتبهم، أي إعتاقهم على عوض يدفعونه لمالكهم.
- والتحريم البغاء الذي كان شائعا في الجاهلية.
- وذم أحوال أهل النفاق والإشارة إلى سوء طويتهم مع النبي صلى الله عليه وسلم.
- التحذير من الوقوع في حبائل الشيطان.
- وضرب المثل لهدي الإيمان وضلال الكفر.
- وتخلل ذلك وصف عظمة الله تعالى وبدائع موضوعاته وما فيه من منن على الناس.

- وقد أردف ذلك بوصف ما اعد الله للمؤمنين، وان الله علم بما يضمه كل احد وان المرجع إليه والجزاء بيده.¹
- إما الزاني للذكر فقد دلت الآية التي ذكرنا أنها منسوخة التلاوة باقية الحكم على تخصيص عمومية، وان الذي يجلد المائة من الذكور، إنما هو الزاني البكر، وأما المحصن فانه يرجم، وهذا التخصيص في الذكر أيضا إنما هو على قول من ليرى الجمع بين الجلد والرجم، كما أوضحناه قريبا في الأثنى.
- - إما عن قول من يرى الجمع بينهما فلا تخصيص، بل كل واحدة من الآية أثبتت حكما لم تثبته الأخرى.
- - وعموما الزاني في آية النور هذه، مخصص عند الجمهور أيضا مرة أخرى ، يكون جلد المائة خاصا بالزاني
- الحر، أما الزاني الذكر العبد فانه يجلد نصف المائة وهو الخمسون.²
- وقد لخصنا عمل المقصدية للفعل الكلامي الخبر في هذا المخطط:



¹ طاهر بن عاشور، التحرير والتنوير، المرجع السابق،

² طاهر بن عاشور، تفسير التحرير والتنوير، الدار التونسية للنشر، تونس، ج الثامن عشر، ص 155.

الآية رقم 1:

قال تعالى: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾.

- **الفعل الإنجازي في الحرفي:** فعل الجدل للزاني ((الوعيد)) ظاهر هذه الآية الكريمة أن كل زانية وزان : يجب جلد كل منهما مائة جلدة إلا أن الألف والآم في قوله: (الزانية والزاني) إن قلنا: إنهما موصول وصلتهما الوصف الذي هو اسم الفاعل الذي هو الزانية والزاني ، فان الموصولات من صيغ العموم.
- **الفعل الإنجازي الغير صريح:** المنع من هذا الفعل ويبنى على هذا التأصيل الذي في قوله ﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً﴾ تمهيد للحكم المقصود الذي في قوله ﴿وَحَرَّمَ ذُلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ وانه مسوق مساق الإخبار دون التشريع فيتعين إن المراد من لفظة ((زاني)) المعنى الاسمي الاسم فاعل هو معنى التلبس بمصدره دون الحدوث، إذا يجب إن لا يغفل عن كون اسم الفاعل له شائبتان : شائبة كونه مشتق من المصدر فهو بذلك منزلة الفعل المضارع، فضارب يضرب في إفادة حصول الحدث من فاعل ،وشائبة دلالة على ذات متلبسة بحدث فهو بتلك الشائبة يقوى فيه جانب الأسماء الدالة على الذوات، وحملة في هذه الآية على المعنى الاسمي تقتضيه قرينة السياق إذا لا يفهم أن يكون المعنى إن الذي يحدث الزاني لا يتزوج إلا زانية لانتقاء جدوى تشريع منع حالة من حالات النكاح عن الذي أتى زنى وهذا على عكس محمل قوله ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾ فإنه بالمعنى الوصفي ، فان التلبس بأحداث الزنا حسبما حملناه على ذلك آنفا بقرينة سياق ترتب الجلد عن الوصف إذا الجلد عقوبة أما تترتب على الأحداث جريمة توجبها.¹

1 طاهر بن عاشور، تفسير التحرير والتنوير، الدار التونسية للنشر، تونس، ج 18، ص 155.

قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَيْشَهَدُ عَدَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾

- الفعل الحرفي: عدم الرأفة والرحمة بالزاني.

- أمر الله تعالى بعدم الرحمة عند التجاوز في دين الله إذا كان الإيمان صحيح باليوم الآخر.

الفعل الإنجازي الغير صريح: هذه جملة عطف عن جملة "فَاجْلِدُوا" فلما كان الجلد موجعا وكان المباشر له قد يرق عن المجلود من وجعه نهي المسلمون أن تأخذهم رأفة بالزانية والزاني فيتركوا الحد أو ينقصوه. والأخذ: حقيقة الاستيلاء وهو هنا مستعار لشدة تأثير الرأفة عن المخاطبين وامتلاكها إرادتهم بحيث يضعفون عن إقامة الحد فيكون كقوله تعالى: ﴿ أَحَدَثَهُ الْعِرَّةُ بِالْإِثْمِ ﴾ فهو مستعمل في قوة ملابسة الوصف للموصوف.¹

الآية رقم 2

قال الله تعالى: ﴿ الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ ۖ وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ﴾.

-الفعل الحرفي: " الإقرار " أن الزاني لا يتزوج إلا زانية أو مشرقة، والزانية لا يتزوجها إلا زاني أو مشرك ، وحرّم ذلك على مؤمنين.

الفعل الانجاز الغير صريح: وسبب نزول هذه الآية ما رواه أبو داود وما رواه الترمذي وصححه وحسنه:

انه كان رجل يقال له مرثد أبي مرثد (الغنوي من المسلمين كان يخرج من المدينة إلى مكة يحمل الأسرى، فيأتي بهم إلى المدينة وكانت امرأة بعني بمكة يقال لها : عناق، وكانت خليفة له وانه كان وعد رجلا من أسارى مكة ليحمله ، قال فجئت حتى انتهيت إلى ظل حائط من الحوائط مكة في ليلة مقمرة قال : فجاءت عناق فقالت : مرثد ؟ قلت : مرثد قالت مرحبا وأهلا فلم فبت عندنا الليلة

¹ طاهر بن عاشور، ص 150.

قال فقلت حرم الله الزاني فقالت عناق : يا أهل الخيام هذا الرجل يحمل أسراكم فتبعني ثمانية (من المشركين) إلى إن قال : ثم ارجعوا ورجعت إلى صاحبي فحملته فككت عنه كبله حتى قدمت المدينة وقالت رسول الله فقلت : يا رسول الله انكح عناق ؟ فامسك رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يرد على شيء حتى نزلت ﴿ الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ﴾ فقال رسول الله : يا مرثد لا تنكحها .¹

الآية رقم 7:

﴿وَيَدْرَأُ عَنْهَا الْعَذَابَ أَنْ تَشْهَدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ (8) وَالْخَامِسَةَ أَنَّ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴾

الفعل الحرفي : يدرأ بمعنى يدفع - الإقرار - أي دفع العذاب بشهادة أربع شهود.

الفعل الإنجازي الغير صريح: القذف في الإسلام .

ولما تقرر حدا القذف اشدت الأمر على الأزواج الذين يعثرون على ربية في أزواجهم ونزلت قضية عويمر العجلاني مع زوجته خوله بنت عاصم ويقال بنت قيس، وكلاهما من بني عاصم بن عدي من الأنصار روى مالك في الموطأ عن سهل بن سعد إن العويمر العجلاني، جاء إلى عاصم بن عدي الأنصاري فقال له يا عاصم أريت رجلا وجد مع امرأته رجلا أيقته فقتلونه أمرا كيف يعمل؟ سل يا عاصم رسول الله المسائل وعابها حتى كبر على عاصم ما سمع من رسول الله ؟ فلما رجع عاصم إلى أهله جاءه ويمر فقال : يا عاصم ماذا قال لك رسول الله فقال عاصم لعويمر : لم تأتني بخير، قد كره رسول الله المسالة التي سألته عنها ، فقال عويمر : والله لا انتهي حتى اسأله عنها ، فقال عويمر حتى أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وسط الناس فقال ، يا رسول الله أريت رجلا وجد مع امرأته رجلا أيقته فقتلونه أمر كيف يفعل ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد انزل فيك وفي صاحبك فاذهب فات بها ، قال سهل : فتلاعنا وأنا

¹ طاهر بن عاشور، ص 152-153.

مع الناس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث فكانت هذه الآية مبدأ شرع الحكم في رمي الأزواج ونساءهم بالزنى.¹

واختلط صاحب القصة على بعض الرواة فسموه هلال بن أمية الواقفي وزيد في القصة كان النبي صلى الله عليه وسلم قال له (البنية وإلا حد في ظهرك) والصواب أن سبب نزول الآية قصة عويمر العجلاني وكانت هذه الحادثة في شعبان سنة تسع عقب القفول من غزوة تبوك والتحقيق إنهما قصتان حدثتا في الوقت واحد أو متقارب.²

الآية رقم 13

﴿لَوْلَا جَاءُوا عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشُّهَدَاءِ فَأُولَئِكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ﴾ .

الفعل الحرفي : التخصيص على الالتزام بهذا الأمر وجوب الإتيان بأربعة شهداء لتدليل على فعل الزنا فما دون ذلك من الشهداء إلا لا يؤخذ بشهادتهم.

الفعل الإنجازي : الإنكاري من يستشهد ويصدق دون الالتزام بهذا الأمر والمعنى : أن الذي يخبر خبر عن غير مشاهدة يجب أن يستدعي خبره إلى إخبار مشاهد ، ويجب كون المشاهدين المخبرين عددا يفيد خبرهم الصدق في مثل الخبر الذي أخبروا به ، فالذي جاءوا بالإفك اختلقوه من سوء ظنونهم فلم يستند إلى مشاهدة ما أخبروا به ولا إلى شهادة من شاهدوه ممن يقبل مثلهم فكان خبرهم إفكا وهذا مستند إلى حكم المتقرر من قبل في السورة بقوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً ﴾ فقد عملت ا ناول سورة النور نزل أواخر سنة اثنتين أو أوائل سنة ثلاث قبل استشهاد مرثد بن أبي مرثد.

¹ طاهر بن عاشور، المرجع السابق، ص 162.163.

² نفسه، ص. 163.

وصيغة الحصر في قوله " فأولئك عند الله هم الكاذبون " للمبالغة كأن كذبهم لقوته وشناعته لا يعد غيرهم من الكاذبين كاذبا فكأنهم انحصرت فيهم ماهية الموصفين بالكذب¹

الآية 17 و 18

قال تعالى : ﴿يَعِظُكُمُ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ .. وَيُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ .

الفعل الحرفي : (النهي)

ينهي الله سبحانه وتعالى العودة إلى هذا العمل ويعد ذلك خطابا للمؤمنين المبين بأية الكريمة ويعلمهم بأنه يعلم خافية إلا نفس وما يكونونه ويدبر مدهم بحكمته

الفعل لانجازي الغير الصريح : (التهديد)

بعد إن بين الله تعالى ما في الخبر إلا فك من تعبات لحق بسبها الذين جاء به والذين تقبلوه عديد التوبيخ والتهديد ، وافتضاح للذين روجوه² .

وخيبة مختلفة بنقيض قصدهم وانتفاع للمؤمنين بذلك وبين بادئ كاذب بدء انه لا يحسب شرا لهم بل هو خير لهم وأن الذين جاءت بما كسبوا ا به إلا إنما وما لحق المسلمين به ضر ونهى على المؤمنين تهاونهم وغفلتهم عن سوء النية مختلفة ، وكيف ذهلوا عن ظن الخير بمن لا يعملوا منها إلا خيرا فلم يفندوا الخير وإنهم اقتحموا بذلك ما يكون سببا للخالق العذاب بهم في الدنيا والآخرة³

الآية رقم 26

قال تعالى : ﴿الْحَبِيثَاتُ لِلْحَبِيثِينَ وَالْحَبِيثُونَ لِلْحَبِيثَاتِ وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ أُولَئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ .

¹ طاهر بن عاشور، ص 175-176.

² نفسه.

³ طاهر بن عاشور، ص 181.

الفعل الحرفي : التقرير يبين الله تعالى في هذه الآية أن الطيبون أي الذين يتصفون بالعفة والخوف من الله لا يتزوجون إلا من العفيفات أما الخبيثون وهم الذين لا يطبقون أمر الله تعالى وقد بين الله تعالى أنهم لا يتزوجون إلا من مثالاتهم وقد وعد من التزام بذلك المغفرة من عنده والرزق الواسع الطيب

الفعل الإنجازي: (التبرئة)

بعد أن برا الله عائشة رضي الله عنها مما قال عصابة الإفك فضحهم بأنهم ما جاءوا إلا بسوء الظن واختلاق والقذف وتوعدهم وهددهم ثم تاب على الذين تابوا انحنى عليهم ثانية ببراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم معها أن تكون له أزواج خبيثات لان عصمته وكرامته على الله ي أبى الله معها أن تكون أزواجه غير طيبات ... والابتداء بذكر "الخبيثات" لان غرض الكلام الاستدلال على براءة عائشة وبقية أمهات المؤمنين واللام في قوله " للخبيثين" لام الاستحقاق والخبيثات و الخبيثون والطيبات والطيبون أوصاف جرت على موصوفات محذوفة يدل عليها السياق والتقدير في الجميع: الأزواج.

وعطف ﴿وَالْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَاتِ﴾ إطناب لمزيد العناية بتقرير هذا الحكم ولتكون الجملة بمنزلة المثل مستقلة بدلالتها على حكم وليكون الاستدلال على حال القرين بحال مقارنه حاصلًا من أي جانب ابتدأه السامع.¹

ونذكر ﴿وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ﴾ إطناب أيضا للدلالة على أن المقارنة دليل على حال القرينين في الخير أيضا.

وعطف الطيبون للطيبات " كعطف ﴿وَالْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَاتِ﴾ وتقديم الكلام على الخبيث والطيب عند قوله تعالى ﴿لِيَمِيزَ اللَّهُ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ﴾ في سورة الأنفال، وقوله ﴿رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً﴾ في سورة آل عمران.

وقوله ﴿وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ﴾ في سورة الأعراف.

¹ محمد الطاهر عاشور، ص 194.195

وغلب ضمير التذكير في قوله "مُبَرَّرُونَ" وهذه قضية كلية ولذلك حق لها أن تجري مجرى المثل وجعلت في آخر القصة كالتذييل.¹

الآية 28 :

قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فِيهَا أَحَدًا فَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّى يُؤْذَنَ لَكُمْ وَإِنْ قِيلَ لَكُمْ ارْجِعُوا فَارْجِعُوا هُوَ أَزْكَى لَكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴾

الفعل الحرفي : التشريع والتبيين والتزيين بين الله تعالى في هذه الآية عدم دخول إلى بيوت الغير دون استئذان، ووجوب السلام على أهل تك الدار ، والأمر بعدم دخولها فان كانت خاوية من دون أهلها حتى الحصول على إذن بالدخول ، وفي حال عدم الحصول على الإذن فوجب الرجوع حينئذ.

الفعل الانجازي الغير صريح: التخصيص على الالتزام على هذا الحكم لاحتواء على الاحترام العلاقات وتنصيبها²

ذكرنا إن من أكبر الإعراض في هذه السورة تشريع نظام المعاشرة و المحافظة العائلية في التجاور ، فهذه الآية استتفان للبيان إحكام التزاور و تعليم آداب الاستئذان وتحديد ما يحصل المقصود منه كيلا يكون الناس مختلفين في كفيته عن التفاوت اختلاف مداركهم في المقصود منه والمفيد

وقد كان الاستئذان معروفا في الجاهلية و صدر الإسلام وكان يختلف شكله باختلاف حال المستأذن عليه و سوقه فكان غير متأمل وقد يتركه أو يقصر فيه من لا يهمله إلا قضاء وطرده وتعجيل حاجته ولا يبعد بان يكون ولوجه محرجا للمزور أو مثقلا عليه فجاءت هذه الآيات لتحديد كيفية وإدخاله في آداب الدين

¹ الشنقيطي، أضواء البيان.

² الشنقيطي، أضواء البيان.

حتى ا يفرط الناس فيه أو في بعضه بالاختلاف مراتبهم وفي الأختام والأنفة واختلاف أوهامهم في عدم التواخذه أو في شدتها إي يطلب إذن من شأنه أن لا يكون معه استيحاش المنزل بالداخل.¹

الآية رقم 29

قال تعالى ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ فِيهَا مَتَاعٌ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ﴾

الفعل الحرفي : الإباحة في دخول البيوت حتى وان كانت خاوية من أهلها فالله يعلم الظاهرة و الباطنة والإنسان وما يبدي من نية حسنة أو ما يكتم من نية سيئة .

الفعل الإنجازي: التخصيص للمؤمنين في الحكم المتعلق بهذه الآية هذا التخصيص للعموم.
قوله (بيوتا غير بيوتكم) بالبيوت المعدة للسكن فأما البيوت التي ليست معدودة للسكن إذا كان لأحد حاجة في دخولها أن له أن يدخلها لان كونها غير معدودة للسكن تجعل القاطن بها غير محترز² من دخول الغير إليها هو على استعداد لمن يغشاه فهي لا تخلو من أن تكون خاوية من الساكن مثل بيوت المقامة على طريق المسافرين لنزولهم ، كما كانت بيوت على الطريق بين الحجاز والشام في طريق التجار كانوا يأوون إليها ويحطون فيها متاعهم للاستراحة ثم يرتاحون عنها ويستأنفون سيرهم، وتسمى الخانات جمع خان - بالخاء المفخمة- فهم اسم معرب من الفارسية - ومثلها بيوت كانت في بعض سكك المدينة كانوا يضعون بها متاعا واقنابا وقد بناها بعض من يحتاج إليها وارتفق بها غيرهم.³

الآية 30

قال تعالى ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَعْضُوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ﴾.

¹ الشنقيطي، أضواء البيان.

² محمد الطاهر عاشور، ص203.

³ نفسه، ص204.

الفعل الحرفي : الأمر: أمر الله تعالى في هذه الآية المؤمنين بغض البصر وحفظ الفرج عن الحرام فذلك خير للمؤمنين والله يعلم وخبير بأفعال عباده.

-الفعل الإنجازي الغير صريح : اختصاص بهذا الحكم والتفصيل فيه

أعقب حكم الاستئذان ببيان آداب ما تقتضيه المجالسة بعد الدخول وهو أن لا يكون الداخل إلى البيت محذوفا بصره إلى امرأة فيه بل إذا جالسته المرأة غض بصره واقتصر على الكلام ولا ينظر إليها إلا النظر الذي يعسر صرفه.

ولما كان الغرض الاتمام لا يمكن جيء في الآية بحرف "من" الذي هو للتبعيض إيماء إلى ذلك إذا من المفهوم أن المأمور بالغض فيه هو ملا يليق تحديق النظر إليه وذلك يتذكره المسلم من استحضاره أحكام الحلال والحرام في هذا الشأن فيعلم أن غض البصر مراتب : منه واجب ومنه دون ذلك فيشمل غض البصر عما اعتاد أناس كراهية التحقق فيه كالنظر إلى خبايا المنزل ، يخاف ما ليس كذلك فقد جاء في الحديث عمر بن الخطاب حين دخل مشرية النبي صلى الله عليه وسلم (فرفعت بصري إلى السقف فرأيت هبة معلقة)

والغض: صرف المرء بصره على التحديق وتثبيت النظر.

والأمر بحفظ الفروج عقب الأمر بالغض من الأبصار لان النظر رائد الزنا فلما كان ذريعة له قصد المتذرع إليه بالحفظ تنبيهها على المبالغة في غض الأبصار في محاسن النساء . فالمرء يحفظ الفروج حفظها من أن نباشر غير ما إباحة الدين.¹

الآية 32:

قال تعالى ﴿وَانكحوا الأَيَامَى مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُعْزِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾

¹ الطاهر بن عاشور، ص215.

الفعل الحرفي : الترغيب والوعد بالنكاح والزواج من الصالحين رجالا كان واو نساء ، فالزواج يبارك

الله فيه ويرزقهم لذلك رزقا واسعا طيبا

-الفعل الأنجازي الغير الصريح : الإرشاد إلى ما يؤدي إلى العفاف .

أردفت أوامر العفاف بالإرشاد إلى ما يعني عليه ويعف النفوس المؤمنين والمؤمنات ، ويغض أبصارهم ، فأمر الأولياء بأن يزوجوا إياهم ولا يتركوهن متاهات لأن ذلك اعفهن و للرجال الذين يتزوجنهن وأمر السادة بتزويج عبيدهم وإمائهم، وهذه وسيلة لإبطال البغاء كما يتسع به في آخر الآية.

والأيامي: جمع أيم بفتح الهمزة وتشديد الياء المكسورة بوزن فيعمل وهي المرأة التي لا زوج لها كانت بيا أم بكر ، وشائع إطلاق الأيم على التي كانت ذات زوج ثم خلت عنه بفراق أو موته، وأما إطلاقه على البكر التي لا زوج لها فيغر شائع فيحمل على انه مجاز كثر استعماله¹

وصيغة الأمر في قوله تعالى : ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ﴾ إلى آخره مجاله تحمل الوجوب والندب بحسب ما يعرض من حال المأمور بنكاحهم : فإن كانوا منظمة الوقوع في مضار في الدين أو الدنيا كان انكاحهم واجبا وان لم يكونوا كذلك فعند مالك وأبي حنيفة أنكاحهم مستحب وقال الشافعي : لا يندب وحمل الأمر على الإباحة و هو محمل نعيق في المثل هذا المقام إذا ليس المقام منظمة تردد في إباحة تزويجهم.²

والأيم في الأصل من أوصاف النساء قال أبو عمر و الكساني ولذلك لم تقترن به هاء التأنيث فلا يقال : امرأة أيمة وإطلاق الأيم على الرجل الخلي عن المرأة أما المشاكلة أو تشبيهه وبعض ايمة اللغة كابي عبيد والنفر بن شمیل يجعل الأيم مشتركا للمرأة والرجل وعليه درج في الكشاف والقاموس

و " الأيامي " صيغة عموم لأنه جمع معروف بالأم فتشمل البغايا أمر أولياءهن بتزويجهن فكان هذا العموم ناسخا لقوله تعالى : ﴿وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ﴾ فقد قال جمهور الفقهاء : أن هذه

¹ الطاهر بن عاشور، ص215.

² نفسه .

ناسخة للآية التي تقدمت وهو قول مالك وأبي حنيفة والشافعي واحمد ونقل القول بان التي قبلها محكمة وغين معين ، وزوج أبو بكر امرأة من رجل بما لما شكاه أبوها.

والمقصود: الأيامي الحرائر ، خصصه قوله بعده ﴿وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ﴾ وظاهر وصف العبيد والأماء بالصلحين أن المراد اتفاقهم بالصلاح الديني ، أي الأنقياء والمعنى ، لا يحملكم تحقق صلاحهم على إهمال تذكيركم لأنكم آمنون من الزنا بل عليكم أن تزوجوهم رفقا ، بهم ودفعاً لمشقة العنت عنهم.¹

الآية رقم 34

قال تعالى ﴿وَلَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ آيَاتٍ مُبَيِّنَاتٍ وَمَثَلًا مِّنَ الَّذِينَ خَلَوْا مِن قَبْلِكُمْ وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ﴾

الفعل الحرفي : التقرير بان الله تعالى انزل آياته للمؤمنين مبينا فيها أحكامه كما بينها للقوم الغابرين من قبله

الفعل الإنجازي : وصف نفع الالتزام بالأحكام لتكون دافعا لشكر الله تعالى.²

ذيلت الأحكام والمواعظ التي سبقت بإثبات نفعها وجوالها لما اشتملت عليه مما ينفع الناس وقيم عمود جماعتهم ويميز الحق من الباطل ويزيل من الأذهان اشتباه الصواب بالخطأ فيعلم الناس طرق النظر الصائب والتفكير الصحيح، وذلك تنبيه لما تستحقه من التدبر فيها ولنعمة الله على الأمة بإنزالها ليشكر الله حق شكره.

ووصف هذه الآيات المنزلة بثلاث صفات كما وصف السورة في طالعها بثلاثة صفات والمقصود من الأوصاف في الموضوعية هو الأمتان فكان هذا يشبه رد العجز على الصدر فجملة " ولقد أنزلنا إليكم آيات بينات " مستأنفة استئناف التذييل وكان مقتضى الظاهر أن لا تعطف لا شان التذييل و للإستئناف الفصل كما فصلت أختها الآتية قريبا بقوله تعالى ﴿وَلَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ آيَاتٍ مُّبَيِّنَاتٍ﴾ وإنما عدل على الفصل إلى العطف لان هذا أختام التشريعات و الأحكام التي نزلت السورة لأسبابها وقد

¹ الطاهر بن عاشور، ص218.

² محمد الطاهر بن عاشور، ص228.

خللت بمثل هذا التذييل مرتين قبل هذا بقوله تعالى في ابتداء السورة ﴿وَأَنْزَلْنَا فِيهَا آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ﴾ ثم قوله ﴿وَيُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ ثم قوله هنا ﴿وَلَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ آيَاتٍ مُّبَيِّنَاتٍ﴾ وكان كل واحد من هذه التذييلات زائدا على الذي قبله ، فالأول زائدا بقوله ﴿يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ﴾ لأنه أفاد أن بيان الآيات لفائدة الأمة ، ومن هنا زاد بقوله ﴿وَمَثَلًا مِّنَ الَّذِينَ خَلَوْا مِن قَبْلِكُمْ وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ﴾ فكانت كل زيادة من هاتين مقتضية العطف لما يحصل من المغايرة بينهما وبين أختها ، وتعتبر كل واحد عطفًا على نظيرتها فوصفت السورة كليهما بثلاث صفات ووصف ما كان من هذه السورة مشتملا على أحكام القذف والحدود ودوما يقضي إليها والى مقاربتها من أحوال المعاشرة بين الرجال والنساء بثلاث صفات، فقوله هنا ﴿وَلَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ آيَاتٍ مُّبَيِّنَاتٍ﴾ وقوله ﴿وَمَثَلًا مِّنَ الَّذِينَ خَلَوْا مِن قَبْلِكُمْ﴾ يقابل قوله في أول سورة " وفرضناها " على ما اخترناه في تفسير ذلك بان معنى التعيين والتقدير لان تمثيل تقديرا وتصويرا للمعاني بنظائرها وفي ذلك كشف للحقائق وقوله ﴿وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ﴾ يقابل قوله في أولها ﴿لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ والآيات جمل القرآن لأنها لكامل بلاغتها وإعجازها المعاندين أن يأتوا بمثلها كانت دلائل على انه كلام منزل من عند الله.¹

ومن آياتها ﴿وَالَّذِينَ يَزْمُونَ أَرْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ﴾ الآية نزلت في شعبان سنة تسع بعد غزوة تبوك فتكون تلك الآيات مما نزل بعد نزول أوائل هذه الصورة وهذا يقتضي أن هذه السورة نزلت منجمه متفرقة في مدة طويلة والحق بعض آياتها ببعض.

وقد عدت هذه السورة المائة في الترتيب نزول سور القرآن عند جابر ابن زيد عن ابن عباس قال: نزلت بعد السورة " إذا جاء نصر الله " وقبل السورة الحج، أي عند القائلين بان سورة الحج مدنية وآياتها اثنتان وستون في عدد المدينة ومكة ، وأربع وستون في عد البقية.

¹ الطاهر بن عاشور، ص182.

وكيف حسبوه أمرا هينا وهو من عند الله عظيم ، ولو تأملوا لعملوا عظمة عند الله وسكوتهم عن تغيير هذا أعقب ذلك كله بتحذير المؤمنين من العود إلى مثله من المجارفة في التلاقي ومن الاندفاع وراء كل ساع دون تثبت في مواطئ الأقدام ، دون تبصر في عواقب الإقدام.

الوعظ: الكلام الذي يطلب به التجنب المخاطب به أمرا قبيحا وتقدم في آخر سورة النحل ...

الأبد: الزمان المستقبل كله ، والغائب أن يكون ظرفا للتقي وقوله ﴿إِنْ كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ﴾ تهيج و الهاب لهم يبعث حرمهم على أن لا يعود ومثله لأنه حريصون على إثبات إيمانهم فالشرط في مثل هذا لا يقصد بالتعليق إذا ليس المعنى : أن لم تكونوا مؤمنين فعودوا المثلة ولكن لما كان احتمال حصول مفهوم الشرط مجتبا كان في ذكر الشرط بعت على الأمثال فلو تكلم احد في الإفك بعد هذه الآية معتقدا أو نوعه¹ .
فمقتضى الشرط انه يكون كافرا وبذلك قال المالك قال ابن عربي قال هشام بن عمار: "....." فمن سب عائشة فقد خالف القران ومن خالف القران قتل "

يريد بالمخالفة إنكار ما جاء به القران نصا وهو يرى أن المراد بالعود لمثله في قضية إلا فك لان الله براهها بنصوص لا تقبل التأويل وتواتر أنها نزلت في شان عائشة وذكر ابن عربي عن الشافعية أن ذلك ليس بكفر و أما السب بغير ذلك فهو مساو بسب غيرها من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم.

وكلام القرطبي يقتضي انه مذكو خروجين وبذلك يكون من الإيجار في الآية حذف متعلق الخروج يشمل ما يطلق عليه لفظ الخروج من حقيقة ومجاز بقريئة ما هو معروف من قصة سب نزول الآية يومئذ فانه بسبب خصومة في مال فكان معنى الخروج من المال اسبق في القصد واقتصر جمهور المفسرين على أن المراد ليخرجن من أموالهم وديارهم واقتصر الطبري على أن المراد ليجن إلى الجهاد على اختلاف الرأيين في سبب النزول.

¹ الطاهر بن عاشور، ص182.

والأقسام: النطق بالقسم أي اليمين.

وضمير " اقساموا" عائد إلى ما عاد إليه الضمير " ويقولون" والتعبير بفعل الماضي هنا أن ذلك شي وقع وانقضى .

والجهد بفتح الجيم وسكون الهاء - منتهى الطاقة ولذلك يطلق على المشقة كما في الحديث بدء الوحي " فغطتي حتى بلغ مني الجهد " إلا أن الأمر شاق لا يعمل إلا بمنتهى الطاقة وهو مصدر جهد كمنع متعديا إذا اتعب غيره.

ونصب ﴿ جَهْدَ إِيمَانِهِمْ ﴾ يجوز أن يكن على الحال من الضمير " اقساموا " على تأويل المصدر باسم الفاعل كقوله ﴿ تَأْتِيكُمْ إِلَّا بَعْتَةً ﴾ أي جاهدين وتقدير جاهدين أنفسهم أي بالغين بها أقصى الطاقة وهذا عن طريق التجريد ومعنى ذلك أنهم نكروا الإيمان وعدادوا عباراتها حتى اتبعوا أنفسهم ليومهم أنهم صادقون في إيمانهم وإضافة " جهد " إلى " إيمانهم " على هذا الوجه إضافة على معنى " من " أي جهدا ناشئا من إيمانهم ويجوز أن يكون جهدا منصوبا على المفعول المطلق الواقع بدلا من فعله والتقدير : جهدوا إيمانهم جهدا والفعل المقدر في موضع الحال من الضمير " اقساموا" والتقدير اقساموا يجهدون إيمانهم جهدا.

ضعفهم أمام أعدائهم فكانوا مشفقين من غزو أهل الشرك ومن كيد المنافقين ودلالاتهم المشركين على دورات المسلمين فقليل كانت تلك حوادث سببا لنزول هذه الآية.

قال أبو العالية : مكث رسول الله بمكة عشر سنين بعد ما أوحى الله خائفا هو وأصحابه ثم أمر بالهجرة إلى المدينة وكانوا فيها خائفين يصبحون ويمسون في السلاح فقال رجل يا رسول الله أما يأتي علينا يوم نأمن فيه ونضع السلاح ؟ فقال رسول الله لا يغبرون (أي لا تمكنون إلا قليلا حتى يجلس الرجل منكم في الملا العظيم محتبيا ليس عليه حديدة) ونزلت هذه الآية فكان اجتماع هذه المناسبات

سببا لنزول هذه الآية في موقدها هذا بما استملت عليه من الموعود به الذي لم يكن مقتصرًا على إبدال خوفهم أمنا كما اقتضاه اثر أبي العالية ولكنه كان من جملة الموعود كما كان سببه من عداد الأسباب. وقد كان المسلمون واثقين بالأمن ولكن الله قدم على وعدهم بالأمن ابن وعدهم بالاستخلاف في الأرض وتمكين الدين والشريعة فيهم تنيها لهم بان السنة الله انه لا تأمن أمة بأس غيرها حتى تكون قوية مكتبة مهيمنة على ألقائها ففي الوعد بالاستخلاف والتمكين والتبديل الخوف أمنا إيماء إلى التهيؤ لتحصيل أسبابه مع ضمان التوفيق لهم بالنجاح أن هم أخذوا في ذلك وان ما كل ذلك هو طاعة الله والرسول صلى الله عليه وسلم فان تطيعوه تهتدوا وان حل الاهتداء في النفوس نشأت الصالحات فأقلبت مياتها تنهال على الأمة.

فأسباب هي الإيمان والعمل الصالح

والموصول عام لا يختص بمعين وعمومه عرضي أي غالب، فلا يناكده ما يكون في الأمة من مخصرين في العمل الصالحات فان تلك المنافع عائدة على مجموعة الأمة .

والخطاب في منكم الأمة والدعوة بمشريكها ومنافقها بان الفريق الذي يتحقق في الإيمان وعمل الصالحات هو المدكود بهذا الوعد .

والتعريف في الصالحات للاستغراق أي عملوا جميع الصالحات وهي الأعمال التي وصفها الشرح بأنها صلاح .

قال تعالى : ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ. الا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾

الفعل الحرفي : التشنيع وفتح باب التوبة هو رمي أي قذف المحصنات صريحا بالزنى ويستلزم بالزنا كالنفي نسب ولد محصنة عن أبيه لان هان كان من غير أبيه كان من الزنا وجلد القذف ثمانين جلدة وعدم قبول شهادته وإطلاق صفة الفسق عليه .

الفعل الإنجازي الغير صريح: وصف عظمة فعل الزنا

كان فاشيا في الجاهلية رمى بعضهم بالزنى إذا رأى بين النساء والرجال تعارفا أو محادثة
و كان فاشيا فيهم الطعن في الأسباب بختانا إذا أروا قلبه شبه بين الأب والابن . فكان مما يقتزن
بالحكم حد الزنا أن يدل بحكم الذين يرمون المحصنات بالزنى إذا كانوا غير أزواجهن وهو حد القذف.

والرمي حقيقته :

قذف الشيء من اليد وأتسع استعماله في نسبة فعل أو وصف إلى شخص وتقدم في قوله تعالى " ﴿ثُمَّ
يَرْمِي بِهِ بَرِيئًا﴾ في سورة النساء وحذف المرمى به في هذه الآيات تظهر المقصود بقريئة السياق وذكر
المحصنات .

المحصنات : هي متزوجات من الحرائر والإحصان هو الدخول بزواج بعقد إنكاح والمحصن : اسم مفعول
من أحصن الشيء إذا صنعه من الإضاعة واستيلاء الغير عليه فالزوج يحصن امرأته أي يمنعها من الإهمال
واعتماد الرجال وهكذا التسمية الإبكار مخدرات و محضورات وتقدم في سورة النساء ولا يطلق وصف "
المحصنات" إلا على الحرائر المتزوجات دون الإماء لعدم صيانتهم في عرض الناس قبل الإسلام وحذف
المتعلق الشهادة اتم شهداء على الإثبات مارس به القاذف أي إثبات وقوع الزنا بحقيقته المقت دبحا شرعا
ومن البين أن الشهداء الأربعة هم غير القاذف لان المعنى ﴿أَتُوا بِأَرْبَعَةٍ شُهَدَاءَ﴾ ولا يتحقق فيها إذا كان
القذف من جملة الشهداء والجلد تقدم أنفا وشرع هذا الجلد عقابا للرامي يكذب أو بدون تثبت ولسد
ذريعة ذلك.

الآية رقم من 47 إلى 50

قال تعالى : ﴿ وَيَقُولُونَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِّنْهُمْ مِّن بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ * وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ مُّعْرِضُونَ * وَإِن يَكُن لَّهُمُ الْحَقُّ يَأْتُوا إِلَيْهِ مُدْعِينَ * أَلَيْسَ قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ أَمْ ارْتَابُوا أَمْ يَخَافُونَ أَن يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولَهُ بَلْ أُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ *

الفعل الحرفي : وجوب عبادة الله وطاعة الرسول من قبل المؤمنين فهي النجاة ووجوب الاحتكام لكلامه تعالى وسنة نبيه ومن يفعل غير ذلك فهو ظالم لنفسه

الفعل الإيجازي : تعظيم طاعة الله ببيان رحمته وصواب طريق عطف جملة ' ويقولون' على جملة ﴿ وَيَهْدِي مَن يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ لما تتضمنه الجملة " يهدي مايشاء " من " من يشاء " وهذا يتخلص في الذكر بعض ممن لم ينشأ الله هدايتهم وهو الذين أبطنوا الكفر واطهروا الإسلام وهم أهل النفاق فبعد أن ذكرت دلائل انفراد الله تعالى بالإلهوية وذكر الكفار الصرحاء الذين لم يهتدوا بها في قوله ﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَاهُمْ كَسْرَابٍ بِقَيْعَةٍ ﴾ الآيات المقام لذكر صنف آخر من الكافرين الذين لم يهتدوا وبآيات الله اظهروا نهم اهتدوا بها .

وضمير الجمع عائد إلى معروفين السامعين وهم المنافقون لان ما ذكر بعده هو من أحوالهم وعود الضمير إلى شيء غير مذكور كثير في القرآن على أنهم قد تقدم ما يشير إليهم بطريق التعريض في قوله ﴿ رَجَالٌ لَا تُلْهِهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ ﴾ .

وقد إشارة الآية إلى المنافقين عامة ، ثم إلى فريق منهم اظهروا عدم الرضا بحكم الرسول صلى الله عليه وسلم فكلا الفريقين موسوم بالنفاق، ولكن احدهما استمر على النفاق والمواربة وفريقا لم يلبثوا أن اظهروا الرجوع إلى الكفر بمعصية الرسول علنا .

وفي قوله " يقولون " إيماء إلى أن حظهم من الإيمان مجرد القول دون الاعتقاد كما قال تعالى ﴿ قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا ۗ قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِن قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ ﴾ وعبرنا بالمضارع لإفادة

تحدد ذلك منهم واستمرارهم عليه بما فيه من تكرر الكذب ونحوه من خصال النفاق التي بينهما في السورة البقرة ومفعول (اطعنا) محذوف دل عليه ما قبله، اي طعمنا الله والرسول.¹ فالضمير في قوله ﴿ إِذَا دُعُوا ﴾ عائد معاد ضمير (يقولون) وإسناد فعل (دعوا) إلى جميعهم وإذا كان المعرضون فريقا منهم لا جميعهم للإشارة إلى أنهم سواء في التهيؤ إلى الأعراس ولكنهم لا يظهرونه إلا عندما تحل بهم النوازل فالمعرضون هم الذين حلت بهم الخصومات وقد شملت الآية من المنافقين كانوا بهم خصومات فأبو حكم النبي صلى الله عليه وسلم قبل أن يحكم عليهم أو بعدما حكم عليهم فلم يرضهم حكمه...

الآية رقم 52

قال تعالى : ﴿ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَخْشَ اللَّهَ وَيَتَّقْهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ ﴾

الفعل الحرفي : الأمر بالطاعة الله ورسوله وخشيته والالتزام بأوامره والانتهاء عن نواهيه في ذلك الفوز الظفر بالجنة .

الفعل الإنجازي: التحذير من مخالفة هذا الأمر في المستقبل.

الواو الاعتراضية أو العاطفة على جملة ﴿ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ والتقدير : وهم الفائزون فجاء نظم الكلام على هذا الإطناب ليحصل تعميم الحكم والمحكوم عليه. وموقع هذه الجملة موقع هذه الجملة تذييل لأنها تعم ما ذكر قبلها من قول المؤمنين ﴿ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ﴾ وتشمل غيره من الطاعات بالقول أو بالفعل. و "من" شرطية عامة وجملة "أولئك" جواب الشرط والفوز : الظفر بالمطلوب الصالح والطاعة: امتثال والأوامر واجتناب النواهي والخشية : الخوف وهي تتعلق بالخصوص بما يسعى أن يكون قد فرط فيه من تكاليف على أنها تعم التقصير كله والتقوى: الحذر من مخالفة التكاليف في المستقبل.

¹ الطاهر بن عاشور، ص270.

فجمعت الآية أسباب الفوز في الآخرة وأيضاً في الدنيا وصيغة الحصر للتعريض بالدين اعرضوا إذا دعوا إلى الله ورسوله وهي على وزن صيغة القصر التي تقدمتها.¹

الآية رقم 53

قال تعالى ﴿طَاعَةٌ مَّعْرُوفَةٌ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾

الفعل الحرفي : القسم بإخراج والعداء للمخالفين لهم والنهي عن القسم والله يعلم خبايا أنفسهم وما يفعلون .

الفعل الإنجازي الغير صريح : الأمر بعد مخالفة أحكام الله والرسول للحصول على حب الله وثيقته عطف على الجملة ﴿وَيَقُولُونَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ﴾ اتبعت حكاية قولهم ذلك بحكاية قسم اقساموه بالله لينتموا من وصمة أن يكون أعراضهم عن الحكومة عند الرسول صلى الله عليه وسلم فجاءوه فاقسموا أنهم لا يضمرون عصيانه فيما يقضي به فانه لو أمرهم الرسول بأشق شي وهو الخروج للقتال لأطاعوه قال ابن عطية : وهذه في المنافقين الذين تولوا حين دعوا إلى الله والرسول وقال القرطبي : لما بين كراحتهم لحكم النبي أتوه فقالوا والله لو أمرتنا أن نخرج من ديارنا وأموالنا لخرجنا ولو أمرتنا بالجهاد لجاهدنا فنزلت هذه الآية.²

الآية رقم 55:

قال تعالى : ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾

الفعل الحرفي : وعد الله المؤمنين الصالحين باستخلافهم في الأرض وتمكينهم من دينهم الذي رضي لهم ووعدهم لهم بإبدال خوفهم أمناً شرط عدم الاشتراك به والكفر بآياته.

¹ الطاهر بن عاشور، ص276.

² نفسه.

الفعل الإنجازي الغير الصريح : التعرض لأحوال المنافقين وبيان نفاقهم.

الأشئ أنه هذا الكلام استئناف ابتدائي انتقل إليه بمناسبة التعرض إلى أحوال المنافقين الذين أيقاهم على النفاق ترددهم في عاقبة أم المسلمين وخشيتهم أن لا يستقر بالمسلمين المقام بالمدينة حتى يغزوهم المشركون أو يخرجهم المنافقون حتى يجدون الفرصة لذلك كما ذكر الله تعالى من قول عبد الله بن أبي ﴿ لئن رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ ﴾ فكانوا يظهرهم الإسلام اتقاء من تمام أمر الإسلام ويطون الكفر مملأة الأهل الشرك حتى إذا ظهر وعلى المسلمين لم يلمزوا المنافقين بأنهم قد بدلو دينهم مع لهذا الكلام من المناسبة مع قوله " وان تطيعوه تهتدوا " فيكون المعنى وان تطيعوه تهتدوا وانتصروا وتؤمنوا ومع ما روى من حوادث تخوف المسلمين.

الآية 62:

قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَىٰ أَمْرٍ جَامِعٍ لَّمْ يَذْهَبُوا حَتَّىٰ يَسْتَأْذِنُوهُ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَأْذِنُونَكَ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ فَإِذَا اسْتَأْذَنُوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ فَأَذَنَ لِمَن شِئْتَ مِنْهُمْ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾

الفعل الحرفي : وصف حال المؤمنين بأنهم يتصفون بالأخوة فهو أمر جامع يجمع بينهم وضرورة التشاور بينهم انطلاقاً من مفهوم الأخوة الواردة في الآية.

الفعل الإنجازي : قصر الأخوة في المؤمنين وإظهار هذه الميزة عند المؤمنين.

فالقصر المستفاد من " إنما " قصر موصوف على صفة والتعريف في " المؤمنون " تعريف الجنس أو العهد ، أي أن جنس المؤمنين وان الذين عرفوا بوصف الإيمان هم الذين امنوا بالله وبرسوله ولم ينصرفوا حتى يستأذنه فالخبر هو مجموع الأمور الثلاثة وهو قصر إضافي قصر أفراد ، أي لا غير أصحاب هذه الفئة من الذين اظهروا والإيمان ولا يستأذنون الرسول عند إرادة الانصراف فجعل هذا الوصف علامة مميزة المؤمنين الأحقاء عن المنافقين يومئذ إذا لم يكن في المؤمنين الأحقاء يومئذ من

ينصرف عن مجلس النبي بدون إذنه ، فالمقصود : إظهار علامة المؤمنين وتمييزهم عن علامة المنافقين، فليس سياق الآية لبيان حقيقة الإيمان لان الإيمان حقيقة معلومة ليس استئذان النبي صلى الله عليه وسلم عن إرادة الذهاب من أركانها فعلمت انه ليس المقصود من هذا الحصر سلب الإيمان عن الذي ينصرف دون إذن من المؤمنين الاحقاء لو وقع منه ذلك عن غير قصد الخذل للنبي صلى الله عليه وسلم أو أذاه ، لا يعدو ذلك لو فعلة احد المؤمنين عن أن يكون تقصيرا في الأدب يستحق التأديب والتنبيه على تجنب ذلك لأنه خصلة من النفاق كما رواه التحذير من خصال النفاق في أحاديث كثيرة.

وجملة ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَأْذِنُونَكَ﴾ إلى آخرها تأكيد لجملة ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ﴾ لأن مضمون المعنى في هذه الجملة هو مضمون معنى جملة ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ﴾ الآية وقد تفنن في نظم الجملة الثانية بتغيير أسلوب الجملة الأولى فجعل مضمونه المسند إليه في الثانية والمسند إليه في الأولى في الثانية ومال الأسلوبين واحد أن المال الأخبار بان هذا هو ذلك عل حدا : وشعري تنويها شان الاستئذان وليبني عليها تفریع ﴿فَإِذَا اسْتَأْذَنُوكَ لِيَعُضِ شَأْنُهُمْ﴾ ليعلم المؤمنين الأعذار الموجبة للاستئذان انه ليس لهم يستأذنوا في الذهاب إلا شان منهم من شئوهم .

خاتمة

بعد خوضنا لغمار هذا البحث ودراستنا لمقصدية الخبر في السياق التداولي، توصلت الدراسة

إلى جملة من النتائج أهمها:

- المقصدية هي الهدف الرئيسي للتداولية حيث تعنى بتتبع اثر القواعد المتعارف عليها من خلال العبارات الملفوظة وتأولها كما تهتم ايضا بتحليل الشروط التي تجعل العبارات جائزة ومقبولة في موقف معين بالنسبة للمتكلمين بتلك اللغة .
- تعنى المقصدية بغرض المتكلم من التراكيب اللغوية والمقصد العام من الخطاب في اطار مفاهيمي مستوف للأبعاد التداولية للظاهر .
- تضبط المقصدية الظروف الزمانية والمكانية المواتية للسياق بحيث تبرز ظروف التواصل وطبيعة المتلقي لمعنى القول وليس وفق ظروف النظام اللغوي في حد ذاته.
- تحدد مبادئ تشتمل على اتجاهات مجاري فعل الكلام (الخبر) المتشابك الانجاز الذي يوجد عند انجاز العبارة كي تصير مفهومة وناجحة في التواصل .
- تبحث في كيفية تماسك ظروف العبارة كفعل انجازي وكمبادئ فعل مشترك الانجاز التواصل مع الخطاب وتأويله اي انزال الاعمال المنجزة في موقف (السياق) معين وان تصوغ الشروط التي تعين العبارة وتكون ناجحة في موقف ما.
- تسعى المقصدية إلى دراسة الخطاب إلى افعال منجزة والتي هي افعال الكلام المنبثقة عن الاستعمال كما سبق وذكرنا في الدراسة اي تجاوزها لدراسة البنية المجردة.
- تهدف المقصدية إلى تجاوز ما يفهمه ويعتقده المخاطبون من استخدام اللسان في التواصل بالمعنى الضيق من سياق الاخبار وذلك بالتمييز بين المعنى الحرفي والمعنى غير الصريح.
- تحدد المقصدية وتبين معنى الفعل الكلامي ظاهرا ووظائفه غير المباشرة (الضمنية) كما سبق وذكرنا في البحث حيث وجدنا اهمها التأثير والاخبار والحجاج وتأثير ذلك على المبلغين بمختلف الاحكام واختلاف نوع الرسالة والخبر فيها مراعاة لمواقف وسياقات متعددة.

قائمة المصادر

والمراجع

القرآن الكريم

1. إبراهيم صحراوي، تحليل الخطاب الأدبي، دار الأفاق، الجزائر، ط1، 1999م.
2. إبراهيم أنيس وعيد الحليم وآخرون، المعجم الوسيط، دار الأمواج، بيروت، ط2، 1990م.
3. ابن رشيق، تر:محمد عبد القادر أحمد مصطفى، في العمدة ومحاسن الشعراء وآدابه، منشورات محمد علي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 2001م.
4. ابن منظور، لسان العرب، دار صاد، بيروت، لبنان.
5. أبو عثمان عمر بن بحر الجاحظ، تح:عبد السلام هارون، البيان والتبيين، مكتبة الجاحظ، مصر، ط4، 1975م.
6. إسماعيل المغولي، الخطاب القرآني في ضوء العلوم اللغوية، مجلة الموقف الأدبي، العدد 393، كانون الثاني 2004م.
7. أضواء البيان، في إيضاح القرآن بالقرآن، محمد الأمين بن محمد المختار، ج6، المؤسسة السعودية بمصر.
8. التوفيق على مهمات التعاريف، عبد الرؤوف بن المناوي، تح:عبد الحميد صالح حمدان، ط1، 1410هـ/1990م.
9. الصحابي، في فقه اللغة العربية، أحمد بن فارس بن زكريا، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1417هـ/1997م.
10. الفيروز آبادي، القاموس المحيط، ط8، بيروت، لبنان.
11. البخاري الإمام، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، صحيح البخاري، مطابع الشعب، القاهرة، ط1، 1959م.

12. السيد الشريف الجرجاني، كتاب التعريفات، ط2، دار الكتب العلمية، 1424هـ/2003م.
13. محمد بن محمود العجلي، ال كشاف على المحصول في علم الأصول، دار الكتب العلمية للنشر، بيروت، لبنان، 1998م.
14. محمد خطابي، لسانيات النص، مدخل إلى إنسجام الخطاب، المركز الثقافي العربي، بيروت، لبنان، ط1، 2006م.
15. محمد العمري، البلاغة العربية أصولها وامتدادها، إفريقيا الشرق، المغرب، (دط)، 1999م.
16. محمد العبد، أنصار الخطاب والاتصال، الأكاديمية الحديثة للكتاب الجامعي، ط1، 1426هـ/2005م.
17. محمد علي الصابوني، صفوة التفاسير، المكتبة العصرية، بيروت، لبنان، شركة أبناء شريف الأنصاري للطباعة والنشر والتوزيع، ط1، 2007م.
18. محمد علي الصابوني، مختصر تفسير ابن كثير، دار القرآن الكريم، (دط) (دت)، ج3.
19. مسلم بن الحجاج القشيري، صحيح مسلم، المكتبة الرشيدية، دهليها الهند، ط1.
20. مجمع اللغة العربية، معجم الوسيط، ط4، مكتبة الشروق الدولية.
21. معجم مقاييس اللغة، لأبن فارس، ج2، 1399هـ/1979م.
22. سعيد يقطين، تحليل الخطاب الروائي، المركز الثقافي العربي، بيروت، ط1، 1997م.
23. عبد الباقي محمد فؤاد، المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، دار الجليل، بيروت، (دط)، 1988م.
24. عصام خلف كامل، مفهوم الخطاب ف الدراسات اللغوية والأدبية المعاصرة، دار فرحة للنشر والتوزيع، ط1، 1996م.
25. طاهر بن عاشور، تفسير التحرير والتنوير، الدار التونسية للنشر تونس، ج18.

26. نواري سعودي أبو زيد، في تداولية الخطاب الأدبي، المبادئ والإجراء، بيت الحكمة للنشر والتوزيع، الجزائر، ط1، (دت).

فهرس الموضوعات

فهرس الموضوعات:

	الإهداء
	شكر والعرفان
	خطة البحث
أ-ج	مقدمة.
6-5	مدخل
36-8	الفصل الأول: المقصدية و الخطاب القرآني .
	المبحث الأول: مقصدية الخبر في الخطاب القرآني.
08	المطلب الأول: مفهوم المقصدية
09	المطلب الثاني: المقصدية في التواصل اللغوي.
10	المطلب الثالث: المعنى الضمني.
	المبحث الثاني: الخبر أقسامه وخروجه عن مقتضى الظاهر
12	تعريف الخبر لغة واصطلاحاً
18	أغراضه ومؤكداته.
21	الخروج عم مقتضى الظاهر
	المبحث الثالث: الخطاب ومظاهر واقعيته من خلال تراكيبه ودلالته
31	تعريف الخطاب لغة واصطلاحاً.
32	مظاهر واقعية الخطاب القرآني.
33	الخطاب من خلال تركيبه ودلالته اللغوية.
61-37	الفصل الثاني: دراسة تطبيقية في السورة المذكورة
63-62	خاتمة

67-64	قائمة المصادر والمراجع
70-69	فهرس الموضوعات

الفصل التطبيقي

التعريف بالسورة :

السياق العام الآيات:


سميت هذه السورة "سورة النور" من عهد النبي صل الله عليه وسلم روي عن المجاهد قال رسول الله : (علموا نسائكم سورة النور) ولم أقف على إسناده. وعن حارثة بن مضرة " كتب إلينا عمر بن الخطاب إن تعلموا سورة النساء والأحزاب والنور) . وهذه تسميتها في المصاحف وكتب التفسير والسنة، ولا يعرف لها اسم آخر ، ووجه التسمية إن فيها آية ﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ . وهي مدنية باتفاق أهل العلم ولا يعرف مخالف في ذلك وقد وقع في نسخ تفسير القرطبي عند قوله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَيْسَ أَذْنُكُمْ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ﴾ الآية في مسألة الرابعة كلمة (وهي مكية) يعني الآية، فنسب الخفاجي في حاشيته على التفسير البيضاوي وتعبه الألوسي إلى القرطبي إن تلك الآية المكية مع انه سبب نزولها الذي ذكره القرطبي صريح في أنها نزلت بالمدينة كيف وقد قال القرطبي في أول هذه السورة " مدينة الإجماع" ولعل تحريفا طرا على النسخ مع تفسير القرطبي وان صواب الكلمة (وهي محكمه) أي غير منسوخ حكمها فقد وقعت هذه العبارة في التفسير ابن عطية قال ((وهي محكم قال ابن عباس: تركها الناس)) . وسيأتي سبب نزول قول الله تعالى ﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً﴾ الآية قضية مرثد ابن أبي مرثد مع عناق، ومرثد بن أبي مرثد استشهد في صفر سنة ثلاث، والأقرب أن يكون في أواخر السنة الأولى أو أوائل السنة الثانية أيام كانوا المسلمون يتلاحقون للهجرة وكان المشركون جعلوهم كالأسرى ومن آياتها آيات قصة إلا فك وهي نازلة عقب غزوة بني المطلق من خزاعة. والأصح إن غزوة بني المطلق كانت سنة أربع فإنها قبل غزوة الخندق.¹

¹ طاهر بن عاشور، تفسير التحرير والتنوير، الدار التونسية للنشر، تونس، ج الثامن عشر، ص 155.

أغراض هذه السورة:

- شملت من الأغراض كثير من الأحكام معاشرية الرجال للنساء ومن إذا الخلطة والزيارة.
- وأول ما نزلت بسببه قضية التزوج بامرأة اشتهرت بالزنا وصدر ذلك البيان حد الزنى.
- وعقاب الذين يقذفون المحصنات.
- حكم اللعان.
- والتعرض إلى براءة عائشة رضي الله عنها مما ارجف عليها أهل النفاق، وعقابهم والذين شاركوهم في التحدث به.
- والزجر عن حب إشاعة الفواحش بين المؤمنين والمؤمنات.
- والأمر بالصفح عن الأذى مع الإشارة إلى قضية مسطح بن اثاثة .
- وإحكام الاستئذان في الدخول إلى البيوت الناس المسكونة، ودخول البيوت الغير مسكونة.
- وآداب المسلمين والمسلمات في المخالطة .
- والتحريض على الترويح العبيد والإماء.
- والتحريض على مكاتبهم، أي إعتاقهم على عوض يدفعونه لمالكهم.
- والتحريم البغاء الذي كان شائعا في الجاهلية.
- وذم أحوال أهل النفاق والإشارة إلى سوء طويتهم مع النبي صلى الله عليه وسلم.
- التحذير من الوقوع في حبائل الشيطان.
- وضرب المثل لهدي الإيمان وضلال الكفر.
- وتخلل ذلك وصف عظمة الله تعالى وبدائع موضوعاته وما فيه من منن على الناس.

- وقد أردف ذلك بوصف ما اعد الله للمؤمنين، وان الله علم بما يضمه كل احد وان المرجع إليه والجزاء بيده.¹
- إما الزاني للذكر فقد دلت الآية التي ذكرنا أنها منسوخة التلاوة باقية الحكم على تخصيص عمومية، وان الذي يجلد المائة من الذكور، إنما هو الزاني البكر، وأما المحصن فانه يرجم، وهذا التخصيص في الذكر أيضا إنما هو على قول من ليرى الجمع بين الجلد والرجم، كما أوضحناه قريبا في الأثنى.
- - إما عن قول من يرى الجمع بينهما فلا تخصيص، بل كل واحدة من الآية أثبتت حكما لم تثبته الأخرى.
- - وعموما الزاني في آية النور هذه، مخصص عند الجمهور أيضا مرة أخرى ، يكون جلد المائة خاصا بالزاني
- الحر، أما الزاني الذكر العبد فانه يجلد نصف المائة وهو الخمسون.²
- وقد لخصنا عمل المقصدية للفعل الكلامي الخبر في هذا المخطط:



¹ طاهر بن عاشور، التحرير والتنوير، المرجع السابق،

² طاهر بن عاشور، تفسير التحرير والتنوير، الدار التونسية للنشر، تونس، ج الثامن عشر، ص 155.

الآية رقم 1:

قال تعالى: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾.

- **الفعل الإنجازي في الحرفي:** فعل الجدل للزاني ((الوعيد)) ظاهر هذه الآية الكريمة أن كل زانية وزان : يجب جلد كل منهما مائة جلدة إلا أن الألف والآم في قوله: (الزانية والزاني) إن قلنا: إنهما موصول وصلتهما الوصف الذي هو اسم الفاعل الذي هو الزانية والزاني ، فان الموصولات من صيغ العموم.
- **الفعل الإنجازي الغير صريح:** المنع من هذا الفعل ويبنى على هذا التأصيل الذي في قوله ﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً﴾ تمهيد للحكم المقصود الذي في قوله ﴿وَحَرَّمَ ذُلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ وانه مسوق مساق الإخبار دون التشريع فيتعين إن المراد من لفظة ((زاني)) المعنى الاسمي الاسم فاعل هو معنى التلبس بمصدره دون الحدوث، إذا يجب إن لا يغفل عن كون اسم الفاعل له شائبتان : شائبة كونه مشتق من المصدر فهو بذلك منزلة الفعل المضارع، فضارب يضرب في إفادة حصول الحدث من فاعل ،وشائبة دلالة على ذات متلبسة بحدث فهو بتلك الشائبة يقوى فيه جانب الأسماء الدالة على الذوات، وحملة في هذه الآية على المعنى الاسمي تقتضيه قرينة السياق إذا لا يفهم أن يكون المعنى إن الذي يحدث الزاني لا يتزوج إلا زانية لانتقاء جدوى تشريع منع حالة من حالات النكاح عن الذي أتى زنى وهذا على عكس محمل قوله ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾ فإنه بالمعنى الوصفي ، فان التلبس بأحداث الزنا حسبما حملناه على ذلك أنفا بقرينة سياق ترتب الجلد عن الوصف إذا الجلد عقوبة أما تترتب على الأحداث جريمة توجبها.¹

1 طاهر بن عاشور، تفسير التحرير والتنوير، الدار التونسية للنشر، تونس، ج 18، ص 155.

قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَيْشَهَّدُ عَلَيْهِنَّ طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾

- الفعل الحرفي: عدم الرأفة والرحمة بالزاني.

- أمر الله تعالى بعدم الرحمة عند التجاوز في دين الله إذا كان الإيمان صحيح باليوم الآخر.

الفعل الإنجازي الغير صريح: هذه جملة عطف عن جملة "فَاجْلِدُوا" فلما كان الجلد موجعا وكان المباشر له قد يرق عن المجلود من وجعه نهي المسلمون أن تأخذهم رأفة بالزانية والزاني فيتركوا الحد أو ينقصوه. والأخذ: حقيقة الاستيلاء وهو هنا مستعار لشدة تأثير الرأفة عن المخاطبين وامتلاكها إرادتهم بحيث يضعفون عن إقامة الحد فيكون كقوله تعالى: ﴿ أَحَدَتْهُ الْعِرَّةُ بِالْإِثْمِ ﴾ فهو مستعمل في قوة ملابسة الوصف للموصوف.¹

الآية رقم 2

قال الله تعالى: ﴿ الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ ۖ وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ﴾.

-الفعل الحرفي: " الإقرار " أن الزاني لا يتزوج إلا زانية أو مشرقة، والزانية لا يتزوجها إلا زاني أو مشرك ، وحرم ذلك على مؤمنين.

الفعل الانجاز الغير صريح: وسبب نزول هذه الآية ما رواه أبو داود وما رواه الترمذي وصححه وحسنه:

انه كان رجل يقال له مرثد أبي مرثد (الغنوي من المسلمين كان يخرج من المدينة إلى مكة يحمل الأسرى، فيأتي بهم إلى المدينة وكانت امرأة بعني بمكة يقال لها : عناق، وكانت خليفة له وانه كان وعد رجلا من أسارى مكة ليحمله ، قال فجئت حتى انتهيت إلى ظل حائط من الحوائط مكة في ليلة مقمرة قال : فجاءت عناق فقالت : مرثد ؟ قلت : مرثد قالت مرحبا وأهلا فلم فبت عندنا الليلة

¹ طاهر بن عاشور، ص 150.

قال فقلت حرم الله الزاني فقالت عناق : يا أهل الخيام هذا الرجل يحمل أسراكم فتبعني ثمانية (من المشركين) إلى إن قال : ثم ارجعوا ورجعت إلى صاحبي فحملته فككت عنه كبله حتى قدمت المدينة وقالت رسول الله فقلت : يا رسول الله انكح عناق ؟ فامسك رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يرد على شيء حتى نزلت ﴿ الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ﴾ فقال رسول الله : يا مرثد لا تنكحها .¹

الآية رقم 7:

﴿وَيَدْرَأُ عَنْهَا الْعَذَابَ أَنْ تَشْهَدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ (8) وَالْخَامِسَةَ أَنَّ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴾

الفعل الحرفي : يدرأ بمعنى يدفع - الإقرار - أي دفع العذاب بشهادة أربع شهود.

الفعل الإنجازي الغير صريح: القذف في الإسلام .

ولما تقرر حدا القذف اشتد الأمر على الأزواج الذين يعثرون على ربية في أزواجهم ونزلت قضية عويمر العجلاني مع زوجته خوله بنت عاصم ويقال بنت قيس، وكلاهما من بني عاصم بن عدي من الأنصار روى مالك في الموطأ عن سهل بن سعد إن العويمر العجلاني، جاء إلى عاصم بن عدي الأنصاري فقال له يا عاصم أريت رجلا وجد مع امرأته رجلا أيقته فقتلونه أمرا كيف يعمل؟ سل يا عاصم رسول الله المسائل وعابها حتى كبر على عاصم ما سمع من رسول الله؟ فلما رجع عاصم إلى أهله جاءه ويمر فقال : يا عاصم ماذا قال لك رسول الله فقال عاصم لعويمر : لم تأتني بخير، قد كره رسول الله المسالة التي سألته عنها ، فقال عويمر : والله لا انتهي حتى اسأله عنها ، فقال عويمر حتى أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وسط الناس فقال ، يا رسول الله أريت رجلا وجد مع امرأته رجلا أيقته فقتلونه أمر كيف يفعل؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد انزل فيك وفي صاحبك فاذهب فات بها ، قال سهل : فتلاعنا وأنا

¹ طاهر بن عاشور، ص 152-153.

مع الناس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث فكانت هذه الآية مبدأ شرع الحكم في رمي الأزواج ونساءهم بالزنى.¹

واختلط صاحب القصة على بعض الرواة فسموه هلال بن أمية الواقفي وزيد في القصة كان النبي صلى الله عليه وسلم قال له (البنية وإلا حد في ظهره) والصواب أن سبب نزول الآية قصة عويمر العجلاني وكانت هذه الحادثة في شعبان سنة تسع عقب القفول من غزوة تبوك والتحقيق إنهما قصتان حدثتا في الوقت واحد أو متقارب.²

الآية رقم 13

﴿لَوْلَا جَاءُوا عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشُّهَدَاءِ فَأُولَئِكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ﴾ .

الفعل الحرفي : التخصيص على الالتزام بهذا الأمر وجوب الإتيان بأربعة شهداء لتدليل على فعل الزنا فما دون ذلك من الشهداء إلا لا يؤخذ بشهادتهم.

الفعل الإنجازي : الإنكاري من يستشهد ويصدق دون الالتزام بهذا الأمر والمعنى : أن الذي يخبر خبر عن غير مشاهدة يجب أن يستدعي خبره إلى إخبار مشاهد ، ويجب كون المشاهدين المخبرين عددا يفيد خبرهم الصدق في مثل الخبر الذي أخبروا به ، فالذي جاءوا بالإفك اختلقوه من سوء ظنونهم فلم يستند إلى مشاهدة ما أخبروا به ولا إلى شهادة من شاهدوه ممن يقبل مثلهم فكان خبرهم إفكا وهذا مستند إلى حكم المتقرر من قبل في السورة بقوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً ﴾ فقد عملت ا ناول سورة النور نزل أواخر سنة اثنتين أو أوائل سنة ثلاث قبل استشهاد مرثد بن أبي مرثد.

¹ طاهر بن عاشور، المرجع السابق، ص 162.163.

² نفسه، ص. 163.

وصيغة الحصر في قوله " فأولئك عند الله هم الكاذبون " للمبالغة كأن كذبهم لقوته وشناعته لا يعد غيرهم من الكاذبين كاذبا فكأنهم انحصرت فيهم ماهية الموصفين بالكذب¹

الآية 17 و 18

قال تعالى : ﴿يَعِظُكُمُ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ .. وَيُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ .

الفعل الحرفي : (النهي)

ينهي الله سبحانه وتعالى العودة إلى هذا العمل ويعد ذلك خطابا للمؤمنين المبين بأية الكريمة ويعلمهم بأنه يعلم خافية إلا نفس وما يكونونه ويدبر مدهم بحكمته

الفعل لانجازي الغير الصريح : (التهديد)

بعد إن بين الله تعالى ما في الخبر إلا فك من تعبات لحق بسبها الذين جاء به والذين تقبلوه عديد التوبيخ والتهديد ، وافتضاح للذين روجوه².

وخيبة مختلفة بنقيض قصدهم وانتفاع للمؤمنين بذلك وبين بادئ كاذب بدء انه لا يحسب شرا لهم بل هو خير لهم وأن الذين جاءت بما كسبوا ا به إلا إنما وما لحق المسلمين به ضر ونهى على المؤمنين تهاونهم وغفلتهم عن سوء النية مختلفة ، وكيف ذهلوا عن ظن الخير بمن لا يعملوا منها إلا خيرا فلم يفندوا الخير وإنهم اقتحموا بذلك ما يكون سببا للخالق العذاب بهم في الدنيا والآخرة³

الآية رقم 26

قال تعالى : ﴿الْحَبِيثَاتُ لِلْحَبِيثِينَ وَالْحَبِيثُونَ لِلْحَبِيثَاتِ وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ أُولَئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ .

¹ طاهر بن عاشور، ص 175-176.

² نفسه.

³ طاهر بن عاشور، ص 181.

الفعل الحرفي : التقرير يبين الله تعالى في هذه الآية أن الطيبون أي الذين يتصفون بالعفة والخوف من الله لا يتزوجون إلا من العفيفات أما الخبيثون وهم الذين لا يطبقون أمر الله تعالى وقد بين الله تعالى أنهم لا يتزوجون إلا من مثالاتهم وقد وعد من التزام بذلك المغفرة من عنده والرزق الواسع الطيب

الفعل الإنجازي: (التبرئة)

بعد أن برا الله عائشة رضي الله عنها مما قال عصبة الإفك فضحهم بأنهم ما جاءوا إلا بسوء الظن واختلاق والقذف وتوعدهم وهددهم ثم تاب على الذين تابوا انحنى عليهم ثانية ببراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم معها أن تكون له أزواج خبيثات لان عصمته وكرامته على الله ي أبى الله معها أن تكون أزواجه غير طيبات ... والابتداء بذكر "الخبيثات" لان غرض الكلام الاستدلال على براءة عائشة وبقية أمهات المؤمنين واللام في قوله " للخبيثين" لام الاستحقاق والخبيثات و الخبيثون والطيبات والطيبون أوصاف جرت على موصوفات محذوفة يدل عليها السياق والتقدير في الجميع: الأزواج.

وعطف ﴿وَالْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَاتِ﴾ إطناب لمزيد العناية بتقرير هذا الحكم ولتكون الجملة بمنزلة المثل مستقلة بدلالتها على حكم وليكون الاستدلال على حال القرين بحال مقارنه حاصلًا من أي جانب ابتدأه السامع.¹

ونذكر ﴿وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ﴾ إطناب أيضا للدلالة على أن المقارنة دليل على حال القرينين في الخير أيضا.

وعطف الطيبون للطيبات " كعطف ﴿وَالْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَاتِ﴾ وتقديم الكلام على الخبيث والطيب عند قوله تعالى ﴿لِيَمِيزَ اللَّهُ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ﴾ في سورة الأنفال، وقوله ﴿رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً﴾ في سورة آل عمران.

وقوله ﴿وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ﴾ في سورة الأعراف.

¹ محمد الطاهر عاشور، ص 194.195

وغلب ضمير التذكير في قوله "مُبَرَّرُونَ" وهذه قضية كلية ولذلك حق لها أن تجري مجرى المثل وجعلت في آخر القصة كالتذييل.¹

الآية 28 :

قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فِيهَا أَحَدًا فَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّى يُؤْذَنَ لَكُمْ وَإِنْ قِيلَ لَكُمْ ارْجِعُوا فَارْجِعُوا هُوَ أَزْكَى لَكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴾

الفعل الحرفي : التشريع والتبيين والتزيين يبين الله تعالى في هذه الآية عدم دخول إلى بيوت الغير دون استئذان، ووجوب السلام على أهل تك الدار ، والأمر بعدم دخولها فان كانت خاوية من دون أهلها حتى الحصول على إذن بالدخول ، وفي حال عدم الحصول على الإذن فوجب الرجوع حينئذ.

الفعل الأنجزي الغير صريح: التخصيص على الالتزام على هذا الحكم لاحتواء على الاحترام العلاقات وتنصيبها²

ذكرنا إن من أكبر الإعراض في هذه السورة تشريع نظام المعاشرة و المحافظة العائلية في التجاور ، فهذه الآية استتفان للبيان إحكام التزاور و تعليم آداب الاستئذان وتحديد ما يحصل المقصود منه كيلا يكون الناس مختلفين في كفيته عن التفاوت اختلاف مداركهم في المقصود منه والمفيد

وقد كان الاستئذان معروفا في الجاهلية و صدر الإسلام وكان يختلف شكله باختلاف حال المستأذن عليه و سوقه فكان غير متأمل وقد يتركه أو يقصر فيه من لا يهمله إلا قضاء وطرده وتعجيل حاجته ولا يبعد بان يكون ولوجه محرجا للمزور أو مثقلا عليه فجاءت هذه الآيات لتحديد كيفية وإدخاله في آداب الدين

¹ الشنقيطي، أضواء البيان.

² الشنقيطي، أضواء البيان.

حتى ا يفرط الناس فيه أو في بعضه بالاختلاف مراتبهم وفي الأختام والأنفة واختلاف أوهامهم في عدم التواخذه أو في شدتها إي يطلب إذن من شأنه أن لا يكون معه استيحاش المنزل بالداخل.¹

الآية رقم 29

قال تعالى ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ فِيهَا مَتَاعٌ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ﴾

الفعل الحرفي : الإباحة في دخول البيوت حتى وان كانت خاوية من أهلها فالله يعلم الظاهرة و الباطنة والإنسان وما يبدي من نية حسنة أو ما يكتم من نية سيئة .

الفعل الإنجازي: التخصيص للمؤمنين في الحكم المتعلق بهذه الآية هذا التخصيص للعموم.

قوله (بيوتا غير بيوتكم) بالبيوت المعدة للسكن فأما البيوت التي ليست معدودة للسكن إذا كان لأحد حاجة في دخولها أن له أن يدخلها لان كونها غير معدودة للسكن تجعل القاطن بها غير محترز² من دخول الغير إليها هو على استعداد لمن يغشاه فهي لا تخلو من أن تكون خاوية من الساكن مثل بيوت المقامة على طريق المسافرين لنزولهم ، كما كانت بيوت على الطريق بين الحجاز والشام في طريق التجار كانوا يأوون إليها ويحطون فيها متاعهم للاستراحة ثم يرتاحون عنها ويستأنفون سيرهم، وتسمى الخانات جمع خان - بالخاء المفخمة- فهم اسم معرب من الفارسية - ومثلها بيوت كانت في بعض سكك المدينة كانوا يضعون بها متاعا واقنابا وقد بناها بعض من يحتاج إليها وارتفق بها غيرهم.³

الآية 30

قال تعالى ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَعْضُوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ﴾.

¹ الشنقيطي، أضواء البيان.

² محمد الطاهر عاشور، ص 203.

³ نفسه، ص 204.

الفعل الحرفي : الأمر: أمر الله تعالى في هذه الآية المؤمنين بغض البصر وحفظ الفرج عن الحرام فذلك خير للمؤمنين والله يعلم وخبير بأفعال عباده.

-الفعل الإنجازي الغير صريح : اختصاص بهذا الحكم والتفصيل فيه

أعقب حكم الاستئذان ببيان آداب ما تقتضيه المجالسة بعد الدخول وهو أن لا يكون الداخل إلى البيت محذوفا بصره إلى امرأة فيه بل إذا جالسته المرأة غض بصره واقتصر على الكلام ولا ينظر إليها إلا النظر الذي يعسر صرفه.

ولما كان الغرض الاتمام لا يمكن جيء في الآية بحرف "من" الذي هو للتبعيض إيماء إلى ذلك إذا من المفهوم أن المأمور بالغض فيه هو ملا يليق تحديق النظر إليه وذلك يتذكره المسلم من استحضاره أحكام الحلال والحرام في هذا الشأن فيعلم أن غض البصر مراتب : منه واجب ومنه دون ذلك فيشمل غض البصر عما اعتاد أناس كراهية التحقق فيه كالنظر إلى خبايا المنزل ، يخاف ما ليس كذلك فقد جاء في الحديث عمر بن الخطاب حين دخل مشرية النبي صلى الله عليه وسلم (فرفعت بصري إلى السقف فرأيت هبة معلقة)

والغض: صرف المرء بصره على التحديق وتثبيت النظر.

والأمر بحفظ الفروج عقب الأمر بالغض من الأبصار لان النظر رائد الزنا فلما كان ذريعة له قصد المتذرع إليه بالحفظ تنبيهها على المبالغة في غض الأبصار في محاسن النساء . فالمرء يحفظ الفروج حفظها من أن نباشر غير ما إباحة الدين.¹

الآية 32:

قال تعالى ﴿وَانكحوا الأَيَامَى مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُعْزِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾

¹ الطاهر بن عاشور، ص215.

الفعل الحرفي : الترغيب والوعد بالنكاح والزواج من الصالحين رجالا كان واو نساء ، فالزواج يبارك

الله فيه ويرزقهم لذلك رزقا واسعا طيبا

-الفعل الأنجازي الغير الصريح : الإرشاد إلى ما يؤدي إلى العفاف .

أردفت أوامر العفاف بالإرشاد إلى ما يعني عليه ويعف النفوس المؤمنين والمؤمنات ، ويغض أبصارهم ، فأمر الأولياء بأن يزوجوا إياهم ولا يتركوهن متاهات لأن ذلك اعفهن و للرجال الذين يتزوجنهن وأمر السادة بتزويج عبيدهم وإمائهم، وهذه وسيلة لإبطال البغاء كما يتسع به في آخر الآية.

والأيامي: جمع أيم بفتح الهمزة وتشديد الياء المكسورة بوزن فيعمل وهي المرأة التي لا زوج لها كانت بيا أم بكر ، وشائع إطلاق الأيم على التي كانت ذات زوج ثم خلت عنه بفراق أو موته، وأما إطلاقه على البكر التي لا زوج لها فيغر شائع فيحمل على انه مجاز كثر استعماله¹

وصيغة الأمر في قوله تعالى : ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ﴾ إلى آخره مجاله تحمل الوجوب والندب بحسب ما يعرض من حال المأمور بنكاحهم : فإن كانوا منظمة الوقوع في مضار في الدين أو الدنيا كان انكاحهم واجبا وان لم يكونوا كذلك فعند مالك وأبي حنيفة أنكاحهم مستحب وقال الشافعي : لا يندب وحمل الأمر على الإباحة و هو محمل نعيق في المثل هذا المقام إذا ليس المقام منظمة تردد في إباحة تزويجهم.²

والأيم في الأصل من أوصاف النساء قال أبو عمر و الكساني ولذلك لم تقترن به هاء التأنيث فلا يقال : امرأة أيمة وإطلاق الأيم على الرجل الخلي عن المرأة أما المشاكلة أو تشبيهه وبعض ايمة اللغة كابي عبيد والنفر بن شمیل يجعل الأيم مشتركا للمرأة والرجل وعليه درج في الكشاف والقاموس

و " الأيامي " صيغة عموم لأنه جمع معروف بالأم فتشمل البغايا أمر أولياءهن بتزويجهن فكان هذا العموم ناسخا لقوله تعالى : ﴿وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ﴾ فقد قال جمهور الفقهاء : أن هذه

¹ الطاهر بن عاشور، ص215.

² نفسه .

ناسخة للآية التي تقدمت وهو قول مالك وأبي حنيفة والشافعي واحمد ونقل القول بان التي قبلها محكمة وغين معين ، وزوج أبو بكر امرأة من رجل بما لما شكاه أبوها.

والمقصود: الأيامي الحرائر ، خصصه قوله بعده ﴿وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ﴾ وظاهر وصف العبيد والأماء بالصلحين أن المراد اتفاقهم بالصلاح الديني ، أي الأنقياء والمعنى ، لا يحملكم تحقق صلاحهم على إهمال تذكيركم لأنكم آمنون من الزنا بل عليكم أن تزوجوهم رفقا ، بهم ودفعاً لمشقة العنت عنهم.¹

الآية رقم 34

قال تعالى ﴿وَلَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ آيَاتٍ مُبَيِّنَاتٍ وَمَثَلًا مِّنَ الَّذِينَ خَلَوْا مِن قَبْلِكُمْ وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ﴾

الفعل الحرفي : التقرير بان الله تعالى انزل آياته للمؤمنين مبينا فيها أحكامه كما بينها للقوم الغابرين من قبله

الفعل الإنجازي : وصف نفع الالتزام بالأحكام لتكون دافعا لشكر الله تعالى.²

ذيلت الأحكام والمواعظ التي سبقت بإثبات نفعها وجوالها لما اشتملت عليه مما ينفع الناس وقيم عمود جماعتهم ويميز الحق من الباطل ويزيل من الأذهان اشتباه الصواب بالخطأ فيعلم الناس طرق النظر الصائب والتفكير الصحيح، وذلك تنبيه لما تستحقه من التدبر فيها ولنعمة الله على الأمة بإنزالها ليشكر الله حق شكره.

ووصف هذه الآيات المنزلة بثلاث صفات كما وصف السورة في طالعها بثلاثة صفات والمقصود من الأوصاف في الموضوعية هو الأمتان فكان هذا يشبه رد العجز على الصدر فجملة " ولقد أنزلنا إليكم آيات بينات " مستأنفة استئناف التذييل وكان مقتضى الظاهر أن لا تعطف لا شان التذييل و للإستئناف الفصل كما فصلت أختها الآتية قريبا بقوله تعالى ﴿وَلَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ آيَاتٍ مُّبَيِّنَاتٍ﴾ وإنما عدل على الفصل إلى العطف لان هذا أختام التشريعات و الأحكام التي نزلت السورة لأسبابها وقد

¹ الطاهر بن عاشور، ص218.

² محمد الطاهر بن عاشور، ص228.

خللت بمثل هذا التذييل مرتين قبل هذا بقوله تعالى في ابتداء السورة ﴿وَأَنْزَلْنَا فِيهَا آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ﴾ ثم قوله ﴿وَيُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ ثم قوله هنا ﴿وَلَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ آيَاتٍ مُّبَيِّنَاتٍ﴾ وكان كل واحد من هذه التذييلات زائدا على الذي قبله ، فالأول زائدا بقوله ﴿يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ﴾ لأنه أفاد أن بيان الآيات لفائدة الأمة ، ومن هنا زاد بقوله ﴿وَمَثَلًا مِّنَ الَّذِينَ خَلَوْا مِن قَبْلِكُمْ وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ﴾ فكانت كل زيادة من هاتين مقتضية العطف لما يحصل من المغايرة بينهما وبين أختها ، وتعتبر كل واحد عطفًا على نظيرتها فوصفت السورة كليهما بثلاث صفات ووصف ما كان من هذه السورة مشتملا على أحكام القذف والحدود ودوما يقضي إليها والى مقارنها من أحوال المعاشرة بين الرجال والنساء بثلاث صفات، فقوله هنا ﴿وَلَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ آيَاتٍ مُّبَيِّنَاتٍ﴾ وقوله ﴿وَمَثَلًا مِّنَ الَّذِينَ خَلَوْا مِن قَبْلِكُمْ﴾ يقابل قوله في أول سورة " وفرضناها " على ما اخترناه في تفسير ذلك بان معنى التعيين والتقدير لان تمثيل تقديرا وتصويرا للمعاني بنظائرها وفي ذلك كشف للحقائق وقوله ﴿وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ﴾ يقابل قوله في أولها ﴿لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ والآيات جمل القرآن لأنها لكامل بلاغتها وإعجازها المعاندين أن يأتوا بمثلها كانت دلائل على انه كلام منزل من عند الله.¹

ومن آياتها ﴿وَالَّذِينَ يَزْمُونَ أَرْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ﴾ الآية نزلت في شعبان سنة تسع بعد غزوة تبوك فتكون تلك الآيات مما نزل بعد نزول أوائل هذه الصورة وهذا يقتضي أن هذه السورة نزلت منجمه متفرقة في مدة طويلة والحق بعض آياتها ببعض.

وقد عدت هذه السورة المائة في الترتيب نزول سور القرآن عند جابر ابن زيد عن ابن عباس قال: نزلت بعد السورة " إذا جاء نصر الله " وقبل السورة الحج، أي عند القائلين بان سورة الحج المدنية وآياتها اثنتان وستون في عدد المدينة ومكة ، وأربع وستون في عد البقية.

¹ الطاهر بن عاشور، ص182.

وكيف حسبه أمرا هينا وهو من عند الله عظيم ، ولو تأملوا لعملوا عظمة عند الله وسكوتهم عن تغير هذا أعقب ذلك كله بتحذير المؤمنين من العود إلى مثله من المجارفة في التلاقي ومن الاندفاع وراء كل ساع دون تثبت في مواطئ الأقدام ، دون تبصر في عواقب الإقدام.

الوعظ: الكلام الذي يطلب به التجنب المخاطب به أمرا قبيحا وتقدم في آخر سورة النحل ...

الأبد: الزمان المستقبل كله ، والغائب أن يكون ظرفا للتقي وقوله ﴿إِنْ كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ﴾ تهيج و الهاب لهم يبعث حرمهم على أن لا يعود ومثله لأنه حريصون على إثبات إيمانهم فالشرط في مثل هذا لا يقصد بالتعليق إذا ليس المعنى : أن لم تكونوا مؤمنين فعودوا المثلة ولكن لما كان احتمال حصول مفهوم الشرط مجتبا كان في ذكر الشرط بعت على الأمثال فلو تكلم احد في الإفك بعد هذه الآية معتقدا أو نوعه¹ .
فمقتضى الشرط انه يكون كافرا وبذلك قال المالك قال ابن عربي قال هشام بن عمار: "....." فمن سب عائشة فقد خالف القران ومن خالف القران قتل "

يريد بالمخالفة إنكار ما جاء به القران نصا وهو يرى أن المراد بالعود لمثله في قضية إلا فك لان الله براهها بنصوص لا تقبل التأويل وتواتر أنها نزلت في شان عائشة وذكر ابن عربي عن الشافعية أن ذلك ليس بكفر و أما السب بغير ذلك فهو مساو بسب غيرها من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم.

وكلام القرطبي يقتضي انه مذكو خروجين وبذلك يكون من الإيجار في الآية حذف متعلق الخروج يشمل ما يطلق عليه لفظ الخروج من حقيقة ومجاز بقريئة ما هو معروف من قصة سب نزول الآية يومئذ فانه بسبب خصومة في مال فكان معنى الخروج من المال اسبق في القصد واقتصر جمهور المفسرين على أن المراد ليخرجن من أموالهم وديارهم واقتصر الطبري على أن المراد ليجن إلى الجهاد على اختلاف الرأيين في سبب النزول.

¹ الطاهر بن عاشور، ص182.

والأقسام: النطق بالقسم أي اليمين.

وضمير " اقساموا" عائد إلى ما عاد إليه الضمير " ويقولون" والتعبير بفعل الماضي هنا أن ذلك شي وقع وانقضى .

والجهد بفتح الجيم وسكون الهاء - منتهى الطاقة ولذلك يطلق على المشقة كما في الحديث بدء الوحي " فغطتي حتى بلغ مني الجهد " إلا أن الأمر شاق لا يعمل إلا بمنتهى الطاقة وهو مصدر جهد كمنع متعديا إذا اتعب غيره.

ونصب ﴿ جَهْدَ إِيمَانِهِمْ ﴾ يجوز أن يكن على الحال من الضمير " اقساموا " على تأويل المصدر باسم الفاعل كقوله ﴿ تَأْتِيكُمْ إِلَّا بَعْتَةً ﴾ أي جاهدين وتقدير جاهدين أنفسهم أي بالغين بها أقصى الطاقة وهذا عن طريق التجريد ومعنى ذلك أنهم نكروا الإيمان وعدادوا عباراتها حتى اتبعوا أنفسهم ليومهم أنهم صادقون في إيمانهم وإضافة " جهد " إلى " إيمانهم " على هذا الوجه إضافة على معنى " من " أي جهدا ناشئا من إيمانهم ويجوز أن يكون جهدا منصوبا على المفعول المطلق الواقع بدلا من فعله والتقدير : جهدوا إيمانهم جهدا والفعل المقدر في موضع الحال من الضمير " اقساموا" والتقدير اقساموا يجهدون إيمانهم جهدا.

ضعفهم أمام أعدائهم فكانوا مشفقين من غزو أهل الشرك ومن كيد المنافقين ودلالاتهم المشركين على دورات المسلمين فقليل كانت تلك حوادث سببا لنزول هذه الآية.

قال أبو العالية : مكث رسول الله بمكة عشر سنين بعد ما أوحى الله خائفا هو وأصحابه ثم أمر بالهجرة إلى المدينة وكانوا فيها خائفين يصبحون ويمسون في السلاح فقال رجل يا رسول الله أما يأتي علينا يوم نأمن فيه ونضع السلاح ؟ فقال رسول الله لا يغبرون (أي لا تمكنون إلا قليلا حتى يجلس الرجل منكم في الملا العظيم محتبيا ليس عليه حديدة) ونزلت هذه الآية فكان اجتماع هذه المناسبات

سببا لنزول هذه الآية في موقدها هذا بما استملت عليه من الموعود به الذي لم يكن مقتصرًا على إبدال خوفهم أمنا كما اقتضاه اثر أبي العالية ولكنه كان من جملة الموعود كما كان سببه من عداد الأسباب. وقد كان المسلمون واثقين بالأمن ولكن الله قدم على وعدهم بالأمن ابن وعدهم بالاستخلاف في الأرض وتمكين الدين والشريعة فيهم تنيها لهم بان السنة الله انه لا تأمن أمة بأس غيرها حتى تكون قوية مكتبة مهيمنة على ألقائها ففي الوعد بالاستخلاف والتمكين والتبديل الخوف أمنا إيماء إلى التهيؤ لتحصيل أسبابه مع ضمان التوفيق لهم بالنجاح أن هم أخذوا في ذلك وان ما كل ذلك هو طاعة الله والرسول صلى الله عليه وسلم فان تطيعوه تهتدوا وان حل الاهتداء في النفوس نشأت الصالحات فأقلبت مياتها تنهال على الأمة.

فأسباب هي الإيمان والعمل الصالح

والموصول عام لا يختص بمعين وعمومه عرضي أي غالب، فلا يناكده ما يكون في الأمة من محصرين في العمل الصالحات فان تلك المنافع عائدة على مجموعة الأمة .

والخطاب في منكم الأمة والدعوة بمشريكها ومنافقها بان الفريق الذي يتحقق في الإيمان وعمل الصالحات هو المدكود بهذا الوعد .

والتعريف في الصالحات للاستغراق أي عملوا جميع الصالحات وهي الأعمال التي وصفها الشرح بأنها صلاح .

قال تعالى : ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ. الا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾

الفعل الحرفي : التشنيع وفتح باب التوبة هو رمي أي قذف المحصنات صريحا بالزنى ويستلزم بالزنا كالنفي نسب ولد محصنة عن أبيه لان هان كان من غير أبيه كان من الزنا وجلد القذف ثمين جلدة وعدم قبول شهادته وإطلاق صفة الفسق عليه .

الفعل الإنجازي الغير صريح: وصف عظمة فعل الزنا

كان فاشيا في الجاهلية رمى بعضهم بالزنى إذا رأى بين النساء والرجال تعارفا أو محادثة
و كان فاشيا فيهم الطعن في الأسباب بختانا إذا أروا قلبه شبه بين الأب والابن . فكان مما يقترن
بالحكم حد الزنا أن يدل بحكم الذين يرمون المحصنات بالزنى إذا كانوا غير أزواجهن وهو حد القذف.

والرمي حقيقته :

قذف الشيء من اليد وأتسع استعماله في نسبة فعل أو وصف إلى شخص وتقدم في قوله تعالى " ﴿ثُمَّ
يَرْمِي بِهِ بَرِيئًا﴾ في سورة النساء وحذف المرمى به في هذه الآيات تظهر المقصود بقريئة السياق وذكر
المحصنات .

المحصنات : هي متزوجات من الحرائر والإحصان هو الدخول بزواج بعقد إنكاح والمحصن : اسم مفعول
من أحصن الشيء إذا صنعه من الإضاعة واستيلاء الغير عليه فالزوج يحصن امرأته أي يمنعها من الإهمال
واعتماد الرجال وهكذا التسمية الإبكار مخدرات و محضورات وتقدم في سورة النساء ولا يطلق وصف "
المحصنات" إلا على الحرائر المتزوجات دون الإماء لعدم صيانتهم في عرض الناس قبل الإسلام وحذف
المتعلق الشهادة اتم شهداء على الإثبات مارس به القاذف أي إثبات وقوع الزنا بحقيقته المقت دبحا شرعا
ومن البين أن الشهداء الأربعة هم غير القاذف لان المعنى ﴿أَتُوا بِأَرْبَعَةٍ شُهَدَاءَ﴾ ولا يتحقق فيها إذا كان
القذف من جملة الشهداء والجلد تقدم أنفا وشرع هذا الجلد عقابا للرامي يكذب أو بدون تثبت ولسد
ذريعة ذلك.

الآية رقم من 47 إلى 50

قال تعالى : ﴿ وَيَقُولُونَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِّنْهُمْ مِّنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ * وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ مُّعْرِضُونَ * وَإِن يَكُن لَّهُمُ الْحَقُّ يَأْتُوا إِلَيْهِ مُذْعَبِينَ * أَنَّى قُلُوبِهِم مَّرْضُ أَمْ أَزْتَابُوا أَمْ يَخَافُونَ أَن يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولَهُ بَلْ أُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ *

الفعل الحرفي : وجوب عبادة الله وطاعة الرسول من قبل المؤمنين فهي النجاة ووجوب الاحتكام لكلامه تعالى وسنة نبيه ومن يفعل غير ذلك فهو ظالم لنفسه

الفعل الإيجازي : تعظيم طاعة الله ببيان رحمته وصواب طريق عطف جملة ' ويقولون ' على جملة ﴿ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ لما تتضمنه الجملة " يهدي ما يشاء " من " من يشاء " وهذا يتخلص في الذكر بعض ممن لم ينشأ الله هدايتهم وهو الذين أبطنوا الكفر وظهروا الإسلام وهم أهل النفاق فبعد أن ذكرت دلائل انفراد الله تعالى بالإلهوية وذكر الكفار الصرحاء الذين لم يهتدوا بها في قوله ﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَاهُمْ كَسْرَابٍ بِقَيْعَةٍ ﴾ الآيات المقام لذكر صنف آخر من الكافرين الذين لم يهتدوا وبآيات الله اظهروا أنهم اهتدوا بها .

وضمير الجمع عائد إلى معروفين السامعين وهم المنافقون لان ما ذكر بعده هو من أحوالهم وعود الضمير إلى شيء غير مذكور كثير في القرآن على أنهم قد تقدم ما يشير إليهم بطريق التعريض في قوله ﴿ رَجَالٌ لَا تُلْهِهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ ﴾ .

وقد إشارة الآية إلى المنافقين عامة ، ثم إلى فريق منهم اظهروا عدم الرضا بحكم الرسول صلى الله عليه وسلم فكلا الفريقين موسوم بالنفاق، ولكن احدهما استمر على النفاق والمواربة وفريقا لم يلبثوا أن اظهروا الرجوع إلى الكفر بمعصية الرسول علنا .

وفي قوله " يقولون " إيماء إلى أن حظهم من الإيمان مجرد القول دون الاعتقاد كما قال تعالى ﴿ قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا ۗ قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِن قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ ﴾ وعبرنا بالمضارع لإفادة

تحدد ذلك منهم واستمرارهم عليه بما فيه من تكرر الكذب ونحوه من خصال النفاق التي بينهما في السورة البقرة ومفعول (اطعنا) محذوف دل عليه ما قبله، اي طعمنا الله والرسول.¹ فالضمير في قوله ﴿ إِذَا دُعُوا ﴾ عائد معاد ضمير (يقولون) وإسناد فعل (دعوا) إلى جميعهم وإذا كان المعرضون فريقا منهم لا جميعهم للإشارة إلى أنهم سواء في التهيؤ إلى الأعراس ولكنهم لا يظهرونه إلا عندما تحل بهم النوازل فالمعرضون هم الذين حلت بهم الخصومات وقد شملت الآية من المنافقين كانوا بهم خصومات فأبو حكم النبي صلى الله عليه وسلم قبل أن يحكم عليهم أو بعدما حكم عليهم فلم يرضهم حكمه...

الآية رقم 52

قال تعالى : ﴿ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَخْشَ اللَّهَ وَيَتَّقْهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ ﴾

الفعل الحرفي : الأمر بالطاعة الله ورسوله وخشيته والالتزام بأوامره والانتهاء عن نواهيه في ذلك الفوز الظفر بالجنة .

الفعل الإنجازي: التحذير من مخالفة هذا الأمر في المستقبل.

الواو الاعتراضية أو العاطفة على جملة ﴿ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ والتقدير : وهم الفائزون فجاء نظم الكلام على هذا الإطناب ليحصل تعميم الحكم والمحكوم عليه. وموقع هذه الجملة موقع هذه الجملة تذييل لأنها تعم ما ذكر قبلها من قول المؤمنين ﴿ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ﴾ وتشمل غيره من الطاعات بالقول أو بالفعل. و "من" شرطية عامة وجملة "أولئك" جواب الشرط والفوز : الظفر بالمطلوب الصالح والطاعة: امتثال والأوامر واجتناب النواهي والخشية : الخوف وهي تتعلق بالخصوص بما يسعى أن يكون قد فرط فيه من تكاليف على أنها تعم التقصير كله والتقوى: الحذر من مخالفة التكاليف في المستقبل.

¹ الطاهر بن عاشور، ص270.

فجمعت الآية أسباب الفوز في الآخرة وأيضاً في الدنيا وصيغة الحصر للتعريض بالدين اعرضوا إذا دعوا إلى الله ورسوله وهي على وزن صيغة القصر التي تقدمتها.¹

الآية رقم 53

قال تعالى ﴿طَاعَةٌ مَّعْرُوفَةٌ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾

الفعل الحرفي : القسم بإخراج والعداء للمخالفين لهم والنهي عن القسم والله يعلم خبايا أنفسهم وما يفعلون .

الفعل الإنجازي الغير صريح : الأمر بعد مخالفة أحكام الله والرسول للحصول على حب الله وثيقته عطف على الجملة ﴿وَيَقُولُونَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ﴾ اتبعت حكاية قولهم ذلك بحكاية قسم اقسامه بالله لينتموا من وصمة أن يكون أعراضهم عن الحكومة عند الرسول صلى الله عليه وسلم فجاءوه فاقسموا أنهم لا يضمرون عصيانه فيما يقضي به فانه لو أمرهم الرسول بأشق شي وهو الخروج للقتال لأطاعوه قال ابن عطية : وهذه في المنافقين الذين تولوا حين دعوا إلى الله والرسول وقال القرطبي : لما بين كراحتهم لحكم النبي أتوه فقالوا والله لو أمرتنا أن نخرج من ديارنا وأموالنا لخرجنا ولو أمرتنا بالجهاد لجاهدنا فنزلت هذه الآية.²

الآية رقم 55:

قال تعالى : ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾

الفعل الحرفي : وعد الله المؤمنين الصالحين باستخلافهم في الأرض وتمكينهم من دينهم الذي رضي لهم ووعدهم لهم بإبدال خوفهم أمناً شرط عدم الاشتراك به والكفر بآياته.

¹ الطاهر بن عاشور، ص276.

² نفسه.

الفعل الإنجازي الغير الصريح : التعرض لأحوال المنافقين وبيان نفاقهم.

الأشئ أنه هذا الكلام استئناف ابتدائي انتقل إليه بمناسبة التعرض إلى أحوال المنافقين الذين أيقاهم على النفاق ترددهم في عاقبة أم المسلمين وخشيتهم أن لا يستقر بالمسلمين المقام بالمدينة حتى يغزوهم المشركون أو يخرجهم المنافقون حتى يجدون الفرصة لذلك كما ذكر الله تعالى من قول عبد الله بن أبي ﴿ لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجننا الأعرض منها الأذل ﴾ فكانوا يظهرهم الإسلام اتقاء من تمام أمر الإسلام ويطون الكفر مملأة الأهل الشرك حتى إذا ظهر وعلى المسلمين لم يلمزوا المنافقين بأنهم قد بدلو دينهم مع لهذا الكلام من المناسبة مع قوله " وان تطيعوه تهتدوا " فيكون المعنى وان تطيعوه تهتدوا وانتصروا وتؤمنوا ومع ما روى من حوادث تخوف المسلمين.

الآية 62:

قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَىٰ أَمْرٍ جَامِعٍ لَّمْ يَذْهَبُوا حَتَّىٰ يَسْتَأْذِنُوهُ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَأْذِنُونَكَ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ فَإِذَا اسْتَأْذَنُوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ فَأَذَنَ لِمَن شِئْتَ مِنْهُمْ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾

الفعل الحرفي : وصف حال المؤمنين بأنهم يتصفون بالأخوة فهو أمر جامع يجمع بينهم وضرورة التشاور بينهم انطلاقاً من مفهوم الأخوة الواردة في الآية.

الفعل الإنجازي : قصر الأخوة في المؤمنين وإظهار هذه الميزة عند المؤمنين.

فالقصر المستفاد من " إنما " قصر موصوف على صفة والتعريف في " المؤمنون " تعريف الجنس أو العهد ، أي أن جنس المؤمنين وان الذين عرفوا بوصف الإيمان هم الذين امنوا بالله وبرسوله ولم ينصرفوا حتى يستأذنه فالخبر هو مجموع الأمور الثلاثة وهو قصر إضافي قصر أفراد ، أي لا غير أصحاب هذه الفئة من الذين اظهروا والإيمان ولا يستأذنون الرسول عند إرادة الانصراف فجعل هذا الوصف علامة مميزة المؤمنين الأحقاء عن المنافقين يومئذ إذا لم يكن في المؤمنين الأحقاء يومئذ من

ينصرف عن مجلس النبي بدون إذنه ، فالمقصود : إظهار علامة المؤمنين وتمييزهم عن علامة المنافقين، فليس سياق الآية لبيان حقيقة الإيمان لان الإيمان حقيقة معلومة ليس استئذان النبي صلى الله عليه وسلم عن إرادة الذهاب من أركانها فعلمت انه ليس المقصود من هذا الحصر سلب الإيمان عن الذي ينصرف دون إذن من المؤمنين الاحقاء لو وقع منه ذلك عن غير قصد الخذل للنبي صلى الله عليه وسلم أو أذاه ، لا يعدو ذلك لو فعلة احد المؤمنين عن أن يكون تقصيرا في الأدب يستحق التأديب والتنبيه على تجنب ذلك لأنه خصلة من النفاق كما رواه التحذير من خصال النفاق في أحاديث كثيرة.

وجملة ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَأْذِنُونَكَ﴾ إلى آخرها تأكيد لجملة ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ﴾ لأن مضمون المعنى في هذه الجملة هو مضمون معنى جملة ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ﴾ الآية وقد تفنن في نظم الجملة الثانية بتغيير أسلوب الجملة الأولى فجعل مضمونه المسند إليه في الثانية والمسند إليه في الأولى في الثانية ومال الأسلوبين واحد أن المال الأخبار بان هذا هو ذلك عل حدا : وشعري تنويها شان الاستئذان وليبني عليها تفریع ﴿فَإِذَا اسْتَأْذَنُوكَ لِيَعُضِ شَأْنُهُمْ﴾ ليعلم المؤمنين الأعذار الموجبة للاستئذان انه ليس لهم يستأذنوا في الذهاب إلا شان منهم من شئوهم .

خاتمة

بعد خوضنا لعمار هذا البحث ودراستنا لمقصدية الخبر في السياق التداولي، توصلت الدراسة

إلى جملة من النتائج أهمها:

- المقصدية هي الهدف الرئيسي للتداولية حيث تعنى بتتبع اثر القواعد المتعارف عليها من خلال العبارات الملفوظة وتأولها كما تهتم ايضا بتحليل الشروط التي تجعل العبارات جائزة ومقبولة في موقف معين بالنسبة للمتكلمين بتلك اللغة .
- تعنى المقصدية بغرض المتكلم من التراكيب اللغوية والمقصد العام من الخطاب في اطار مفاهيمي مستوف للأبعاد التداولية للظاهر .
- تضبط المقصدية الظروف الزمانية والمكانية المواتية للسياق بحيث تبرز ظروف التواصل وطبيعة المتلقي لمعنى القول وليس وفق ظروف النظام اللغوي في حد ذاته.
- تحدد مبادئ تشتمل على اتجاهات مجاري فعل الكلام (الخبر) المتشابك الانجاز الذي يوجد عند انجاز العبارة كي تصير مفهومة وناجحة في التواصل .
- تبحث في كيفية تماسك ظروف العبارة كفعل انجازي وكمبادئ فعل مشترك الانجاز التواصل مع الخطاب وتأويله اي انزال الاعمال المنجزة في موقف (السياق) معين وان تصوغ الشروط التي تعين العبارة وتكون ناجحة في موقف ما.
- تسعى المقصدية إلى دراسة الخطاب إلى افعال منجزة والتي هي افعال الكلام المنبثقة عن الاستعمال كما سبق وذكرنا في الدراسة اي تجاوزها لدراسة البنية المجردة.
- تهدف المقصدية إلى تجاوز ما يفهمه ويعتقده المخاطبون من استخدام اللسان في التواصل بالمعنى الضيق من سياق الاخبار وذلك بالتمييز بين المعنى الحرفي والمعنى غير الصريح.
- تحدد المقصدية وتبين معنى الفعل الكلامي ظاهرا ووظائفه غير المباشرة (الضمنية) كما سبق وذكرنا في البحث حيث وجدنا اهمها التأثير والايثار والحجاج وتأثير ذلك على المبلغين بمختلف الاحكام واختلاف نوع الرسالة والخبر فيها مراعاة لمواقف وسياقات متعددة.

قائمة المصادر

والمراجع

القرآن الكريم

1. إبراهيم صحراوي، تحليل الخطاب الأدبي، دار الأفاق، الجزائر، ط1، 1999م.
2. إبراهيم أنيس وعيد الحلیم وآخرون، المعجم الوسيط، دار الأمواج، بيروت، ط2، 1990م.
3. ابن رشيق، تر:محمد عبد القادر أحمد مصطفى، في العمدة ومحاسن الشعراء وآدابه، منشورات محمد علي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 2001م.
4. ابن منظور، لسان العرب، دار صاد، بيروت، لبنان.
5. أبو عثمان عمر بن بحر الجاحظ، تح:عبد السلام هارون، البيان والتبيين، مكتبة الجاحظ، مصر، ط4، 1975م.
6. إسماعيل المغولي، الخطاب القرآني في ضوء العلوم اللغوية، مجلة الموقف الأدبي، العدد 393، كانون الثاني 2004م.
7. أضواء البيان، في إيضاح القرآن بالقرآن، محمد الأمين بن محمد المختار، ج6، المؤسسة السعودية بمصر.
8. التوفيق على مهمات التعاريف، عبد الرؤوف بن المناوي، تح:عبد الحميد صالح حمدان، ط1، 1410هـ/1990م.
9. الصحابي، في فقه اللغة العربية، أحمد بن فارس بن زكريا، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1417هـ/1997م.
10. الفيروز آبادي، القاموس المحيط، ط8، بيروت، لبنان.
11. البخاري الإمام، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، صحيح البخاري، مطابع الشعب، القاهرة، ط1، 1959م.

12. السيد الشريف الجرجاني، كتاب التعريفات، ط2، دار الكتب العلمية، 1424هـ/2003م.
13. محمد بن محمود العجلي، ال كشاف على المحصول في علم الأصول، دار الكتب العلمية للنشر، بيروت، لبنان، 1998م.
14. محمد خطابي، لسانيات النص، مدخل إلى إنسجام الخطاب، المركز الثقافي العربي، بيروت، لبنان، ط1، 2006م.
15. محمد العمري، البلاغة العربية أصولها وامتدادها، إفريقيا الشرق، المغرب، (دط)، 1999م.
16. محمد العبد، أنصار الخطاب والاتصال، الأكاديمية الحديثة للكتاب الجامعي، ط1، 1426هـ/2005م.
17. محمد علي الصابوني، صفوة التفاسير، المكتبة العصرية، بيروت، لبنان، شركة أبناء شريف الأنصاري للطباعة والنشر والتوزيع، ط1، 2007م.
18. محمد علي الصابوني، مختصر تفسير ابن كثير، دار القرآن الكريم، (دط) (دت)، ج3.
19. مسلم بن الحجاج القشيري، صحيح مسلم، المكتبة الرشيدية، دهليها الهند، ط1.
20. مجمع اللغة العربية، معجم الوسيط، ط4، مكتبة الشروق الدولية.
21. معجم مقاييس اللغة، لأبن فارس، ج2، 1399هـ/1979م.
22. سعيد يقطين، تحليل الخطاب الروائي، المركز الثقافي العربي، بيروت، ط1، 1997م.
23. عبد الباقي محمد فؤاد، المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، دار الجليل، بيروت، (دط)، 1988م.
24. عصام خلف كامل، مفهوم الخطاب ف الدراسات اللغوية والأدبية المعاصرة، دار فرحة للنشر والتوزيع، ط1، 1996م.
25. طاهر بن عاشور، تفسير التحرير والتنوير، الدار التونسية للنشر تونس، ج18.

26. نواري سعودي أبو زيد، في تداولية الخطاب الأدبي، المبادئ والإجراء، بيت الحكمة للنشر والتوزيع، الجزائر، ط1، (دت).

فهرس الموضوعات